



364.2: A52jA v.1

العبروسي - انور

الجرائم السياسية في مصر

NOV 29

A1447

DEC 13

"

JAN 8

"

MAR 13

A115

364.2

A52jA

v.1

MR 27 54

DE 18 57

الجرائم السياسية

في مصر

بقلم

أنور العروسي
الحامى

محتويات الكتاب : —

« بحث فقهي مقارنة في الجريمة السياسية . . . ودراسة
تحليلية للقضايا السياسية في الأربعين سنة الأخيرة من تاريخ
مصر الحديث (١٩١٠ — ١٩٥٠) ويشمل : قضية
بطرس غالى — جرائم الثورة المصرية — مؤامرة شببرا —
المؤامرة ضد الانجليز — قضية مقتل السردار — سلسلة
اعتداءات على الساسة — قضية مصرع أحمد ماهر — قضية
قنابل الأسكندرية — قضية مقتل أمين عثمان — قضية
قنابل ٦ مايو — المؤامرة الكبرى — قضية مصرع
النقراشى باشا . . وغيرها . »

»...«

الجزء الأول

٧٧٥٨٠





الاستاذ أنور العمروسي الحامي

٢٢٧ شارع شبرا مصر (الحدائق)

محطة الانكاستوما -- تليفون ٤٨٤٢٢



تأليف الدكتور محمد عبد الحليم

الألف — ا —

الى — الزين يعنيزهم البحث في الجريمة السياسية

.. أهري هذا المؤلف ..

المؤلف

دكتور محمد عبد الحليم

الحامي

٢٢٧ شارع شبرا مصر (الحدائق)

محطة الانكستوما — تليفون ٤٨٤٢٢

مقدمة

إن البحث في الجرائم السياسية في مصر - على وجه الخصوص - أمر ليس باليسير ؛ ومرجع ذلك في الواقع إلى أن هذا النوع من الجرائم حديث العهد في مصر ، بل إن تشريع العقوبات المصيرية الذي خلا من النص على أنواع الجرائم ، قد خلا أيضا من تعريف الجريمة السياسية . ولم يفرق في المعاملة بين المجرم السياسي الذي يقارن الفعل المعاقب عليه مدفوعا ببواعث سياسية وبين المجرم العادي الذي يستهدف من إتيانه الجرم شهوة المال أو النفس أو العرض ، وذلك على خلاف ما جاء النص عليه في التشريعات الأجنبية كالتشريع الفرنسي مثلا ، الذي يفرق في العقوبة وفي المعاملة بين المجرم السياسي والمجرم العادي . . على النحو الذي سنذكره تفصيلا في الباب الأول من هذا المؤلف .

لذلك كانت الجهود التي تبذل في مصر لبحث هذا النوع من الجرائم تقتصر على أن تخصص لها بحثا فرعيا في مؤلفات ضخمة في شتى مسائل قانون العقوبات ، محاولة تعريف الجريمة السياسية والتفرقة بينها وبين الجريمة العادية ، وحكمها في التشريعات الأجنبية ومذاهب الشراح والمحاكم في تلك البلاد في صدد الجريمة السياسية والمجرم السياسي . وما عدا ذلك من محاولات إنما أريد بها أن تكون سجلا خاصا يضم بين دفتيه جريمة أو أكثر من الجرائم التي يفهمها البعض على أنها جرائم سياسية . . أوجه الاهتمام فيها ، ومرافعات الدفاع والحكم ... بمعنى أنها محاولات لاستقراء أحكام المحاكم في صدد بعض الجرائم التي يرتكبها أشخاص مدفوعين ببواعث سياسية أو حزبية أو وطنية ، وكل ذلك يؤيد ما نقول به من أن البحث في الجرائم السياسية في مصر مقصور على الاستقراء والتسجيل حسب . . وبعد

لم يعترف سواء من المشرع صراحة ولا من القضاء بفكرة الجريمة السياسية على نحو ما تفهمه التشريعات الأجنبية ، وذلك على ما سنبينه بالتفصيل في هذا المؤلف .

ولقد أردنا في هذه المحاولة أن نجمع بين غرضين الأول — بيان ماهي الجريمة السياسية ومن هو المجرم السياسي من الناحية التشريعية والقضائية والفقهية في مصر وفي البلاد الأجنبية .

والثاني — بيان بعض الجرائم السياسية الهامة في تاريخ مصر الحديث بدءا من قضية مصرع صاحب العطفة المرحوم بطرس غالى باشا في فبراير سنة ١٩١٠ حتى قضية قتابل ٦ مايو سنة ١٩٤٧ المعروفة « بقنبلة سينما مترو » ثم قضية المؤامرة الكبرى ، فمصرع النقراشي باشا .

وقد رأينا تحقيقا لهذا الغرض الأخير — أن نجعل من هذا المؤلف أداة نفع لمن يقصد إلى البحث في هذا النوع من الجرائم من عامة الناس ، ومن المشتغلين بالقانون — رأينا أن نسجل فيه فقرات هامة من المرافعات التي دارت في هذه القضايا الخطيرة دفاعا عن المتهمين فيها أو ضدهم . وأخيرا نشير إلى الحكم فيها . بحيث ننقل للقارىء صورة ناطقة عن هذه المحاكمات مارين سريعا على ما لا يستدعى التوقف ، وواقفين عند كل ما له أهمية خاصة تحقق الفائدة المرجوة من وضع هذا المؤلف .

ثم لا يفوتنا أن نذكر أعضاء المحكمة التي أصدرت الحكم وعضو الاتهام فيها وحضرات أعضاء الدفاع .

ولسنا نرى من وراء هذا المؤلف إلى تحقيق هدف سياسي أو حزبي معين أو إلى إبراز نواحي معينة في هذه القضايا وإنما نصور الحقائق والوقائع كما هي .

وما كنا حتى ننكر فضل السابقين من ألفوا في هذا المضمار ، بل لهم أولا فضل السبق إليه والهداية لمن جاء بعدهم فيسير على دربهم وينتهج نهجهم ونخص منهم حضرات الأساتذة : محمود عاصم المحامى ، حسن الجداوى المحامى ، محمود كامل المحامى ، لطفي عثمان . . وغيرهم

ولسنا بهذا ندعى كمالا ، لأن هذا المؤلف كما قلنا لا يعدو أن يكون محاولة إلى جانب غيرها من المحاولات في سبيل البحث عن فكرة الجريمة السياسية في مصر ، وهى محاولة تتضامل كثيرا بالقياس إلى الابحاث القانونية الفذة الأخرى لأنها جاءت وليدة السرعة ، ومع كل فهى تحقق الغاية التى ابتغيها من وضعها لدى الخاصة والعامة على السواء .
ونأمل من وراء ذلك كله أن تلقى من القراء قبولا .

والله وحده المستعان ؟

المؤلف
أنور العمر وسى
المحامى



الوسط — — — الذى يقول بالانفرد

المذهب الأول — هو المذهب الشخصى

الثانى — — — الذى

المراجع — المرسومة الخيرية لمندى بك سيد الملك ب ٣ من ٢٧ وما بعدها
ونرج قانون العقوبات للدكتورين محمد كامل مرتضى باشا والسيد مصطفى السيد بك
من ٨٧ وما بعدها — وكتاب على بك بنود من ٦٧ ما من ٣ وما بعدها — وكتاب
شرح قانون العقوبات (القسم العام) لاسناد عبد العزيز محمد من ٥٨ وما بعدها — وكتاب
الاستاذ محمد اسحاق إبراهيم — هذا الأحكام والصحف التى ينظر إليها فى الملك

أبواب الكتاب



الباب الأول : في الجريمة السياسية والمجرم السياسي - بحث فقهي مقارن .

الباب الثاني : الجرائم السياسية في مصر من سنة ١٩١٠ حتى قضية الاغتيالات السياسية .

الباب الثالث : في قضية قنابل ٦ مايو المعروفة « بقنبلة سينما مترو » وقضية المؤامرة الكبرى وقضية مصرع النقراشي باشا



الباب الأول

في

الجريمة السياسية والمجرم السياسي

الفصل الأول

الجريمة السياسية *

ليس في القانون الفرنسي ولا المصري تعريف للجريمة السياسية ، ومن ثم كان الاثر متروكا لتفسير القاضى مستهديا في ذلك بالمبادئ الجنائية الأساسية ومستأنسا بأراء الشراح .

والفقه الفرنسي في الجريمة السياسية ينقسم على نفسه إلى مذهبين متطرفين يقرب بينهما مذهب وسط .

المذهب الأول — هو المذهب الشخصى

، الثانى — ، ، المادى

، الوسط — ، الذى يقول بالتفرقة

* المراجع — الموسوعة الجفائية لجندى بك عبد الملك ج ٣ ص ٤٧ وما بعدها —

وتشرح قانون العقوبات للدكتورين محمد كامل مرسى باشا والسعيد مصطفى السعيد بك ص ٨٧ وما بعدها — وكتاب على بك بدوى ص ٦٧ هـ ، ص ٣ وما بعدها — وكتاب شرح قانون العقوبات (القسم العام) للاستاذ عبد العزيز محمد ص ٥٨ وما بعدها — وكتاب الأستاذ محمود اسماعيل ابراهيم ... عدا الأحكام والصحف التى يشار إليها في المتن .

يرى أصحاب المذهب الاول أن الجريمة تكون سياسية كلما كان الباعث على ارتكابها أو الغرض الذي رمى إليه الجاني من إتيانها سياسيا .
بينما يرى أصحاب المذهب المادى أن العبرة بطبيعة الجريمة وبصفتها الخاصة ، فتعتبر الجريمة سياسية متى كانت موجّهة ضد الحكومة باعتبارها سلطة عامة أى سلطة سياسية موكل إليها المحافظة على أمن البلاد من جهة الدّخل أو الخارج

وبناء على ذلك تنقسم الجرائم السياسية إلى ثلاثة أقسام :

جرائم سياسية بحتة (بطبيعتها) - وجرائم مختلطة - وجرائم مرتبطة
١ - فالجريمة السياسية البحتة : هى التى تقع على النظام السياسى للدولة فى الداخل والخارج ، كرفع السلاح مع العدو على الدولة والخيانة معها ضدها ، والشروع فى قلب أو تغيير دستور الدولة أو شكل الحكومة أو النظام السياسى للدولة .

وهذا النوع من الجرائم ينسب لأصحاب المذهبين الشخصى والمادى على اعتباره جرائم سياسية .

ب - والجريمة المختلطة : هى التى ترتكب ضد الدولة بوصفها شخصا عاديا أو على شخص له صفة عامة تحقيقا لغرض سياسى أو أحداث انقلاب أو تعديل فى نظم الدولة مثل الاعتماد على شخص رئيس الدولة أو رئيس حكوماتها أو أحد وزرائها أو أحد رجال السياسة بصفتهم العامة أو سرقة وثائق خاصة بالشئون الداخلية أو الخارجية . . . وغير ذلك من الجرائم العادية التى تقع فى ظروف فردية ولغاية سياسية .

ج - أما الجرائم المرتبطة : فهى كالجرائم المختلطة فى موضوعها وغاياتها إلا أنها ترتكب فى ظروف جريمة سياسية بحتة كائن تحدث أثناء

ثورة أو حرب أهلية جرائم عادية التسهيل نجاحها كتهب مخزن أسلحة بقصد استعماله في الثورة أو الحرب أو ارتكاب جرائم القتل أو الاتلاف لنفس الغاية .

والجرائم المختلطة والمرتبطة هي محل خلاف أنصار المذهبين الشخصي والمادى ، فالشخصي يعتبر الجريمة المختلطة أو المرتبطة سياسية بالنظر إلى الباعث أو الغرض الذى حمل الجانى على ارتكابها ، والمادى يعتبرها كذلك بالنظر إلى المحل الذى وقعت عليه الجريمة فيما لو استهدف لها النظام السياسى لكن يؤخذ على هذين المذهبين التطرف فى رأى .

ولذا يرى فريق ثالث من الشراح — وهو مذهب المتوسطين — وجوب التفرقة بين حالتين : —

الأولى : وقوع جريمة عادية لاعلاقة لها بثورة ولا بحرب أهلية ، وإنما أوحى بها باعث أو غرض سياسى ، مثال ذلك قتل رئيس دولة أو رئيس وزارة لا بقصد الانتقام والتشفى بل بقصد قلب الحكومة التى يمثلها ذلك الرئيس . فهذه الجرائم وأمثالها لا تعتبر سياسية لأن الصفة السياسية لعمل جنائى لا تتوقف على وجود أو عدم وجود أسباب أو أغراض سياسية بل تتوقف على طبيعة العمل فى ذاته ، بمعنى أنه لا يصح التفرقة بين جرائم القتل والسرقة والحريق التى ترتكب ببواعث سياسية وتلك التى ترتكب بقصد الانتقام والطمع ، بل تبقى الجريمة فى كل الأحوال جريمة عادية ويكون للقاضى فقط أن يراعى البواعث فى تقدير العقوبة .

الثانية : وقوع جريمة عادية فى أثناء حرب أهلية أو ثورة لاعلاقة لها بأية منهما ، فهل تعتبر الجريمة التى تحصل حينئذ جريمة سياسية ؟

الاجابة على هذا السؤال تقتضى التفرقة بين :

ا - الجرائم التى ليست لها علاقة بالحرب الأهلية أو الثورة تعتبر جريمة عادية ، كتهب محل تجارى أو قتل عدو أثناء الثورة أو الحرب الأهلية .

ب - أما الجرائم التى تتعلق بالحرب الأهلية أو الثورة فتعتبر سياسية إذا أجازتها القوانين الدولية للحروب المنظمة ، إذ تجب جنائية الثورة أو الحرب الأهلية هذه الجرائم التى تعتبر من ضروراتها ، كتهب مخزن أسلحة لاستخدامها فى الحرب الأهلية أو الثورة .

ج - وأما الجرائم التى ترتكب فى أثناء الثورة أو الحرب الأهلية والتى لاتجيزها القوانين الدولية فى الحروب فتبقى جرائم عادية لأنها تعتبر من قبيل الأعمال الممجهه البغيضة .

وهذا رأى الأخير هو الذى أقره معهد القانون الدولى فى اجتماعه باكسفورد سنة ١٨٨٠ وجنيف سنة ١٨٩٢ إذ قرر فى اجتماعه الأخير ما يأتى : -

ولا تعتبر من الجرائم السياسية - من حيث تطبيق القواعد الخاصة بتسليم المجرمين - الأعمال الجنائية الموجهة ضد النظام الاجتماعى وليس فقط ضد دولة معينة أو ضد شكل من أشكال الحكم . ،

وقد نص فى المعاهدة المبرمة بين فرنسا وبلجيكا فى ٢٢ سبتمبر سنة ١٨٥٧ على أنه :

ولا تعد جريمة سياسية ولا جريمة مرتبطة بجريمة من هذا القبيل التعدى على رئيس دولة أجنبية أو على أعضاء أسرته إذا كان هذا التعدى يكون جنائية القتل العمد مع سبق الاصرار أو بغير سبق الاصرار أو جنائية القتل بالسهم . ، وقد أدرج هذا النص فى معظم المعاهدات التى أبرمت بعد ذلك .

أما القانون الإيطالي فقد أخذ صراحة بالمذهب الشخصي بالقانون الصادر في سنة ١٩٣٠ (المادة ٨)

ويعتبر القانون الفرنسي الجرائم المرتبطة بجرائم سياسية فقد نص في قانون تسليم المجرمين الصادر في ١٠ مارس سنة ١٩٢٧ (مادة ٥) على المبدأ الذي أقره مجمع القانون الدولي سالف الذكر .

ويتجه الفقه والتشريع في معظم الدول على اعتبار الجرائم الفوضوية جرائم عادية من حيث تسليم المجرمين ، ولو أن هناك بعض الدول كأمريكا تنص دساتيرها على عدم تسليم المجرم السياسي أو الاجتماعي . كما تستبعد أكثرية الدول كففرنسا جرائم الاعتداء على النظام الخارجي من بين الجرائم السياسية لما فيها من معاني الخيانة .

هذا في فرنسا وفي غيرها من البلاد .

أما في مصر فليس في تشريع العقوبات ما يستفاد منه اعتراف بوجود الجريمة السياسية ، اللهم إلا ما نص عليه في المادة ٨٨ فقرة (١) من قانون العقوبات ، ونصها « يعاقب بالاعدام كل من استعمل قنابل أو آلات مفرقة أخرى بنية ارتكاب الجريمة المنصوص عليها في المادة ٨٧ أو بغرض ارتكاب قتل سياسي .. » وليس المراد بعبارة « .. قتل سياسي » الواردة في عجز تلك الفقرة إثباتا لوجود الجريمة السياسية بمعناها المعروف على أرجح الآراء .

وليس من أهمية في مصر للتفرقة بين الجريمة السياسية والعادية إلا فيما يتعلق بتسليم المجرمين ، إذ نصت المادة ١٥١ من الدستور على أن : « تسليم اللاجئين السياسيين محظور ... » وقد تأيد هذا المبدأ في معاهدات التسليم المبرمة بين مصر وفلسطين سنة ١٩٢٢ وبين مصر والعراق سنة ١٩٣١ . أما

في القوانين الجنائية فليس للجريمة السياسية في مصر وجود ، بل أنها تأخذ المجرم السياسي الذي يرتكب جرائم ضد سلامة الدولة من جهة الخارج - وجعلها سياسياً محض - بمنتهى القسوة والصرامة ، تأسيساً على أن المصلحة تقتضى قطع دابر كل تفكير أو تدبير يهدد ضد الدولة ، وبهذه المناسبة كان مشروع الدستور يحوى نصاً يقضى بأن عقوبة الاعدام ملغاة في الجرائم السياسية المحضة إلا إذا كان التعدى المستوجب لهذه العقوبة واقعاً على شخص الملك أو ولي العهد ، . وقد حذف هذا النص من المشروع (م ٥ منه) استناداً إلى أنه : قد يكون في اثبات هذا الحكم المقترح مدرجة لبث فتن وتحريك جرائم لا تقوى البلاد على احتمالها خصوصاً وهي في أول عهدا بالحياة السياسية (مجموعة التعليقات على مواد الدستور ، إخراج مجلس الشيوخ عام ١٩٤٠ الجزء الأول ص ٧٤) .

ويكاد يكون هناك شبه اجماع بين الفقهاء على عدم وجود جريمة سياسية بمعناها المتقدم في التشريع المصري ، فيما عدا المرسوم بقانون رقم ٢١ لسنة ١٩٣٦ الخاص بالجرائم التي ترتكب بواسطة الصحف من حيث معاملة المتهمين معاملة خاصة وقوانين العفو الشامل لبعض الجرائم السياسية - فيما عدا جنایات القتل العمد - الصادر في ١٩٣٦ ، ١٩٣٨ .

أما القضاء فهو أيضاً لم يقر بعد فكرة الجريمة السياسية بل ولم يذهب حكم واحد من أحكامه - فيما نعلم - بالنفريق في مؤاخذه المجرم الذي يرتكب جريمة مدفوعة بمواعث سياسية أو في سبيل تحقيق مآرب سياسية وبين المجرم الذي يقارف الفعل المعاقب عليه مستبيحاً مال غيره أو عرضه أو حياته . . .

ذكرنا أن التشريع المصري لا يعترف بالجريمة السياسية إلا في الحدود الضيقة في شأن تسليم « اللاجئين السياسيين » وأن مذهب القضاء في شأن الجريمة السياسية والمجرم السياسي يتجه إلى تغليظ العقاب . . . ولما كانت الجرائم الفوضوية والتي يراد بها قلب نظام الدولة الاجتماعي أو تسويد طبقة على باقي الطبقات — لما كانت هذه الجرائم معتبرة في أغلب التشريعات جرائم عادية من أجل هذا فإن التشريع المصري لا يقر هذه الجرائم بل يعاقب بمنتهى الصرامة والقسوة المروجين والداعين للمذاهب الهدامة الذين يهدفون إلى تسويد طبقة على غيرها من طبقات الأمة ومتوسلين في الوصول إلى ذلك باستعمال القوة بل إن المشرع المصري قد غلظ العقوبة فعلاً وتناول الهدامين بالعقاب في نطاق أوسع إذ صدر قانون مكافحة الشيوعية والمذاهب الهدامة في عهد وزارة دولة اسماعيل صدقي باشا الأخيرة وهو المرسوم بقانون رقم ١١٧ الصادر في ١٤ أغسطس سنة ١٩٤٦ بتعديل المادة ٩٨ من قانون العقوبات المصري مضيفاً خمس فقرات للمادة المذكورة بقصد مكافحة هذه الجرائم الخطيرة والضرب على أيدي الداعين لها .

وهي على أي حال لا تعتبر جرائم سياسية . بل تعد جرائم عادية لها خطورة خاصة تستوجب تغليظ العقاب .

ولقد عرفت مصر الحديثة الجريمة السياسية أول ما عرفت عام ١٩١٠ حين اغتال ابراهيم الورداني صاحب العظوفة بطرس غالى باشا رئيس مجلس النظار . وقد قدم المتهم الأول ومعه نفر من أعضاء الجمعية السرية بتهمة الاتفاق الجنائي . . غير أن قاضى الاحالة أصدر قراره بأن لاوجه لاقامة الدعوى العمومية ضد باقى المتهمين استناداً على خلو قانون العقوبات المصري الصادر سنة ١٩٠٤ والمعمول به وقت وقوع الجريمة من النص على جريمة الاتفاق الجنائي وعندئذ ظهرت المسادة ٤٧ مكررة « ٨ الآن ،

في قانون العقوبات الحالي (القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧) لتعاقب المدبرين والمشاركين في اتفاق جنائي ... وقد قضت المحكمة بإعدام المتهم ابراهيم الورداني مع أن الدافع له على قتل رئيس الوزراء كان ، مد امتياز قناة السويس ، واتفاقية سنة ١٨٩٩ بشأن السودان . الخ - على ما سيأتى بيانه - أى أنه باعث سياسى . وذلك لأن البواعث في قانون العقوبات لا اعتداد لها فلا تمحو جريمة ولا تبيح فعلا معاقبا عليه ، وإنما قد يكون لها شأن في تخفيف العقوبة . . . إذا كان لذلك محل في نظر القاضى الجنائى . إلا أن المشاهد في أحكام القضاء المصرى أنها تضرب صفحا عن الباعث السياسى ، بل إن بعضها اعتبره عامل تشديد يؤخذ المتهم به بمنتهى القسوة ، ولعل أظهر مثال لذلك الحكم الذى أصدرته المحكمة العسكرية العليا عام ١٩٤٥ في قضية مصرع المرحوم أحمد ماهر باشا ، وكانت برئاسة سعادة محمود منصور (بك) باشا ونحن نفتطف من حيثياته ما يلى مصداقا لما نقول به :

« ... وحيث أنه مهما يكن الرأى فى الجرائم التى ترتكب ببواعث سياسية من جهة أخذ مرتكبيها بالرأفة اعتبارا بأنهم ليسوا من أولئك الذين يقتربون الآثام لما رُب وضيعة وبواعث دينية - مهما يكن الرأى فى ذلك فإن منها جريمة القتل بخاصة يجب أن يؤخذ مقارفوها بمنتهى الصرامة والشدّة . إذ هذه الجريمة حتى على أساس أن الباعث عليها غالبا هو الخلاف فى الرأى ، هى شر الجرائم وبالا وأسوأها عقبي ، ذلك بأنها تقع - أكثر ماتقع - على الأفذاذ الأعلام الذين يعرفون ما لوطنهم عليهم من واجب ، وما لنفوسهم من حق ، فهم متى آمنوا برأى فيه خير لآمتهم جهرُوا به ودعوا إليه وناضلوا عنه . لا يصدمهم عن ذلك خوف ولا طمع لأن غايتهم سامية ، لا يبالون فى سبيلها رضى أو سخطا ، ولا يخشون غضبا أو عنتا ،

ولا يابهون بمدح أو قدح ، ولعلمهم يغتبطون بالذم أكثر من اغتباطهم بالمديح إذ يجدون فيه ما يصلحون به أنفسهم وينفقون ضمائرهم ويقومون أعمالهم .. الخ ،

والمشاهد كذلك في الأحكام التي صدرت في أظهر الجرائم السياسية من قضية المسرحوم بطرس غالى باشا حتى قضية مصرع النقراشى باشا . ان المحكمة لم تلتفت للباعث للباعث السياسى قط عند معاقبة المتهمين على ما جنته أيديهم .

هذا بعض ما يحضرنا في هذه العجالة عن الجريمة السياسية .

الفصل الثانى

المجرم السياسى : هو الذى يرتكب جريمة من الجرائم المذكورة في الفصل الأول من الباب الأول من هذا المؤلف .. وقد رأينا فيما سبق الآراء الثلاثة التى تنازع الجريمة السياسية وحكم التشريع وآراء الفقهاء والقضاء فيها .

والمجرم السياسى فى الغالب لا يظهر إلا فى البلاد المغلوبة على أمرها .. المستعمرة أو التى لا تزال فيها أشلاء الاستعمار البغيض .. وهذا المجرم بالذات يستهدف عند إتيانه الجرم مصلحة الوطن وإن كان يخطئ فى الوسيلة التى يحقق بها تلك الغاية السامية .. هو مجرم رأى تكلم سلاحه بدلا من لسانه لأنه يعتقد — إن خطأ وإن صوابا — أن الوسيلة الوحيدة لمحو سبب الظلم والخيانة هو سبيل الجريمة ، كائنة ما كانت العقبي ، ولو قدم حياته فى سبيل تحقيق مآربه قربانا .. وهو بلا شك وطنى متحمس صادق الوطنية ، فإذا حالفه النصر وتحقق مآربه .. كان هو الزعيم وصاحب السلطان وإذا أخفق اعتبر فى نظر القانون مجرما يستأهل العقاب . ومن هنا كانت التشريعات

الأجنبية — وخصوصا في فرنسا — تفرق في العقوبة وفي المعاملة بين المجرم السياسي والمجرم العادي بما يأتي : —

من حيث العقوبات — ألغيت عقوبة الاعدام في فرنسا بدستور سنة ١٨٤٨ وصارت العقوبة هي النفي : البسيط — الابعاد في مكان محصن — السجن السياسي — التجريد المدني . ولا يرتدى المجرم السياسي ملابس السجن وله أن يستحضر غذاءه من الخارج ، ولا عقاب على الجنح السياسية بطريق الاكراه البدني ، وفي حالة العود في الجرائم السياسية يجوز النفي إلى بعض المستعمرات — والحكم في الجرائم السياسية لا يمنع من وقف التنفيذ مستقبلا — فضلا عن كل هذا فإن التسليم في الجرائم السياسية محظور في فرنسا منذ سنة ١٨٣٠ .

وهذه التفرقة كما سبق القول لا وجود لها في مصر ،

وعندنا أن الجريمة السياسية لا يمنعها شدة العقوبة ، ودليل ذلك انه رغم اعدام الورداني في قضية بطرس غالي سنة ١٩١٠ لم يمنع ذلك من وقوع جريمة السردارلى ستاك ولا جريمة محاولة اغتيال السلطان حسين وسعيد باشا المعروفة بقضية شبرا — على ما سيأتى في الباب الثانى — ولا من قتل أحمد ماهر باشا ولا أمين عثمان باشا ولا الاعتمادات المتكررة على رفعه مصطفى النحاس باشا وغيره من الساسة ولا قتل دولة محمود فهمى النقراشى باشا ... الخ .. أى أن شدة العقوبة لا تمنع وقوع الجريمة . وإنما الوسيلة السلمية لمكافحة هذا النوع من الجرائم هو القضاء على أسبابها ففي فرنسا مثلا نرى أن القاتل السياسى لا يعاقب بالاعدام ، ومع ذلك نجد أن الجرائم السياسية وبخاصة جريمة القتل تسكاد تكون معدومة ، وهذا يرجع بالطبع إلى أن السياسيين والمسؤولين يخشون الرأي العام ، ويلتزمون في كل ما يصدر عنهم بمصلحة الوطن .

ويؤيدنا في الرأي الكثيرون ومن بينهم سعادة محمد زكي على باشا (وزير الدولة سابقا) وقد أفصح عن رأيه هذا في مقال نشره بجريدة «المصرى» في عددها الصادر بتاريخ ٢ مارس سنة ١٩٤٦ بعنوان : «على من تقع مسؤولية الجرائم السياسية» قال فيه : «تكثر الجرائم السياسية في المهدد التي لا نتمتع فيها الأهم باستقلالها التام وحريتها الكاملة ... ولتلك الظاهرة علانها ومسبباتها . فأولها هو التحريض غير المباشر الناشئ عن المطاعن التي يوجهها الزعماء بعضهم إلى بعض والتي تعتبر بمثابة وثائق أتهام يوصف فيها البعض بخيانة الوطن ، والذي يخون بلاده يستحق في نظر كل وطني الاعدام دون شفقة أو رحمة . ولعل العامل الثاني هو اعتقاد انحراف الزعماء عن جادة الصواب وعن السبيل الحقيقي لخدمة الوطن مما يثير الشباب المتحمس الغيور على مستقبل وطنه . وكيانه والأمر الثالث هو قصور إدراك مرتكبيها عن تقدير موقف من يعتدى عليه وعجزهم عن تقدير الظروف التي اكتتفتها ، والعامل الأخير الذي يدفع الشباب إلى ارتكاب هذه الجرائم السياسية هو اعتقادهم أنهم وإن ضحوا في سبيل بلادهم بأرواحهم إلا أنهم يؤدون بها خدمة لأوطانهم ... فهذه الجرائم ترتكب في معظم الأحيان بلا حكم صحيح للأمر ، وليس أدل على ذلك من أن مرتكبيها هم عادة من الشباب الذي تنقصه الخبرة والتجارب وصحة التقدير ، وفي معظم الأحيان ينعدم فاعلوها على ما ارتكبوا إذ تبين لهم حقائق الأمور ويظهر لهم ما كان خافيا عليهم من حقائق وتفصيلات لم يكن من الميسور لمشلمهم أن يعرفوها ... ولا يفوتني في هذا المقام أن أذكر أن أكبر جرائم النشر التي يعاقب عليها القانون بكل أسف .. ذلك التحريض الملتوى الذي تقوم به معظم الصحف الحزبية لمجرد اشباع مطامعها والتعكيل بخصومها السياسيين .. ولعل أكبر عامل لتضليل الشباب واخفاء الحقائق عنه ، هو ما تنشره الصحف في كل

يوم من المهاترات الحزبية التي لا يقصد منها إلا الخط من كرامة الرجال وتلويت سمعتهم وإظهارهم بمظهر الخيانة أمام الرأي العام المتحمس .. وإن لا أحرر الزعماء من مسئولية ذلك .. إن بلادنا منكوبة بتكالب زعمائها وتزاحمهم غير المشروع على كراسي الحكم .. ونحن نرى معظم الذين يتولون الحكم يحرضون على مناصبهم حرصهم على أرواحهم .. ناسين واجباتهم وتبعاتهم جاعلين البقاء في الحكم هدفهم الأول والأخير .. فإذا ما تبدلت الظروف وتغيرت الأحوال وتركوا مناصبهم في أسف وحيرة عمدوا وهم في خارجها إلى محاربة الجالسين مكانهم وتجريحهم وتلويت سمعتهم بغية إبعادهم عن تلك المناصب . وفي سبيل تلك الغاية المشؤمة تضحي مصالح البلاد .. بل تقدم قربانا للنافع الشخصية والشهوات الذاتية .. الخ »

هذه هي أسباب الجرائم السياسية ودوافعها ، لو تفهمها السياسة حق الفهم اجنبوا البلاد وأنفسهم مخاطر هذه الجرائم التي تصيب الأمة في الصميم وتسيء إلى سمعتها وأبنائها شرا سوءا .

أما وقد بينا حكم التشريع المصري وآراء ومذاهب الفقه والقضاء في مصر ، فقد بقي علينا أن نسجل رأى الشرع الاسلامي في الاغتيال . وقد رأينا أن نجنب القراء عناء التعمق في أغوار كتب الفقه الاسلامي ، مكثفين هنا بتسجيل رأى « جماعة كبار العلماء » الذي تتحقق به الغاية المرجوة ، وقد أعلنت الجماعة هذا الرأى يوم ٣ / ١ / ١٩٤٩ عن « حكم الشرع الاسلامي في جرائم الاغتيال » قالت فيه :

« بسم الله الرحمن الرحيم .

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه والتابعين .
أما بعد ، فقد أوجب الله علينا بيان حكم دينه الحنيف والنصيحة لعامة المسلمين وخاصتهم أفرادا وجماعات فيما يغشى الأمة من الحوادث الجسام

فندعو المصريين عامة إلى إمتثال محاب الله تعالى وإتقاء محارمه إذ لا فلاح في الدين والدنيا إلا بالوقوف عند حدود الله . (ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله نارا خالدا فيها وله عذاب مهين)

ونهيهم بهم كافة إلى عرفان ما أجمعت عليه الشرائع من أن من أكبر الكبائر وأعظم المآثم قتل النفس البريئة وانتهاك حرمة الدم المعصوم ظلما وعدوانا لما فيه من اشاعة الفساد واختلال نظام العمران .

وقد جاء في صريح القرآن والسنة من التهديد وإلزامه في أمر هذه الجريمة النكراء ما ينادى بعظم فظاعتها وشدة خطورتها . قال تعالى (ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما) قد كتب على بنى اسرائيل (أنه من قتل نفسا بغير نفس أو فسادا في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا .) وقال النبي صلى الله عليه وسلم (كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه) ، وخطب عليه السلام المسلمين يوم النحر بمنى في حجة الوداع فكان مما قاله : (فإن دماءكم وأموالكم حرام محرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا إلى يوم تلقون ربكم . ألا هل بلغت . قالوا نعم . قال اللهم فاشهد فليبلغ الشاهد الغائب قرب مبلغ أوعى من سامع .) وقد بلغ من تغليظ الزجر وتشديد العقاب لمن اقترف هذه الجريمة أن قال ابن عباس حين سئل : هل للقاتل من توبة ؟ (ويحك وأنى له توبة . سمعت نبيكم صلى الله عليه وسلم يقول يأتي المقتول يوم القيامة معلقا رأسه بإحدى يديه متليبا قاتله بيده الأخرى تشخب أوداجه دما حتى يوقفا ، فيقول المقتول لله تعالى : رب هذا قتلنى ، فيقول الله تعالى للقاتل تحسنت . ويذهب به إلى النار) . وقد اجمع المسلمون على أن من أعان آثما على إثمه كان شريكا له في هذا الإثم ، وفي القرآن الكريم (وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان واتقوا الله إن الله شديد

العقاب) وعن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال — من أعان على دم امرئ مسلم بشطر كلمة كتب بين عينيه يوم القيامة آيس من رحمة الله —

وعن البراء بن عازب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لزوال الدنيا وما فيها أهون عند الله تعالى من قتل مؤمن ولو أن أهل سماواته وأهل أرضه اشتركوا في دم مؤمن لأدخلهم الله تعالى النار . وروى لو أن رجلا قتل بالشرق وآخر رضى بالغرب لأشرك في دمه .

هذا حكم الله فيمن اقترف هذه الجريمة أو أعان عليها أو اشترك فيها أو رضى بها ، فكيف يجترأ مسلم بعد أن وقر الايمان في صدره وعرف شرائع دينه على اغتيال أخيه وسفك دمه وهدم بنيته ظلما وعدوانا لا يبالي في ذلك حق الأخوة الانسانية ولا حق الرابطة الوطنية ولا حق الله تعالى وما جاء في كتابه العزيز من الوعيد بالعذاب المقيم والغضب الشديد لمن قارف هذه الجريمة الشنعاء . إن هذه الجريمة لهى أخطر الجرائم على المجتمع تهدده في كيانه وبقائه وفي حريته وتفكيره وفي إنشائه وتجديده وتنذره بالانحلال والفناء ولذلك كان الجزاء عليها عند الله في الآخرة أشد الجزاء لا يستهين بالخلود في النار وغضب المنتقم الجبار والطرود من رحمة الله ارضاء لنفسه وايقاراً لشهوته إلا من تجرد من إنسانيته وانقلب ضارياً في أهاب انسان .

ابناء المهجرين :

اعتصموا بحبل الله المتين واستمسكوا بعرى الدين واعملوا صالحاً في الحياة ولا يغرنكم بالله الغرور وذروا ظاهر الاثم وباطنه وطهروا ضمائمكم من لوثة الشر ولا تتبعوا الهوى فيضلحكم عن سبيل الله واحذروا مضلة

الاغواء ومباعدة الاغراء واخذوا وطنكم بالعقول السليمة والعلوم النافعة
والآراء السديدة والوحدة الجامعة واعلموا أن الوقت عصيب والموقف
رهيب . واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة واعلموا أن الله
شديد العقاب .

فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ، ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره .
وما الله بغافل عما تعملون .



الباب الثاني

الجرائم السياسية في مصر من سنة ١٩١٠ حتى سنة ١٩٥٠



١ - مصر ع بطرس غالى باشا

مقدمة :

نحن الآن فى عام ١٩١٠ وكان الاستياء من المستعمر الغاصب قد بلغ أشده .. والاحداث الجسام قد نهت الازهان إلى الخطر المحقق بالبلاد وبخاصة حادث « دنشواى » الذى وقع فى سنة ١٩٠٦ والذى أدى إلى انعقاد المحكمة المخصوصة برئاسة بطرس غالى باشا وقضت باعدام أربعة من أبناء بلدة دنشواى من أعمال مركز الشهداء بمديرية المنوفية وقد نفذ الحكم علنا وأمام أهل وأولاد المحكوم عليهم .. ذلك الحادث الذى أوغر صدر المصريين على الانجليز والذى أظهر بشاعته الكتاب حتى الانجليز أنفسهم . وإذا ذكرنا مثل هذه الحوادث فلا ننسى اتفاقية سنة ١٨٩٩ بين مصر وانجلترا بخصوص نظام الحكم وإدارة السودان وهى الاتفاقية التى انعقدت فى ١٩ يناير سنة ١٨٩٩ والتى وصفتها جريدة الجرنال ايجبسيان التى كانت تصدر فى مصر فى عددها الصادر فى ٢٠ يناير سنة ١٨٩٩ فقد قالت : « لقد وقع أمس أفظع اغتصاب فى هذا الجيل وهو عقد الاتفاق الذى أبرم بين الغاصب القاهر والمغتصب العاجز فقد وقع مجلس النظار المصرى العقد المشؤم لاتخليا منه عن السودان مؤقتا فحسب وإنما تنازلا منه عن ملكية

أراضيه الفسيحة لانجلترا .. وهكذا دخلت انجلترا السودان وتحصنت فيه وبعد ما كان بالأمس أرضا مصرية فقد أصبح في أيدي الانجليز ومدافعهم إلى الشمال » .

وقد اجتمعت الصحف المصرية الوطنية على استنكار الاتفاقية شكلا وموضوعا وقد كتبت عنه جريدة المؤيد في الصفحة الأولى بما أسميته (انتحار) . فلما تولى بطرس باشا غالى رئاسة الوزارة فى سنة ١٩١٠ وقد كان له ضلع فى إبرام هذه الاتفاقية المشؤومة قيل فى ذلك الوقت ان بطرس باشا إنما جاء إلى الحكم ليبيع السودان لانجلترا .

ثم إن الوردانى لم يذس لبطرس باشا مساومته للانجليز على مد اتفاقية قناة السويس تلك الاتفاقية التى انقصت من استقلال البلاد التى قال عنها الحديوى اسماعيل « أريد أن تكون القناة لمصر لا أن تكون مصر للقناة .. » ويذكر الوردانى أيضا أن بطرس باشا كان دائم السخرية بأعضاء مجلس الشورى متجاهلا حكمهم وانتقاداتهم لأعمال وزارته فى خصوص هذه المسائل الحيوية الهامة .

وهل هناك من يذسى شدة التضيق على الحريات نظراً لاعادة العمل بقانون المطبوعات فى عهد وزارة بطرس باشا سنة ١٩١٠ والذي نتج بعده أن كتب التهديد أخذت تنهال على أعضاء مجلس النظار نتيجة لهذا الحد من الحريات بعد العمل بقانون ؟ . . المطبوعات فى هذا الجو المكفهر وهذه الاحداث الجسام ولد الحادث .. وهو مصرع بطرس باشا غالى رئيس مجلس النظار فى ذلك الوقت وهو يعتبر الحادث الأول من نوعه فى مصر الحديثة .

وقوع الحادث

كانت العادة المتبعة فى مصر سنة ١٩١٠ ان كل من كانت له مظلة أو

شكاية يسلمها يدا بيد لرئيس مجلس النظار (الوزراء) ، دون أدنى وساطة
ففي يوم ٢٠ فبراير سنة ١٩١٠ قبيل الساعة الواحدة مساءً كان بطرس
باشا يهيم بركوب عربته وإذا به يسمع شابا يستغيث به قائلا: مظلوم مظلوم
يا باشا ، فلما التفت إليه عاجله برصاصات مسدسه فخر على أثرها بطرس باشا
مضرجا بدمائه فتكاثر الساعة حول المتهم وحاولوا الفتك به فحال بينهم وبين
ذلك المرحوم فتحمى زغلول باشا وكان يرافق المجنى عليه .

القاتل

ارتكب هذا الحادث الشاب ابراهيم الورداني وكان من أعضاء الحزب
الوطني وكاتم أسرار شعبية العباسية وكان شابا في الواحد وعشرين نحيفا
أصفر اللون تعلم الصيدلة في سويسرا وفي إنجلترا واتصل ببعض الفوضويين
كمقاتل اللورد كيرزون وقد تكونت عنده أفكار عن العمال وحقوقهم ولما
عاد إلى تركيا أخذ يرسل الصحف المصرية الوطنية كما راسل زملاءه في
ألمانيا وحدثهم عن موقف الأحزاب المصرية من حقوق البلاد الوطنية ولما
عاد افتتح صيدلية بجوار قسم عابدين ملك عيسى باشا حمدي .. وأسس نقابة
لعمال الصنائع اليدوية وكان وكيلها كما أسس جمعية تسمى جمعية التضامن
الأخوي ، ينص قانونها على أن من يندمج في عضويتها يجب أن يكتب
وصيته قبل الانضمام ..

اعتراف

قبض على المتهم متلبسا وضبط المسدس الذي استخدمه في الحادث وكان
من طراز بروننج وفنش وضبط معه ٢٤ رصاصة و٧٥ قرش وساعة فضية .
فلما سأله رئيس النيابة عن السبب الذي قتل المجنى عليه من أجله قال (لأنه
خائن الوطن) فقال له رئيس النيابة : (يامسكين لو علمت أنه أكبر وطني

وأصدق وطنى فى خدمة بلاده لما فعلت فملتك (وفى الساعة الثالثة والنصف نقل المتهم إلى قسم عابدين مخفورا وكان أثناء سيره فى الطريق — كما قالت الصحف اليومية — يسير رافع الرأس رابط الجأش كأن لم يرتكب إثما .

النفس الاخير

نقل المصاب إلى المستشفى واجتمع حوله ١٥ طبيبا وانتقل إليه سمو الخديوى وكان يقبله والدموع تنهمر من عينيه فقال بطرس باشا (العفو يا أفندينا . مرسى) ومكث معه الخديوى ٢٠ دقيقة مشجعا ثم خرج وأقبل عليه الأمير حسين كامل وشجع الجريح الذى قال (أنا لا ألوم نفسى على شئ فقد قضيت ما يجب على لوطنى) وفى الساعة السابعة والدقيقة ٢٥ من اليوم التالى لفظ المجنى عليه النفس الاخير .

التحقيق

استمر التحقيق فى القسم وكانت قد تولته فى مبدئه هيئات ثلاث : الأولى مكونة من ناظرى الداخلية والحقانية والحكماء وكانت تقوم بسؤال المتهم وخادمه وبعض ذوقرباه والمتصلين به .

والثانية مكونة برئاسة جورج فيليبيدس بك مأمور الضبط والذى دبر القضية الموهومة المعروفة بقضية شبرا والتى اتهم فيها بعض الشباب بتدبير اتفاق جنائى على اغتيال السلطان حسين ورئيس الوزراء على ما سيأتى والتى كان قد اتهم فيها إمام واكد — النائب المحترم — وكانت تدرس الأوراق التى ضبطت فى منزل المتهم . والهيئة الثالثة مكونة برئاسة بدر الدين بك مدير الضبط بنظارة الداخلية وكانت تقوم بسؤال الذين وردت أسماؤهم فى تلك الأوراق . وقد صدرت الأوامر إلى المديريات والمحافظات بالتحقيق مع ٦٠ شخصا وردت أسماؤهم فى أوراق المتهم ومن بينهم الدكتور سعيد

الخادم الذى كان أول من أسمع المصائب وقد ضبطت كل أوراقه. وتشعب التحقيق وقبض على عدة أشخاص من الذين ينتمون إلى الحزب الوطنى ومن بينهم الدكتور شفيق منصور المحامى الذى أعدم بعد ذلك فى قضية السير لى سبتاك سردار الجيش المصرى فى نوفمبر سنة ١٩٢٤ على ما سيأتى. وعباس حسن وعلى مراد وأحمد فؤاد ألخ. وقد قال مصدر كبير حضر التحقيق (أتى شهدت تحقيقات كثيرة وقابات عدة مجرمين واسكى أُر فى حياتى قط كإبراهيم الوردانى مجرماً ثابت الجأش طلق اللسان) وقد كشف التحقيق عن وجود ٨٥ جمعية سرية لم يكن للحكومة علم بها إلى ذلك الوقت.

وقع الجريمة

كان لها صدى قويا فى مصر والخارج وقد نشرت جريدة التيمس فى ٢٢ فبراير الرسالة الآتية من اللورد كرومر (أنى أثناء أقامتى فى مصر عاشت بطرس باشا واشتركت معه فى الأعمال وكنت أقدر كفأته ومقدرته كثيراً وأعجب به وقد نكبت مصر فى موته ... فضلاً عن أنه كان يعمل بإخلاص وأمانته لما فيه مصلحة وطنه الحقيقية. وهذه الجريمة التى قضت على حياته قبل أوانها هى أفظع جريمة عرفت حتى الآن.)

واستغل البعض هذا الحادث فأخذوا يبعثون بكتيب التهديد لأعضاء مجلس النظار موقعا عليها من شخص بإمضاء «عفريت الوردانى».

ولما قبض على هذا الشخص تبين أنه مجنون. وكان صاحب مجلة (طوالع الملوك) قد تنبأ فى مجلته بأن بطرس باشا سيقتل وإن ابنه نجيب بك سينعم عليه برتبة الباشوية فلما قرئ ذلك قبض عليه وحقق معه فبنى وجود معلومات سابقة لديه عن الحادث وأيد دعواه بقوله إنه إذا كانت لديه معلومات سابقة عن حادث القتل فكيف تأتى له أن الخديوى سينعم على نجيب بك برتبة الباشوية.

قرار قاضى الاحالة

وفى ١٤ مارس سنة ١٩١٠ أصدر النائب العام قراراً باتهام كل من :

١ — ابراهيم ناصف الوردانى بأنه قتل عمداً مع سبق الاصرار المرحوم بطرس باشا غالى .

٢ — على أفندى مراد مهندس معمارى .

٣ — محمود أفندى أنيس مهندس رى .

٤ — شفيق منصور طالب بالحقوق .

٥ — عبد العزيز أفندى رفعت مهندس تنظيم .

٦ — محمود عبد الخالق عطيه محامى .

٧ — محمد أفندى كمال .

٨ — حبيب أفندى كمال .

٩ — حبيب أفندى حسن مدرس .

بصفقتهم شركاء الوردانى فى جريمته وبتقديمهم جميعاً الى قاضى الاحالة .

وبجلسة ٢٢ مارس سنة ١٩١٠ أصدر حضرة قاضى الاحالة (متولى بك غنيم فى ذلك الوقت) قراراً باحالة الوردانى الى محكمة الجنايات وبأن لاوجه لاقامة الدعوى العمومية على الباقيين والافراج عنهم فوراً وذلك لعدم وجود نص يعاقب على الاتفاق الجنائى . ولهذا القرار خطورته فى التشريع الجنائى المصرى كما سبق القول فى المقدمة إذ نبه الحكومة الى وجوب تلافى النقص فى قانون العقوبات فأضافت المادة ٤٧ م (٤٨ حالياً) التى تعاقب على الاتفاق الجنائى متى توافرت شروطه وذلك بالقانون رقم ٢٨ الصادر فى ١٦ يونيه سنة ١٩١٠ .

المحاكمة

وفي ٢١ ابريل من السنة نفسها مثل المتهم أمام محكمة الجنايات وكانت مشكلة برئاسة مستر وليوجلو وعضوية أمين بك علي وعبد الحميد بك رضا .

ومثل النيابة المرحوم عبد الخالق ثروت باشا النائب العام وقد فتح الرئيس الجلسة بقوله (أريد أن أنبه حضرات الموجددين بأن يكون القضاء محفوفاً بالهدوء التام والسكينة الكاملة وإذا حصل تشويش أو أى مظاهره تقفل الجلسة وتؤجل إلى دور ثان ، ومن لم يفهم ما قلته بالعريضة أكرره بالفرنسية ثم كرر العبارة نفسها بالفرنسية .

كان المتهم يبدو أصفر اللون مضطرباً عند الاجابة على الأسئلة الأولية وحضر معه من المحامين الاساتذة أحمد لطفي وإبراهيم الهلباوى واسماعيل أبو النصر واسماعيل الشيمى

وبدأت المحاكمة بسؤال الأطباء الذين استعفوا المجنى عليه وأجروا له العملية وكانت خطة الدفاع عن الوردانى تقوم على أساس استجواب هؤلاء الشهود واستدراجهم إلى الاعتراف بأن بطرس باشا كان يمكنه أن يعيش لو أن العملية لم تجر له وأن تلك العملية لم تكن واجبة طبقاً للاصول الطبية .

وتدعيماً لوجهة نظره استدعى الدفاع الدكتور السرج فورونوف الذى قرر أنه دعى تليفونيا للذهاب إلى مستشفى الدكتور مالتون وأنه أشار على الأطباء بعدم اجراء العملية وأنه دهش عندما عاد فى الساعة السادسة فوجد المصاب على مائدة العمليات وبطنه مفتوحة .

وهنا ثارت مناقشة عما إذا كان الثقب فى المعدة يستوجب اجراء عممية

أم لا فقرر الطبيب الشاهد أنه ليس من الضروري اجراء العملية في كل الحالات وان هناك أشخاصا شفوا بدون عملية وأن طول مدة العملية (ساعة ونصف) وكثرة الأيدي التي اجرتها عاملان في عدم نجاحها .

وقد اعترض على ذلك الدكتور مالتون (أنا وحدى رأيت حالة المريض وأنا وحدى شاهدت كل الحادثة وشخصتها تماما من البداية إلى النهاية وليس لأحد أن يناقشني في شيء تحققت دون سواي .)

فلما اشتد الخلاف حول هذه النقطة الطبية لم تر المحكمة بدأ من تأليف لجنة طبية من الدكانرة نولن الطبيب الشرعى ومادن الجراح وعلى بك لبيب لتجيب على السؤالين الآتيين :

أولا : هل الجروح الناشئة عن الاصابة كانت في ذاتها مميتة بدون دخل للعملية أو كان يمكن للمصاب أن يعيش بدون عملية ؟

ثانيا : هل أجريت العملية مع اتخاذ الاحتياطات المقررة فنيا ؟
والذى حدا بالمحكمة إلى تأليف هذه اللجنة أن جثة القتيل لم تكن قد شرحت قبل الدفن لمعرفة الجزم بسبب الوفاة وتأجلت القضية لجلسة ١٢ مايو لتقديم اللجنة تقريرها .

وفي تلك الجلسة تقدم تقرير اللجنة الذى قرر فيه اعضاؤها أن العملية كانت واجبة ولكنهم لم يستطيعوا الاجابة على السؤال الثانى اجابة قاطعة مرضية .

مرافعة النيابة

وقد استهل المرحوم عبد الخالق ثروت باشا النائب العام ومحقق القضية مرافعته بقوله : —

« إن الجناية المطروحة عليكم اليوم ليست من الجنايات العادية بل هي بدعة ارتج لها القطر بأكمله ، ابتدعها الورداني بعد أن كان إلى اليوم طاهرا منها . »

وتكلم بعد ذلك عن النقطة التي أثارها الدفاع ففندها تفصيلاً وناقش أقوال شهود البني الذين استدعاهم الدفاع ليشتموا أن المتهم مختل العقل فنفي وعزز نفيه بأن الورداني قد أطال التفكير في انفاذ عزمه وأنه كان من أعضاء الجمعيات الفوضوية .

وختم مرافعته قائلاً : —

« الآن بيدكم الأمر وإن هي إلا كلمة تخرج من أفواهكم لا تسألون عنها إلا أمام ضمائركم وأمام الله سبحانه وتعالى ، وبها تبددون ظلمات أحاطت بالبلاد ، وبها تستأصلون جرثومة خفية يخشى منها على عقول النشء . وأنا على يقين أنكم ستجيبون صوت الحق والعدل ، والإنسانية تستصرخكم لما أصابها من جراء هذه الجناية الفظيعة فتحكمون بالاعدام على هذا الجاني . »

مرافعات الدفاع

بدأها الأستاذ محمود أبو النصر فقال في مرافعته كلمة للمرحوم قاسم أمين : « رأيت قلب مصر يخفق مرتين : الأولى يوم تنفيذ حكم دنشواي ، والثانية يوم الاحتفال بجنازة صاحب اللواء : ذلك الاحساس الجديد الذي خرج من دم الأمة من بين حشاها وأعصابها والأمل الذي يبسم في وجوهنا البائسة هو المستقبل . » وأضاف المحامي إلى ذلك أنه إذا كان قاسم قد رأى قلب مصر يخفق في ذينك الحادثن فقد رأيناه في حادثن آخرين هما قانون المطبوعات ، ومد امتياز قنال السويس . وأخذ يدلل على نزعة الوطنية التي كانت تتأرجح في صدر الورداني وعلى مبلغ اضطرابه العقلي ، وأنه كان

يحكم بقتل المجنى عليه بعد أن رأى إهانتته لأعضاء مجلس شورى القوانين .
واستند إلى مقال نشر بمجلة الأطباء بباريس تحت عنوان «الحساسية الأدبية»
جاء فيه أن الأشخاص الذين يرتكبون جريمة وهم في حالة انفعال الحساسية
وتهيج الشعور يظهر لنا أنهم ليسوا بمسؤولين تماما حتى ولو لم يكن عندهم
اضطرابات في العقل .

وختم مرافعته طالبا وضع المتهم في أحد المستشفيات لمراقبته والتثبت
من قواه العقلية .

وقام بعده الأستاذ أحمد لطفي فخص مناقشة تقرير الأطباء بالجزء الهام
من دفاعه ، مستشهدا برأى طبيب شرعى نمسوى يدعى هوفمان الذى يقول :
« من المؤكد أنه ثابت فى علم الجراحة وجود أحوال أصيب القلب فيها
بإصابات نارية لم تحدث عنها وفاة ، وطلب من المحكمة أن تنظر للقضية
نظرتها إلى أى قضية أخرى ، ولا تقيم اعتباراً إلى أن المتهم هو ابراهيم
الوردانى وأن المقتول هو رئيس الوزراء . »
وختمها بقوله : —

« يطلب الدفاع من حضراتكم أن تريحوا ضمائركم وأن تكلوا
الأمر إلى الطبيب الاختصاصى فإن عليه فى مثل هذه الظروف تبعه
المسئولية ولا تأخذوا مسئولية الحكم على مريض دون أن تثبتوا من
درجة مسئوليته . »

فلما أعيدت الجلسة إلى الانعقاد لسماع مرافعة الأستاذ الهلباوى فى
الساعة الرابعة مساءً ، وجه إليه الرئيس هذه الكلمات : « يا هلباوى بك إن
من واجباتى أن أنبهك إلى أنك إذا خرجت فى مرافعتك عن الموضوع إلى
السياسة تضطر المحكمة إلى جعل الجلسة سرية . » فأجاب بأنه مضطر بحكم

الدفاع أن يتكلم فى السياسة لأن الجريمة سياسية ووطنية مشرفة دفعت المتهم إلى ارتكابها دوافع سامية . فأذن له الرئيس بالكلام حتى إذا وصل إلى اتفاقية السودان (١٨٩٩) أوقفه الرئيس وأمر بإخلاء قاعة الجلسة . وقد عرفت المحكمة ما سيقوله المحامى من المذكرات التى كان الدفاع قد طبعها ووزعها وقد جمعت هذه المذكرات من الجماهير عند إخلاء القاعة وصدرت الأوامر بعدم نشر ما قيل فى الجلسة السرية .

« حكمت المحكمة ... »

وأصدت المحكمة حكمها وهو يقضى : -

أولا - برفض ما طلبه الدفاع من إحالة المتهم على لجنة طبية لمراقبته
ثانيا - بإرسال أوراق القضية لفضيلة المفتى وحددت جلسة ١٨ مايو سنة ١٩١٠ للنطق بالحكم .

غير أن فضيلة المفتى أبدى رأيه آخذا بنظريات الدفاع القائلة باختلال قوى المتهم العقلية وضرورة إحالته على لجنة طبية لمراقبته .. إلا أن المحكمة لم تأخذ بهذا الاعتراض وأصدرت حكمها وهو يقضى بإعدام المتهم إبراهيم الوردانى شنقا وذلك بجلسة الأربعاء ١٨ مايو سنة ١٩١٠

وهذه هى المرة الأولى التى يعترض فيها المفتى على حكم محكمة الجنايات بعد انفراد المحاكم (الأهلية) بالمسائل الجنائية .. وبهذه المناسبة نقول إن حالة الأوراق إلى فضيلة المفتى مجرد إجراء شكلى فى النظام الجنائى ، ورأيه استشارى بحت لا يلزم المحكمة قط .

وفى ١١ يونيو عرض الطعن المقدم من المتهم أمام محكمة النقض والابرام وقد تقدم طلب برد وكيل المحكمة مستر بوند لأنه كان عضوا فى المحكمة

المخصوصة التي فصلت في قضية دنشواى المروفة فرفض طلب الرد ورفض كذلك النقض .

وفي صباح يوم ٢٨ يونيو سنة ١٩١٠ الساعة الخامسة والدقيقة ٤٩ نفذ الحكم في المتهم الذى تقدم إلى المشنقة وهو يقول :
« الله أكبر الذى يمنح الحرية والاستقلال ،

وقد صدر قرار يحرم على أى مصرى الاحتفاظ بصورة القاتل ؛ وبقي هذا الأمر نافذاً حتى أعلن استقلال البلاد .

وأطلقت إنجلترا أذنانها ليعلموا للعالم أن الدافع الحقيقى للجريمة هو العنصرية ، ولكن الشعب المصرى فطن إلى مكيدة الانجليز الخبيثة ، فتقبل المحنة بهدوء ، وفوت على المستعمر الغاشم مقاصده الدنيئة . . . وبذلك مرت الأزمة بسلام .



٢ - جرائم الثورة

بدأت تلوح في الأفق العالمى بوادر الحرب العالمية الأولى ومقدماتها ..
ولكن مصر كانت مسرحا لعدة جرائم سياسية قبيل الحرب وبعدها ..
نسرد ملخصا لبعضها فيما يلى : -

(١) مؤامرة شببرا

يذكر القراء أن أحد المحققين الذين باشرُوا قضية مصرع بطرس
غالى فى مستهلها المدعو جورج فيليبيدس بك مأمور الضبط بمحافضة القاهرة
وهو يونانى متمصر .. هذا الرجل كان من أذئاب المستعمر الغاصب وكانت
مهمته وأعدائه هى تدبير سلسلة من الجرائم السياسية تعزى إلى نفر من
شباب مصر الأبرار بغية محاربتهم والضرب على أعناقهم أو تغييبهم فى
السجون .. بدون ذنب حقيقى أو جرم اقترفوه .. كل ذلك لصالح المستعمر
وتثبيتا لأقدامه

وأولى هذه الجرائم التى دبرها ذلك الذئب الداهية هى مؤامرة وهمية
عرفت « بمؤامرة شببرا » ..

وتتلخص هذه المؤامرة الوهمية التى اصطنعها جورج فيليبيدس واللواء
هارفى باشا حكمدار مصر أن الشبان : إمام واكد (النائب المحترم) . ومحمد
عبد السلام ، وطاهر العربى . اجتمعوا اجتماعا زعموا أنه سرى فى احدى
(حدائق شببرا) دبروا فيه مؤامرة لاغتيال كل من : الخديوى عباس حلمى
باشا ومحمد سعيد باشا رئيس الوزراء ، واللورد كيتشنر .. واستطاع المدبرون
الطغاة أن يرغموا المتهمين الأبرياء على الاعتراف بجريمة الاتفاق الجنائى
قسراً .. وقدموا للمحاكمة .. وترافع فى القضية أيضا المرحوم عبد

الخالق ثروت باشا النائب الغام ... وسجن المتهمون ظلما وعدوانا ..
ولكن عين القدر ما زالت ساهرة .. لتنتقم للمظلوم من الظالم .. ففي
عام ١٩١٧ قدم جورج فيليبس وزوجته أسما سر كيس وجندى بوليس
للمحاكمة وحكم عليهم بالسجن خمس سنوات .. وفي أثناء محاكمتهم تكشف
براءة امام واكد وصاحبيه محمد عبد السلام - الذى كان يعمل فى السجن
كواء - وطاهر العربى وقد بقوا فى السجن حتى نهاية العقوبة ..

وقد قال جورج فيليبس وهو مسجى على سريريه بمستشفى سجن مهر :
« إن جريمى أنى كنت مغرورا ، أو ظننت القوة فى شخصى والضعف فى
غيرى ، فتناوت المصريين بيد والانجليز باليد الأخرى ، وضربتهما معا
ضربا عنيفا متباهيا بقوتى فكانت عاقبتى كما ترى .. »

وختم نهايته الرهيبة بقوله : « إن عزائى الوحيد وسلواى فى أيام محنتى
هو هذا الكتاب ، مشيراً إلى المصحف الذى كان يضعه بجوار فراشه ... تلك
عبرة وموعظة لمن شاء تذكرك .. »

أعلنت الحرب العالمية الأولى .. واستتبع ذلك أن غيرت انجلترا من
وضعها فى مصر ، وانتهزت الفرصة فنزعت سيادة تركيا فيها ، وأعلنت
الحماية البريطانية على مصر .. وأعلنت الأحكام العرفية فى البلاد ..

(ب) المؤامرة ضد الانجليز

وفى عام ١٩١٩ هب المصريون جميعا كقومة رجل واحد فى ثورة وطنية
عاصفة فى وجه المستعمر الغاشم .. وسالت الدماء غزيرة وشرذ الزعماء
والساسة المصريون ونفوا إلى مالطة وسيشل والهند وسيلان وغيرها من
المنافى التى شهدت بعظمة مصر ورجالاتها .. وتكونت فى أثناء هذه الثورة
الغنيمة جمعيات سرية على نمط « النيهاسست » ودبرت جرائم متعددة ضد

٣ - مصرع السردار

كان ذلك عام ١٩٢٤ ، والبلاد في مستهل عهدها بالاستقلال والشعور نحو المستعمر الغاصب مازال مستعمر الأوار ، خصوصاً من سياسته مع مصر بازاء إدارة السودان وحمايته .. شماله وجنوبه وبرغم أن هذه السياسة السقيمة هي التي كان يسير المستعمر الغشوم عليها فان هناك من الانجليز من كان ينتقد هذه السياسة الاستعمارية ويرى رأياً مخالفاً ... وفي مقدمة هؤلاء السيرلى ستاك .. على ما سيأتى :

الحادث

في ١٠ نوفمبر سنة ١٩٢٤ بينما كان السيرلى ستاك - سردار الجيش المصرى وحاكم السودان العام - خارجاً من الوزارة بعد زيارته لوزير الدفاع المصرى ، إذ بعدة رصاصات تطلق عليه يلقي على أثرها مصرعه .. وكان غريباً أن يقتل هذا الرجل وينسب للمصريين قتله وهو الرجل المعتدل الواسع التجربة ، ذو رأى الحر .. والذي كان يرى رأيه المشهور - لحل مشكلة السودان - وهو وجوب إشراك المصريين فى إدارة دفة الحكم للجزء الجنوبى من وادى النيل وإشراك الجيش المصرى فى الدفاع عنه .. إلا أن هذا الرأى لم يرق الاستعماريين الانجليز .. فثاروا على صاحبه واستدعوه فوراً إلى لندن بحجة التشاور ومبادلة الرأى ... وعند وصوله إلى القاهرة فى طريقه إلى لندن لقي مصرعه على أثر زيارته لوزير الدفاع الوطنى إذن لحادث مصرعه تكتنفه حلقة مفقودة .. لاشك أن للأصعب الاستعماري فيه صولة وجولة ... وليس بغريب أن يقتل السيرلى ستاك الانجليزى بيد انجليزية أو بتحريض وإيحاء انجليزين ... فأنجلترا لا يضيرها كثيراً أن تضحي بفرد من رعاياها فى سبيل تحقيق مأرب خاص أو تثبيت أقدام

الاستعمار خصوصا وهذا رأى السير لى ستاك من الخطورة على الاستعمار بمكان ...

المندوب السامى

وعلى أثر الحادث ذهب المندوب السامى البريطانى إلى المغفور له سعد زغلول باشا رئيس الوزراء فى ذلك الوقت ، وأرغمه على قبول خروج الجيش المصرى من السودان فوراً ، ودفع نصف مليون جنيه لزوجة القتيل كتهويض وسرعة محاكمة المتهمين ...

التحقيق

تشعب التحقيق .. وقبض على كثيرين من شباب مصر المثقف كالرحومين أحمد ماهر (باشا) - وكان وزير المعارف وقت القبض عليه - ومحمود فهمى النقراشى (باشا) ، والأستاذ الدكتور شفيق منصور النائب المصرى ، والأستاذ عبد الفتاح عنایت (المحامى) ، وعبد الحميد عنایت ، ومحمود اسماعيل وراشد (المهندس) ، ومحمد على ابراهيم (عامل) ومعه سبعة عمال وسائق السيارة النوبى الذى قيل بأنه أعان المتهمين على الفرار بعد اقراراف الجناية دون أن يعلم عنها شيئا ...

وكانت هذه القضية هى أولى القضايا السياسية بحق فقد ترفع فيها فحول المحامين .. وكان لها صدى قويا .. واستعمل فى التحقيق شتى وسائل الترغيب والترهيب بغية انتزاع الاعتراف من المتهمين أو من شهود الاثبات .. وكان جاسوس هذه القضية النذل محمد الهلباوى الذى قبض عشرة آلاف جنيهها ثمنا لشهادة تثبت التهمة قبل المتهمين .. وراح ضحيتها سبعة من خيرة شباب مصر ثقافة ووطنية .

المحاكمة

قدم المتهمون للمحاكمة أمام محكمة جنائيات مشـسـكلة من عرفان باشا (رئيسا)، وعضوية مستر كرشو ومظلوم بك . ومثل النيابة وترافع في القضية محمد طاهر نور باشا النائب العام في ذلك الوقت . . .
وقيل في ذلك الوقت على لسان المتهمين ، إن أمر القتل صدر إليهم . . ولا يعرفون من الذى أصدره ولا لماذا أصدره وأنهم شعبية في جماعة سرية كبيرة . وقد كلفت الشعبية بتدبير الجريمة وتنفيذها ...

الحكم

ورغم ما اكتشف هذا الحادث من شك كثيف في نسبة إرتكابه إلى مصريين ، وإمكان تجريح الاعترافات المعزوة زوراً إلى المتهمين . . فقد أصدرت المحكمة حكمها الرهيب . . بأمر سابق من انجلترا ... ويا للأسف : ويقضى الحكم بالأعدام شنقاً في سبعة من أعظم شبان مصر وبالأشغال الشاقة مددا متفاوتة في باقى المتهمين وبراءة السائق التوبى : أما الأستاذ عبد الفتاح عنايت ، فقد استبدل حكم الأعدام فيه بالأشغال الشاقة المؤبدة على أثر تقديمه اعترافا مكتوباً للمحققين ، فأقسم أحمد الانجليز برأس ملك انجلترا جورج الخامس أنه سيتمتع بالعفو وحده وأن أخاه عبد الحميد لا بد أن يعدم شنقاً . . وقد كان ...!!؟

وقد قضى الأستاذ عبد الفتاح عنايت في ليمان طره ٢٥ سنة هجرية ، كان خلالها يتقدم للامتحان — وهو مقيد بالسلاسل من اقدامه — بكلية الحقوق سنة فأخرى ، وكان يستذكر دروسه في السجن ... حتى نال «الليسانس» في القوانين ثم أفرج أخيراً عن الأستاذ عبد الفتاح عنايت المحامى

تساؤل ... ؟!

بقي لنا أن نتساءل : هل كان لشبان مصر حقيقة يد في مقتل السردار ؟؟
الواقع أن مصر لم يكن لها أية مصلحة .. إذ كان صديقا لمصر وكانت
آراؤه في مصلحتها .

التاريخ النزيه هو وحده الذى سيكتب الحقائق

٤ - سلسلة اعتداءات

وقد اعتدى على كثيرين من السياسيين المصريين : نذكر منها أنه
أطلقت على الزعيم الراحل « سعد زغلول باشا » رصاصة أصابته في زراعه
وقد تبين أثناء محاكمة الجاني أنه مخبول مختل العقل فأرسل إلى مستشفى
الأمراض العقلية ..

وقد اعتدى على حياة المغفور له اسماعيل صدق باشا في المدة من سنة
١٩٣٠ إلى سنة ١٩٣٤ ، فمرة أطلق عليه النار وقبض على الجاني ومرة هوت
عليه بطلقة كادت تفتك به لولا لطف الله وقبض على الجاني ، ومرة ثالثة
وضعت قنبلة على شريط القطار الذى كان يركبه في طريقه إلى الصعيد ذات
يوم فنجوا وقبض على الجناة .. !!

وقد حدثت عدة محاولات لاغتيال حضرة صاحب المقام الرفيع مصطفى
النحاس باشا (رئيس مجلس الوزراء) تارة باستخدام الرصاص وأخرى
باستعمال المدافع الرشاشة وثالثة باستعمال المتفجرات والمواد الناسفة ...
ولكن الله كان له خير حافظا من كل سوء . قال تعالى في كتابه الكريم :
« انهم يكيدون كيدا وأكيد كيدا فهل السكافرين أمهلهم رويدا »
صدق الله العظيم

٥ - مصرع أصح ماهر باشا



الحوادث

ما كادت تستقر الأمور لوزارة المغفور له أحمد ماهر باشا على أثر إقالة وزارة رفعة مصطفى النحاس باشا في أواخر عام ١٩٤٤ ، حتى ظهر في الأفق الدولي المكفهر ملك السلام .. مؤذنا بانتهاء الحرب العالمية الثانية عام ١٩٤٥ .

وقد قررت الدول المتحالفة في مؤتمر يالتا أنه لن يسمح لدولة ما بالاشتراك في مؤتمر سان فرانسيسكو ما لم تعلن الحرب على دول المحور فأستيقظت عند دولة ماهر باشا فكرة اعلان الحرب القديمة التي كان قد نادى بها في عام ١٩٤٠ ورفضها مجلس النواب في حينها ، والتي كانت أوغرت صدر محمود العيسوي المحامي عليه .. فلما تلاشت فكرة اعلان الحرب عام ١٩٤٠ ماتت معها فكرة القتل ... لكن إلى حين !..

وفي يوم ٢٤ فبراير سنة ١٩٤٥ بينما كان الدكتور أحمد ماهر باشا رئيس الوزراء خارجا من مجلس النواب بعدما ألقى بيانه الخاص باعلان الحرب على دول المحور ، في طريقه إلى مجلس الشيوخ عبر البهو الفرعوني .. وكان البرلمان منعقدا في جلسة سرية للنظر في هذه المسألة ... إذا بشاب يندفع نحو ماهر باشا مادا إليه يده ، فظن القليل أنه يود مصاغتته ، فد نحوه يده ... إلا أن رصاصات ثلاث عاجلت رئيس الوزراء الذي رفع يديه محاولا الامساك بالقاتل ... فخارت قواه ، وهوى إلى الأرض مضرجا بدمائه ... وفاضت روحه بعد عشر دقائق ...

فهاج الحاضرون وما جوا ... وعقد الفرع السنهتهم وغشيتهم من الحزن
ماغشيتهم حتى أعماهم عن معرفة القاتل بادیء الأمر واعتدوا على غيره ...
ولما حاولوا الاعتداء على القاتل ردهم صائحا : « هل تعرفون من أنا ... ؟
أنا محام ! »

وكان مجلس النواب في هذه اللحظات الرهيبة منهمكا في مناقشة البيان .
وظن حضرات النواب أن الأصوات الثلاث التي سمعوها منبعثة من البهو
الفرعوني على أثر مغادرة رئيس الوزراء هي أصوات « المغنسيوم » الذي
اعتادوا سماعه أثناء التصوير الفوتوغرافي ... فلم يهتموا بالمسألة ... حتى إذا
أنهاتهم النبأ اليقين .. راحوا يبكون ويولولون !! ..
قبض على الجاني .. واعترف بجريمته .. وبدأ التحقيق

المجنى عليه

تقلب الدكتور أحمد ماهر باشا في مناصب هامة .. فكان أستاذا
بالجامعة .. ونائبا .. ووزيرا ورئيسا لمجلس النواب .. وكان في طبيعة السياسة
والوطنيين . وأسس الهيئة السعدية . وقد قال فيه رفعة مصطفى النحاس باشا
يوم مات : « لقد فقدنا بفقده خصما شريفا نزيها . »

وقد اتهم مع المغفور له النقراشي باشا في عدة قضايا سياسية وحكم
عليهما بالاعدام .. ثم انقذا من حبل المشنقة ..

الجاني

ولد محمود العيسوي عوض الله المحامي في قرية « بنى غريانة » التابعة
لمركز قويسنا بمديرية المنوفية (القرية من قرية بجيرم مسقط رأس المرحوم
الدكتور شفيق منصور المحامي الذي أعدم في قضية مصرع السردار ..

والذى سبق أن اتهم فى قضايا : مصرع بطرس باشا — والاعتداء على السلطان حسين كامل بالاسكندرية (وتلقى العيسوى علومه الابتدائية بمدارس الأوقاف ثم بمدرسة الخديوى اسماعيل الثانوية ، ثم درس بكلية الحقوق فحصل على الليسانس عام ١٩٣٣ ولما تتجاوز سنه العشرين .. وكان فى طليعة الناجحين فى جميع سننى دراسته .. ولما كان مشروطا أن لا تقل سن المحامى عن واحد وعشرين سنة ، فقد ظل عاما لا يعمل بالمحاماة حتى يستوفى السن المطلوبة .. والتحق بقسم الدراسات العليا بكلية الحقوق ، فحصل على دبلوم القانون الخاص سنة ١٩٤٠ ، ودبلوم القانون العام سنة ١٩٤١ بتفوق وأعد رسالته لنيل الدكتوراه فى الحقوق موضوعها « مركز مصر الدولى بعد إبرام معاهدة ١٩٣٦ »

وكانت جميع الأحزاب تستميله إليها إلا أنه آثر الحزب الوطنى وكان شديد التحمس لألمانيا ، وأرسل برقية تهنئة للسيد رشيد على السكيلانى فى ثورته أثناء الحرب ضد الانجليز والوصى على عرش العراق ، وهى الثورة المعروفة التى دامت أكثر من شهر ، ولولا خيانة بعض العراقيين واستعانة انجلترا بقوات كبيرة استقدمتها من الهند لتغير وجه السياسة .. وقبض على العيسوى فى قضية منشورات عدائية ضد الحلفاء ، فلبث فى السجن بضعة شهور وكان يؤمن بفكرة الاغتيال السياسى متحمسا لها .

التحقيق

استمر التحقيق فترة طويلة .. ولم يشأ العيسوى أن يعترف على شركائه فى الجريمة .. مكثفيا باعترافات مضللة لم تسفر عن الكشف عنهم .. وقد قيل فى ذلك الوقت إن العيسوى لقى تعذيبا كبيرا لجملة على الاعتراف على شركائه .. أظهرها اقتلاع أظافره .. وقد كذبت السلطات المختصة هذه الشائعات فى الصحف ..

وانتهى التحقيق باتهام العيسوى وحده وقدم للمحاكمة أمام محكمة عسكرية برئاسة سعادة محمود منصور بك (باشا) . . . وقد مثل الدفاع في هذه القضية الخطيرة الأستاذ على بك بدوى العميد السابق لسلكية الحقوق ومثل النيابة سعادة عبد الرحمن الطوير باشا النائب العام

المحاكمة

وعقب افتتاح جلسته يوم الخميس ١٢ / ٧ / ١٩٤٥ سأل سعادة الرئيس المتهم عما إذا كان لديه شىء يريد أن يقوله فأجاب المتهم بأنه يحتفظ بما يريد أن يقوله لما بعد سماع المرافعات . وأضاف قائلاً : لى رجاء هو إعلان دولة النقراشى باشا (المرحوم) رئيس الحكومة لسماع أقواله كشاهد نفى . المحكمة — يشهد على إبه النقراشى باشا ! على وقائع خاصة بالجريمة نفسها أو بالدافع عليها ؟

المتهم — أنا أستشهد بالنقراشى باشا لثلاثة أسباب :

أولاً : أن دولته يعلم أن الحرب كانت ستمعلن هجومية وترسل قوات إلى الشرق الاقصى وأوروبا ، وأن هذا الوضع تغير بعد ارتكاب الحادث . ثانياً : أن اعلان الحرب كان بناء على تدخل الانجليز وكان أحمد ماهر باشا والنقراشى باشا عند السفير البريطانى فى يوم الحادث ، مما يدل على أن هناك تدخلا من الانجليز فى شئون مصر الداخلية .

ثالثاً : أن النقراشى باشا قال لى شخصياً أن الحكم فى هذه القضية سيكون رادعا ، فأنا أريد استدعاء النقراشى باشا لسماع شهادته فيما ذكرته وأنا ألح فى هذا الطلب .

وهنا وقف الأستاذ على بك بدوى وقال إنه يؤيد هذا الطلب ، وأنه

كان خالى الذهن عنه إذ لم يخبره المتهم به ، ثم وصف الطلب بأنه وجيه وأنه لهذا لا يسمعه إلا أن يؤيده ويرجو المحكمة لإجابته إذ يجب سماع الوقائع التى تمس القضية .

وقال المتهم إنه حقيقة لم يخبر على بك بهذا الطلب إذ فكر فيه ليلة أمس فى السجن .

المحكمة — للمتهم : إذن لماذا رفضت أن تستجوب مادمت تريد الاستشهاد بشاهد نفي فلماذا لم تجب المحكمة . كانت المحكمة تريد أن تعرف تفصيلات عن الجريمة وكيفية تصميمك عليها وتنفيذها فأبيت الاجابة .

المتهم — أنا اعترفت بالقتل ولكنى لم أعترف بوصف النيابة . وعلى كل حال أنا قلت هذا الكلام فى التحقيق ، وأنا لا أريد الاستشهاد على أشياء لم ألقها وقد قلت الآن إننى سأتكلم بعد المرافعات . وهنا أراد بدوى بك أن يتدخل فقال رئيس الجلسة : « والله يا على بك أنا مختار بين المحامى المتهم والمحامى المدافع ، أليس منطقيا يا على بك أن يسأل المتهم عن الوقائع والأسباب التى دفعته إلى ارتكاب الجريمة حتى إذا كان هناك داع لسماع شهادة النقراشى باشا أجبتنا هذا الطلب .

بدوى بك — أريد أن أفسر للمحكمة

المحكمة — لا هو الذى يفسر لنا مش حضرتك ، لأنه ، هو الذى طلب هذا الطلب .

فقال بدوى بك إنه يريد أن يفسر موقف المتهم فهو قد اعترف بالقتل وبالأسباب التى دفعته إلى القتل فدعوه يتكلم ويطلب من يشاء من الشهود الرئيس — وهل المحكمة ممنعته من الكلام يا على بك ده أنا سألته عدة مرات هل قتلت مع سبق الاصرار والترصد فلم يجب . ثم طلبت المحكمة من

كاتب الجلسة تلاوة ما حدث عند سؤال المتهم فتلا الكاتب ما يفيد أن المتهم لا ذ بالصمت .

وقال المتهم إنه رفض الاجابة على التكميف القانونى فقط ، واعترف بأنه قتل أحمد ماهر باشا بأن أطلق عليه الرصاصات وعمل ذلك بأنه لا يعترف بالوصف . والاعتراف بالوصف على كل حال لا يسمى اعترافا . انما الاعتراف بالقتل هو الاعتراف ، وحتى لو اعترف بالوصف وأن القتل كان مع سبق الاصرار والترصد ثم رأت المحكمة ما ينفي هذا الوصف فهمي تضرب باعترافه عرض الحائط . ومع ذلك فأى ارتباط بين طلبه سماع شهادة النقراشى باشا وكونه يجب أو لا يجب

الرئيس — أيوه لأنك رفضت أن تستجوب والمحكمة كانت تريد أن تسألك عن التهم المنسوبة إليك ، فسألتك أنت مذنب إليك قتل دولة ماهر باشا مع سبق الاصرار والترصد .

المتهم — المتهم لا يسأل عن التكميف القانونى وإنما يسأل عن التهمة فقط وأنا اعترفت بالقتل . المتهم يقول فقط إنه قتل فلانا واسكن لا يقول إنه قتله مع سبق الاصرار .

الرئيس — ما الذى منعك من الكلام ، وقد افسحت لك المحكمة صدرها ، فرفضت أن تجيب على أسئلتها .

وبعد مناقشة قصيرة بين المحكمة والدفاع والمتهم قررت المحكمة الفصل فى هذا الطلب بعد سماع المرافعات .

مرافعة النائب العام

ثم وقف سماعة عبد الرحمن الطوير باشا (النائب العام آنئذ) واستهل مرافعته قائلا إنه يقدم اليوم القضية الثانية فى تاريخ مصر الحديث عن قتل

رئيس الوزارة المصرية فقد اعتدى ابراهيم الورداني من قبل في عام ١٩١٠ على المخفور له بطرس غالى باشا فقتله ، وقضية اليوم هي اعتداء محمود العيسوي عوض الله على رئيس الوزارة المصرية المخفور له أحمد ماهر باشا إذ أطلق عليه الرصاص من مسدسه فقتله .

وقضية اليوم هي قضية الشهيد والبغيض ، أما الشهيد فهو أحمد ماهر باشا وأما البغيض فهو هذا الشقي المائل أمامكم . واستغفر الله أن أذكر اسميهما معا فما أفعل ذلك إلا اضطراراً ، غير أن التاريخ باحضرات المستشارين سيفرق بين الاسمين ، فيرفع اسم أحمد ماهر وذكره إلى السماء لاختلاصه لوطنه وتضحياته من أيام شبابه من أجل مصر حتى جاد أخيراً بحياته ، وسيضع التاريخ هذا المعتدى القاتل يوم ولد ويوم يموت بين المجرمين الآثمين ، وذلك عليه رحمة الله أما هذا فقد استحق غضب الناس وغضب الاله .

ثم انتقل سعادته بعد هذه المقدمة إلى الوقائع فأشار إلى قرار مؤتمر بالتا الخاص بأن لا يدعى إلى مؤتمر سان فرانسيسكو الذى سينظر فى مسائل الأمن الدولى إلا من أعلن الحرب على دول المحور قبل أول مارس سنة ١٩٤٥ ، وقد قال المتهم بأنه قرأ تفصيل هذا فى إحدى الصحف الانجليزية ، ثم دعى مجلسا البرلمان إلى جلسة غير عادية تعقد يوم ٢٤ فبراير للبحث فى موضوع اعلان مصر الحرب على دول المحور وأن دولة ماهر باشا سيليقى بياناً فى هذا الشأن فى المجلسين .

وقد خرج المتهم من منزله فى صباح ذلك اليوم ومعه مسدس حشاه بست رصاصات وقصد إلى شارع مجلس النواب الذى يقع فيه دار مجلس الوزراء وهو طريق دولة ماهر باشا يومياً إلى مقر عمله الرسمى وسار فى

هذا الشارع جيئة وذهابا معينا كل نقطة فيه بدقة المحقق اليقظ لكي يتخير المكان المناسب ليرتكب فيه جريمة المنكرة .

وشهد بعض الشهود أنه ذهب قبل الظهر إلى ميدان عابدين ليراقب حركات ماهر باشا .

ثم قابل صديقاله هو محمود مرسى محمد أفندى ورجاه أن يساعده في الحصول على تذكرة ليحضر جلسة النواب فذهب معه إلى المجلس لمقابلة أحد أقربائه من النواب فلم يجده . ثم ذهبوا معا إلى وزارة المالية للاحتماء من المطر وكان المتهم في الوقت نفسه يدرس الموقف كما اعترف بذلك . وقد رأهما هناك بعض محامى قلم قضايا المالية . ثم قصدوا بعد ذلك إلى مكتب الأستاذ عبد المقصود متولى حيث عقد بعض أعضاء الحزب الوطنى اجتماعا هناك .

ولما دخل المتهم على المجتمعين صرفوه بالحسنى ثم عاد المتهم وزميله إلى شارع مجلس النواب ثم إلى ميدان الخديوى اسماعيل وجلسا فى مقهى هناك والمتهم يتربق مرور سيارة ماهر باشا . وفى الساعة الرابعة والنصف دخل المتهم مجلس النواب وحده بعد أن تركه صديقه محمود مرسى ، ولم يعترضه أحد من الحراس مع الأسف ، وجلس بين بعض الشبان فى البهو الفرعونى آمنا مطمئنا ودار بينه وبينهم حديث حول موضوع اعلان الحرب إلى أن قال حسين عباس أفندى أحد الجالسين إن دولة ماهر باشا رجل واسع الصدر يرحب بكل من يناقشه ليقنعه بسداد رأيه . وسوف يمر ماهر باشا بالبهو ذاهبا إلى الشيوخ بعد قليل ، وسمع المتهم هذه العبارة فاطمأن لنجاح خطته وانتظر . وبعد قليل خرج دولة ماهر باشا قاصدا قاعة الشيوخ وما كاد يهمل إلى البهو الفرعونى حتى قام المتهم واتجه نحو ماهر باشا شاهرا

مسدسه ، واطاق منه عدة طلقات أصابت الفقيد ، فخر صريعا وفاضت
وجه الطاهرة .

ثم أخذ سعادته يشرح تفصيل ما حدث بعد ذلك من القبض على المتهم
بما لا يخرج عما هو معروف وورد ذكره في شهادة الشهود في الجلسة السابقة
وقال إن المتهم عقب القبض عليه قال لمكرم باشا إن له اثنين وعشرين
شريكا سيقتلون كل رئيس وزارة يجرؤ على اعلان الحرب . وقال سعادته
إن المتهم اتعب المحققين كثيرا في التحقيق وقد بذل سعادته ومعاونوه
مجهودا كبيرا لا يجب أن يذكره . كما بذل رجال البوليس مجهودا آخر في
تحرياتهم للوصول إلى شركاء المتهم دون جدوى

ثم أخذ سعادته يسرد ظروف التحقيق وخطواته . ثم انتقل إلى التطبيق
القانوني قائلا أنه لا جدال في توافر أركان جريمة القتل العمد ، فالركن
المادى وهو فعل القتل قد تم بيد المتهم مباشرة . والركن الأدبى وهو القصد
الجنائى متوفر إذ أن إرادة المتهم انصرفت إلى إحداث النتيجة التى سعى إليها
وهى ازهاق الروح باستعمال سلاح قاتل . أما ظرف سبق الاصرار فتوفر
أيضا من تفكير المتهم فى جريمته تفكيراً طويلا هادئا من أيام قبل الاقدام
على ارتكابها وتخصيصه يوم الحادث بأكله لارتكاب الجريمة ، ومعاينة
المكان الذى يمكن تنفيذ الجريمة فيه ومن اعداده المسدس وتجهيزه بالطلقات
وهو محام من حملة الاقلام لا السلاح .

وظرف التردد متوفر كذلك من تربيصه طول يوم ٢٤ فبراير فى
الاماكن التى توقع أن يمر منها ماهر باشا حتى انتهى به المطاف إلى انتظاره
مدة ساعة فى البهو الفرعونى .

وخلص سعادته من هذا إلى الكلام عن التهم الثلاثة الأخرى ودلل

على أن المتهم كان يقصد قتل الصاغ اسماعيل أبو العزم والأستاذ سعد اللبان بل كان ينوى قتل كل شخص يحاول اعتقه — له كما شهد بذلك كل من الطالبين أمين محمود سامي وعبد اللطيف مصطفى المراغي .

وتكلم سعادته عن التهمة الرابعة وهي احراز السلاح قائلا إن المتهم اعترف بملكية المسدس وأنه هو الذي استعمله في القتل . وشهد الأستاذ سعد اللبان أنه هو نفس المسدس الذي استخلصه من المتهم . فالجريمة متوفرة وقال سعادته إن الدفاع حمل عليه لأنه لم يسأل المتهم ويده لاتزال مخضبة بدم القتل « هل عندك رخصة بحمل سلاح أم لا ؟ » أظن لو طرح هذا السؤال في هذا الوقت لقليل إنه سخي ، وقد استنتجت أن المتهم إذا أراد أن يرتكب القتل فلا يفكر أبدا في الذهاب إلى وزارة الداخلية وإدارة الأمن العام ليطلب ترخيصا بحمل سلاح . وفوق هذا فالتهم محام درس القانون وقد سأله في مبدأ التحقيق من أين لك هذا المسدس فلو أن عنده رخصة لذكر لي ذلك ، ومع ذلك فإذا كان المتهم يحمل ترخيصا بحمل سلاح فليقدمه لنا الآن ، وإلا فأنا مصيب في استنتاجي .

ثم عرج على اعتراف المتهم . فقال إن يحمل هذا الاعتراف أنه يرى أن دخول مصر الحرب معناه دك مدنها وتخريب قراها وأن هذا دفعه إلى التفكير في منع دخولها الحرب بأية وسيلة فلم يمهده تفكيره السقيم ، ولم يجد أمامه غير قتل أحمد ماهر باشا . وقال أيضا إنه كان قد فكر في قتله في سنة ١٩٤١ وعدل عن ذلك لموت فكرة اعلان الحرب حينئذ .

واستطرد سعادته قائلا : قد يقال إن الجريمة سياسية ويكفي في الرد على ذلك الإشارة إلى ما تناوله الأستاذ على بدوى بك في القانون الجنائي من أنه ليس في التشريع المصري تفريق بين الجرائم السياسية والجرائم

العادية فالعقوبات والاجراءات واحدة . ثم إن المتهم ارتكب جريمته دون أن يعرف إذا كان ماهر باشا على حق أو خطأ ، فلم يصبر حتى يقرأ بيانه ليعرف إن كانت حربا هجومية أم دفاعية . ولم يترك الحكم في ذلك لنواب الأمة وشيوخها كائنا بحسب نفسه أكبر منهم عقلا وأوسع أفقا .

ثم تناول سعادته بعد ذلك أخلاق المتهم الشخصية فذكر ما قاله عنه عبد الرحمن الرافعي بك الذي قضى مدة التمرين في مكتبه حيث قال عنه إنه شاب رقيق الحال غير ناجح في الحمامة ولا ملتفت لعمله ، وقال عنه عبد السلام مصطفى إنه مبتعد عنه لأنه قليل الأدب . وقال أخوه ابراهيم محمد العطار إنه كان يضرب أمه ويسى معاملتها وإنه ما كان يتكسب شيئا من الحمامة وإنما يحصل على نقوده من أخيه غضبا وأنه عقب تخرجه من الكلية رفع على أخيه دعوى يطالبه بنفقة وكانت هذه أول قضية يستفتح بها عمله وانتقل سعادته بعد ذلك إلى ذكر مناقب الفقيد وخدماته الوطنية وكيف استنكرت البلاد هذه الجريمة الدنيئة ملكا وحكومة شعبا . وختم مرافعته طالبا أن لا تأخذ المحكمة رحمة في هذا المجرم الشرير ، وأن تقضى بالاعدام لا انتقاما منه فهو أضعف وأضال شأننا من أن يستأهل التفكير في الانتقام منه ، ولكنه جرثومة خبيثة في أرض مصر يجب أن تمحى من الوجود ، وليكون إعدامه عبرة لمن تسول له نفسه أن يقتدى به في عمله الأثيم .

ثم أجلت القضية لجلسة السبت ١٤ / ٧ / ١٩٤٥ لسماع مرافعات الدفاع

المتهم يطلب سماع شهود

وعلى أثر افتتاح جلسة يوم ١٤ / ٧ / ١٩٤٥ وقف الأستاذ على بدوى بك وقال انه لا يستطيع المرافعة لأن بعض وسائل الدفاع عن المتهم لم تحقق

وأنه قلب الأمر على جميع وجوهه فشعر بخطورة وجسامته مسئوليته كمحام كما شعر بخطورة الاتهام وبخطورة العقوبة ، فقد سمع سماعة النائب العام يطالب برأس المتهم مرتين في مرافعته . وقد شعر على الأخص بعظم مسئوليته كمحام ألقى على عاتقه الدفاع عن هذا المتهم . ثم قال إنه رجل لم يحترف السياسة ولم يخض غمارها . ولكنه ينظر إلى الأمانة التي في عنقه وأنه عاش بشعوره وضميره فهو يخشى أن يطارده ضميره إذا لم يعط للدفاع حرية مطلقة العنان ، فهما تكن النتائج فإنه لا يستطيع أن يسمح لنفسه بتسليم عنق المتهم إلى حبل المشنقة قبل أن يستوفي جميع وسائل دفاعه لامن حيث اختصاص المحكمة فحسب ، ولكن من حيث تقدير العقوبة أيضا مع ملاحظة جميع الظروف النفسية والاجتماعية والسياسية التي لا بدت القضية ر إلى قد تؤثر على المتهم .

ثم قال . ولسنا هنا في مقام تقدير الفضائل الشخصية لكل واحد من الناس ولا لبيان العيوب الشخصية . ونحن لسنا أمام قضية تعيس وشهيد ، ولسنا أمام قضية شقي وسعيد . نحن أمام قضية تتعلق بأمر خطير . نحن أمام قضية خاصة بحياة البلاد السياسية نحن ولا أمام فكرة تملك نفس المتهم فترة من الوقت . ونحن أمام قضية سياسية وحدث سياسي في تاريخ الانقلاب الحديث . اعتقد المتهم — واعتقد أنا أيضا — أن مبعثه وحى الانجليز . فنحن أمام حرب هل قصد أن تكون دفاعيه أم هجومية أم دفاعية تنقلب إلى هجرية ، وهل كان سيستحتم علينا تجنيد البلاد وتشغيل العمال . وأخيرا نحن أمام قضية تتصل بحدث سياسي في تاريخ البلاد وهل جنينا منه ثمارا ؟ فأمام هذه الأمور المتعددة يجد المتهم نفسه ويجد الدفاع نفسه مضطرا إلى الاستعانة بكافة الوسائل لاثبات ما قد يعتقد المتهم أنه حق ويجد تبريرا

لعمله أو تخفيفا لمسئوليته . لذلك طلب المتهم أول أمس أن يستدعى دولة رئيس الوزراء لسماع أقواله . ولهذا يطلب الدفاع اليوم أن يستدعى للشهادة ليس فقط النقراشى باشا وإنما يستدعى أيضا رفعة مصطفى النحاس باشا ومعالى حافظ رمضان باشا وفضيلة الشيخ محمد حسن البنا (المرحوم) رئيس جمعية الاخوان المسلمين (المنحلة) والامثاذ فتحى رضوان المحامى ، إذ بهم الدفاع سماع أقوال هؤلاء الشهود عن مدى صحة ما يقوله المتهم ، ولا حرج على العدالة ولا على القضاء فى هذا . اننى ألح عليكم كل الاحاح أن تعطوا المتهم الذى قد يسلم إلى سيف الجلاد كل وسيلة لتبوير جرمه أو تخفيف المسؤولية عنه وأن تجيبوا هذا الطلب وتأمرؤا بسماع شهادة هؤلاء الشهود لأن دفاعه يستلزم سماعهم . والدفاع يعتقد أنه طلب جوهرى ووجيه .

الرئيس — المحكمة سبق أن قررت أنها ستنظر فى طلب استدعاء دولة النقراشى باشا بعد سماع المرافعات . ثم إن الأسماء التى ذكرها الدفاع اليوم لا تقدم ولا تؤخر فيما يتعلق بالطلب ، فنحن نريد أن نسمع الدفاع أولا حتى إذا اقتنعنا أن هناك ضرورة لسماع هؤلاء الشهود أمرنا باستدعائهم . وترجو المحكمة من الدفاع أن يستمر فى مرافعته وليكن مطمئنا إلى أن المحكمة إذا رأت ضرورة لاستكمال تسكوين اعتقادهما سماع من طلب سماع أقوالهم فإنها لا تتردد فى استدعائهم .

بدوى بك — كنت أرجو أن تتداول المحكمة فى الطلب ، وكان قرار المحكمة السابق متعلقا بدولة النقراشى باشا ، اما اليوم فإننا نتقدم بطلبات جديدة ، والدفاع يرى انها طلبات ضرورية وجوهرية واكثر من هذا وانخص لىكى يطمئن المتهم .

المتهم — لى طلبات أخرى يأسعدها الرئيس فأنا اطلب سماع شهاد

رفعة على ماهر باشا ورفعة مصطفى النحاس باشا ومعالى مكرم عبيد باشا والدكتور محمد هاشم المحامى والأستاذ عبد العزيز الشوربجى المحامى

المحكمة - ماهى الوقائع التى سيشهدون عليها .

المتهم - على ماهر باشا قبل الحادث التقى بالسفير البريطانى عند حسن نشأت باشا وتناقشا فى مسألة إعلان الحرب وكان السفير يحاول اقناع على ماهر باشا بقبول هذه الفكرة ، وذلك مما يؤيد قولى وهو أن إعلان الحرب كان بناء على تدخل الانجليز ، وطبقا لمصلحتهم ، وأن دولة أحمد ماهر باشا كان يجارى الانجليز فى طلباتهم . أما مكرم باشا فإنه كان معتقلا معى فى السجن ، وأنه صرح لى أن الدكتور ماهر باشا كان يوافق الانجليز على طلب إعلان الحرب ، وأنه أصبح انجليزيا . ولما خرجت من الاعتقال تقابلت مع الأستاذ عبد العزيز الشوربجى المحامى ، وأخبرته بما قاله لى مكرم باشا ، وكان ذاهبا لزيارة الدكتور محمد هاشم فذهبت معه ، ودار بيننا حديث سياسى فقلت إن الحزب السعدى الذى كان يعارض الانجليز ويلوم النحاس باشا على عدم طلب الجلاء أصبح يجيب طلبات الانجليز . فرد الدكتور هاشم قائلا إن هذا الكلام يفتقر إلى دليل ، فقلت له إننى سمعته من مصدر ثقة ، ولم أشأ أن أذكر له اسم مكرم باشا ، ولكن الأستاذ الشوربجى طلب منى أن أذكر له المصدر فذكرته له فقال لى إن مكرم باشا ما يليق به أن يصرح بأسرار الجبهة ، وعلى فكرة الدكتور هاشم من الحزب السعدى (سابقا) فماهر باشا لم يكن يتوخى من إعلان الحرب إلا قبول تدخل الانجليز .

الرئيس - هل اطلعت على بيان ماهر باشا .

المتهم - أيوه اطلعت عليه فى الصحف

الرئيس — ما الذى استخلصته من هذا البيان

المتهم — لم استخلص منه إلا إعلان الحرب وحمل المصريين على قبول الفكرة .

الرئيس — لم يتضمن البيان أن الحرب التى ستعلنها مصر ستكون حرباً دفاعية ، وبفرض التسليم جداً أن كان للبرحوم ماهر باشا رأى خاص ، فما قولك فى هذا البيان الذى أعلنه ماهر باشا وانتهى إليه ، وأنت رجل درست القانون أين دليلك على هذا الكلام

المتهم — دليل فى شهودى

الرئيس — لقد صممت عندما سألتك المحكمة عن الظروف التى قتلت فيها ماهر باشا ولم يكن سؤالها هذا استجواباً ، فأنت قد اعترفت بالقتل وإنما سألتك عن الاصرار والترصد ومع ذلك لم تجب وأنت الآن تتكلم عن الدافع لك على الجريمة ، فقل لنا ما رأيك فى هذا البيان المتضمن رأى الفقيد . ليكن رأيه قبل ذلك مخالفاً لهذا رأى ولكن الرأى الذى انتهى إليه وعرضه على البرلمان كان غير ما تقوله وقد ألقى دولته البيان على مجلس النواب وترك للأعضاء مناقشته وقد استطلع رأى الكثيرين من السياسيين ثم انتهى بأن تكون الحرب دفاعية فما رأيك فى هذا البيان .

— أنا محتفظ برأى أدلى به فى دفاعى

ثم طلب المتهم أن يضم إلى ملف القضية الانذار الموجه إلى ماهر باشا بشأن على البرير لمناسبة ترشيح نفسه لعضوية مجلس النواب .

المحكمة — وما دخل مسألة على البرير فى هذه القضية أنك لم تشر أبداً إلى هذه المسألة

المتهم — لأنه يظهر تدخل الانجليز في شئوننا الداخلية وخضوع
ماهر باشا لهم

ثم عاد سعادة رئيس المحكمة إلى الكلام عن بيان الفقيه وطالب المتهم
بإبداء رأيه فيه وقال أنه هو الذى أثار الموضوع فمن حق المحكمة أن تسأله
عن رأيه في البيان .

وعاد المتهم إلى التمسك بإبداء رأيه في مرافعته ثم تسامع قائلا: وما تأثير
هذا البيان على الطلبات التى أطلبها .

المحكمة — (ملوحة بالبيان) هذا هو البيان الذى تضمن رأى الفقيه
بعد جميع المقابلات وقد عرضه على مجلس الوزراء ولم يكتف بهذا بل عرضه
على البرلمان ، وإن كان الدستور لا يلزمه بذلك لقد كان ماهر باشا أميناً في
ذكر كل ما دار في الخفاء فما رأيك فيه وهى تريد لكل ما تعرضه عليك
تقدير وجاهة الطالب الذى طلبته .

المتهم — (لم يجب)

المحكمة — هل أنت ممن يؤمنون بجرية الرأى

المتهم — نعم ، وأنا رجل وطنى ومصرى

المحكمة — هل سمعت أن ماهر باشا رجل ضيق الصدر لا يقبل
مناقشة أما سمعت أنه مستعد للمناقشة ألم تسمع وأنت في البهو الفرعوى
من حسين عباس أن ماهر باشا واسع الصدر ويرحب بكل من يناقشه في
هذا الموضوع ليقنعه وقد ذكرت ذلك بتفصيل في التحقيق .

المتهم — سأرد على هذا في دفاعى

المحكمة — هل فكرت قبيل ارتكاب الجريمة في أن تذهب إلى ماهر

باشا وتناقشه فيما سمعته من أنه سيعان الحرب هجومية ، وأنه سيخضع في ذلك للانجليز .

المتهم — إن مكنتى المحكمة من تقديم أدلتى على ما أقوله فسأتكلم وأرد على هذه الأسئلة

المحكمة — ألا يجدر بك كمحام لا كمتهم فقط أن تتكلم

وأخيراً وبعد مناقشات حول هذه النقطة قالت المحكمة أنها سبق أن قررت أنها إذا رأت بعد سماع المرافعات ما يستدعى سماع هؤلاء الشهود فإنها ستستدعيهم .

وهنا وقف الأستاذ بدوى بك وأبدى أسفه لعدم اجابة طلبات المتهم ، وقال إنه يرجو المحكمة إذا أصرت على هذا الموقف أن تعفيه من الدفاع عن المتهم .

المحكمة — علشان المحكمة تنظر فى هذا الانسحاب يا على بك فبى تلاحظ أن المتهم لم يطلب هذه الطلبات فى التحقيق كما أن الدفاع لم يشر إليها فى الجلسات الأولى .. وقد أعطيت كل حرية فى مقابلة المتهم فى السجن فى أى وقت . وحتى على انفراد ، ومع ذلك لم يطلب هذه الطلبات مطلقاً . أما والمتهم يطالبها بعد جلسات متعددة والمحكمة مع ذلك لم ترفضها ، وإنما قالت إنها ستنظر فيها بعد سماع المرافعات تأتى اليوم وتطلب الانسحاب بعد ثلاث جلسات . هذا غريب يا على بك إن المتهم تكلم عن نفسه ، أفلا تناقشه المحكمة فى هذه الأسباب التى يطلب من أجلها إعلان شهود . ألا تعرض عليه بيان ما هر باشا وتسأله عن رأيه فيه مادام يقول إنه ارتكب القتل لينع إعلان الحرب ؟ إن المحكمة لم ترفض هذه الطلبات واسكنها رأت أن تلتزم قرارها فى أنها ستنظر فيها بعد سماع المرافعات حتى إذا رأت أن هناك ضرورة لسماع

هؤلاء الشهود استدعيتهم ، هل الدفاع يلزم المحكمة باصدار قرار ضد رغبتها وإلا فهو ينسحب ؟

المتهم - النيابة منعتني منعاً باتاً من اتمام دفاعي

الرئيس - وما الذي منعك من أن تطالب سماع الشهود في أول جلسة أو في ثاني جلسة ، لقد طلب محاميك ضم أوراق ونسخ أوراق وإعادة فحص الاحراز فأجبناه إلى كل طلباته ، فلماذا لم يطلب أيضاً إعلان شهود ؟
المتهم - المحكمة سألتني أن أقدم لها الادلة على أقوالى ، فأننا عاوز أقدم أدلتى وأنا غير مقيد بالبيان

وهنا سألت المحكمة سعادة الطوير باشا النائب العام عن رأيه في طلبات الدفاع فذكر أن ما قاله المتهم من عدم تمسكينه من استكمال دفاعه في التحقيق فرية شنيعة وقال أن الرد على هذه الاقوال موجود في أقوال المتهم المفصلة تفصيلاً دقيقاً ، وقد كنا حين نسأله في موضوع أساسه الجريمة يتهرب من الرد ، ويدعى انه تعب أو مريض فتجدون حضراتكم أن سكوته كان من تلقاء نفسه كلما أخرج في سؤال ، وكل ما طلبه المتهم أجبناه اليه

اما ما يطلبه المتهم الآن من إعلان شهود فأرى أن بعضهم موظف عمومى محظور عليه إفشاء الاسرار بحكم المادة ٢٠٢ من قانون المرافعات (وتلا سعادته نص هذه المادة) ثم قال فإذا كانت لدى رفعة النحاس باشا أية معلومات في هذا الصدد وصلت إلى علمه بحكم مركزه السابق فهو لا يستطيع الادلاء بها ، وكذلك دولة النقراشى باشا ومعالى مكرم عبيد باشا أما عن باقى الشهود فأرى أن الدفاع يلجأ فى كل جلسة إلى المفاجأة وإنى أترك للمحكمة تقدير ذلك

وقد وقف على بك بدوى غاضباً وقال : إن الدفاع يملك من الحرية

ما يسمح له بأن يتقدم بأى طلب فلا يمكن أن يوصف عمله بأنه مفاجأة ومع ذلك فالمتهم طلب منى ذلك فى أول يوم وقد سكت إلى أن جاء الوقت المناسب ، فتقدمت للمحكمة به ، وقد أشار سعادة النائب العام إشارة لا أعرف كيف أصفها الكريمة أم غير كريمة ، فليست أنا الذى أفاجئ المحكمة كل يوم بمفاجأة جديدة . وما هى هذه المفاجآت هل الدفع الفرعى بعدم الاختصاص ، وهو دفع قانونى يعد مفاجأة ؟ أنا لم أفاجئك بشئ يا باشا ، ولا تتصور أننى من الأشخاص الذين يلجأون إلى هذا فأنا لا أسمح أبداً بذلك لقد حافظت على شعورك فتأتى وتطلب من المحكمة أن تنظر فى سلوكى . أنا رجل أقدر وأحبك فتكلمنى بهذه اللمحة .

وهنا تدخلت المحكمة وقال سعادة رئيسها إن المحكمة لم تفهم من أقوال سعادة النائب العام ما فهمه الدفاع ، وإن كان ماتقوله النيابة تقصد به الاعتراض على سماع الشهود الذين طلبهم المتهم ووقف النائب العام وقال إنه لم يقصد ما أشار إليه على بك وأنه هو أيضا يبادله التقدير والاحترام .

ثم عاد على بك بدوى الى الكلام فى الموضوع ورد على الناحية القانونية المتعلقة بنص المادة ٢٠٢ مرافعات ، فقال إن المشرع يقصد بها نوعا خاصا من الموظفين العموميين كالأطباء ، والصيادلة والقابلات ومن فى حكمهم ، ومع ذلك فإن ما سنسأل عنه الشهود لا يعد سرا من أسرار الدولة . وهذه المادة تقصد الاعمال العامة وليست الأعمال الخاصة ، ومن يدرينا أن هؤلاء الشهود عندما يحضرون لا يترددون فى الادلاء بكل ما يطلب منهم ويرون الادلاء به . وبناء على ذلك فأنا متمسك بطلبائى ، والله الأمر من قبل ومن بعد .

وهنا قررت المحكمة النطق بالقرار بعد المداولة ، ورفعت الجلسة ثم

أعيدت بعد ربع ساعة ، وقررت اصدار قرارها فيما طلبه الدفاع من ضرورة سماع الشهود بجلاسة اليوم التالى (١٥ / ٧ / ١٩٤٥)

وبجلاسة ١٥ / ٧ / ١٩٤٥ هذه قررت المحكمة سماع شهادة : رفعة مصطفى النحاس باشا — ورفعة على ماهر باشا ، ودولة النقراشى باشا (المرحوم) ومعالى مكرم عبيد باشا ، وحافظ رمضان باشا ، وعبد الرحمن بك الرفعى ، ومصطفى بك الشورىجى ، والدكتور محمد هاشم ... الخ ولم تدم هذه الجلسة طويلا . وسمعت أقوال الشهود بعضهم بجلاسة علنية وبعضهم بجلاسة سرية ، أما رفعة النحاس باشا فقد أرسل للمحكمة خطابا بشهادته نظراً لمرضه ، وكان هذا الاجراء موضع مناقشة الدفاع إلا أن المحكمة ردت على ذلك بأن رفعته كان قاضيا ويقدر الموقف حق قدره فى خطابه ما يكتفى .

ولما كانت المحكمة قد نشرت فى الصحف حيثيات حكمها فى هذه القضية وأشارت فى هذه حيثيات إلى ما جاء فى هذه الشهادة وأن سعادة النائب العام قد طلب من المحكمة أن تذيب مادار فى الجلسة السرية على الناس حتى يستنير الرأى العام ، هذا فضلا عن أن الحكم قد صدر فى هذه القضية ونفذ . لذلك فנסجل فى هذا المؤلف بعض ما دار فى هذه الجلسة السرية .

الجلسة السرية

* شهادة النقراشى باشا (المرحوم)

سأله سعادة رئيس الجلسة عن سـمـه فقال : ٥٧ سمه ، ثم أقسم اليمين القانونية .

* كان النقرانى باشا رئيس الوزارة ووزير الداخلية والحاكم العسكرى العام — الذى يصدق على أحكام المحاكم العسكرية — وقت الادلاء بهذه الشهادة . كما كان وزيرا للخارجية فى وزارة ماهر باشا

الدفاع — هل طلب الانجليز إعلان الحرب من أحمد ماهر باشا قبل عرض الأمر على البرلمان

النقراشي — لا . . . لم يطلبوا وكل ما حصل هو الذى ذكره المرحوم ماهر باشا فى بيانه الذى ألقاه أمام مجلس النواب والذى نشر

الدفاع — ألا ترى دولتكم أن ما جاء فى البيان يشير إلى رغبة الانجليز فى اعلان الحرب

— لم يبد الجانب الانجليزى لمصر أى رغبة فى هذا السبيل

— قبل عرض الأمر على البرلمان هل حصلت مقابلات بهذا الشأن بين جلالة الملك وبين رؤساء الدول الأخرى

رئيس المحكمة — كل شىء مبين فى البيان ، والبيان تكلم عن ذلك بافاضة

الدفاع — هل استطيع أن أسأل دولة الباشا باعتباره من أقطاب السياسة فى مصر عما إذا كنا قد استفدنا من اعلان الحرب أم لا ؟

النقراشي باشا — (أمتنع عن الاجابة على هذا السؤال)

الدفاع — أنا متمسك بهذا السؤال وهوليس سرا من أسرار الدولة المحكمة — هذه الواقعة بالذات مذكورة فى نفس البيان ، ومع

ذلك فيجد الدفاع الرد على هذا السؤال فى نفس بيان ماهر باشا

النقراشي باشا — أنا مصمم على الامتناع عن الاجابة لأنى لا أريد أن أبدى رأيا فى السياسة وإنما أريد أن أجيب عما أسأل عنه من وقائع ، وإلا فان آرائى فى السياسة أو فى نتيجة الأعمال السياسية التى اشتركت فيها معلومة ومعلنة

الدفاع — هل كان المقصود من اعلان الحرب الاشتراك في مؤتمر سان فرانسيسكو أم في مؤتمر الصلح

النقراشي — الاشتراك في مؤتمر سان فرانسيسكو وفي مؤتمرات الصلح التي تعقبه

الدفاع — لسكن تبليغ مستر ايدن لدولة الدكتور ماهر باشا قاصر على مؤتمر سان فرانسيسكو كما هو ثابت في البيان فمن أين جئنا بمؤتمر الصلح المحكمة — هذه مناقشة الحكومة فيما ترتبه من سياسة ، واجابة دولة الباشا صريحة ، وقد قال « تمهيداً » أو « تمكناً » من دخول مؤتمر سان فرانسيسكو

الدفاع — البيان قصر النتيجة على دخول مؤتمر سان فرانسيسكو النقراشي — تبين بعد ذلك أن دخول مؤتمر سان فرانسيسكو كان يخول الحق في دخول مؤتمر الصلح الذي يعقبه

الدفاع — من أين تبين هذا

المحكمة — الشاهد يجيب بالشكل الذي يراه كافياً للرد على السؤال أما التمسك على رئيس الحكومة بسياسة ما ، وكونك تستفيض في هذا البحث مع دولته فلا محل له

الدفاع — ليشق سعادة الرئيس أنى لا أقصد من هذا احراجا ما ولا ما الفائدة من جعل الجلسة سرية

المحكمة — جعل الجلسة سرية لا يخرج القضية عن النطاق الواجب في سؤال الشاهد ، وإلا ... فكأنك تريد أن تعرف السياسة العامة للحكومة في الماضي والحاضر والمستقبل

الدفاع — هل تخاطب في اعلان الحرب مع المغفور له احمد ماهر باشا أحد من رجال الدول الآخرين كأمریکا أو روسيا أو فرنسا

المحكمة — أرجو عدم الاستفسار عن شيء ورد في البيان ليكون مفصلاً وواضحاً .

الدفاع — هل تأكد دولة رئيس الوزراء بأنه لن يترتب على إعلان مصر الحرب توضيحات

المحكمة — المحكمة تلفت نظر حضرة المحامي إلى أن دولة الشاهد يسأل باعتباره كان وزيراً للخارجية في وزارة المغفور له أحمد ماهر باشا

الدفاع — هل يعلم دولة الشاهد أن حكومة المرحوم ماهر باشا تأكدت أنه لن يترتب على إعلان الحرب توضيحات كإرسال جنود وعمال وحملات وهل صدر هذا التأكيد من دول أخرى غير دولة بريطانيا

النقراشي — تأكدت أنه لا يطلب منا إرسال جيوش أو حملات أو عمال إلى ميدان القتال

الدفاع — هل كان المقصود أن تكون الحرب المراد إعلانها هجومية أم دفاعية

النقراشي — كان المقصود أن تكون دفاعية

الدفاع — ما الذي دعا إلى عرض الأمر على البرلمان ، ولماذا لم يتبع دولة المغفور له أحمد ماهر باشا الخطة التي اتبعتها دولتك من استصدار مرسوم ثم عرض الأمر على البرلمان

النقراشي — أنا اتبعت نفس الخطة التي سار فيها المرحوم ماهر باشا

الدفاع — هل استطيع أن أعرف السبب في الاحتفاظ بأمر إعلان الحرب سرا على الناس قبل يوم عرضه على البرلمان

النقراشي — كنا في دور البحث وبعد استيفاء البحث عرض الأمر على البرلمان

الدفاع — زيارة مستر ايدن لدولة المغفور له ماهر باشا كانت سابقة على ميعاد أول مارس بكثير فهل استطيع أن أفهم السبب في عدم تهديد النفوس للحرب قبل اعلانها بالدعاية والصحافة

النقراشى — إننا كنا في دور البحث ودولة رئيس الحكومة اتصل برؤساء الأحزاب وزعماء المعارضة والسياسيين ليستوضح رأيهم وليستنير به

الدفاع — صدر في الصحف بيان بريطاني يفيد أن مصر لن تتكلف شيئاً في الحرب فهل هذا البيان صادر حقيقة من الجهات الرسمية البريطانية .
النقراشى — مفهوش نزاع إنه له صفة

الدفاع — هل يمكن أن نعرف الحكمة في تعطيل نشر هذا البيان الرسمي الى ما بعد قتل المغفور له ماهر باشا

النقراشى — أنا لم أطلب نشر هذا البيان وبالتالي لا أعرف الحكمة في نشره متأخراً

الدفاع — هل حاولت الحكومة القضاء على الاشاعات التي سرت في البلاد والتي أشير إليها في بيان المغفور له ماهر باشا السرى قبل أن تفكر في اعلان الحرب

النائب العمومى — أى اشاعات

الدفاع — البيان فيه هذا

النقراشى — اعلان البيان للنواب كان محاولة جديدة لتكذيب هذه الاشاعات

الدفاع — ولكنها كانت محاولة مرية

النقراشى — ولكن نواب البلاد يعرفون هذا ويمكنهم أن يقضوا عليها بانصالحهم بناخبهم

الدفاع — هل قابلت دولتك المتهمة بمسكتب سعادة النائب العمومي
وبدار مجلس الوزراء

النقراشي — نعم ، أنا ذهبت لحضور التحقيق في مسكتب سعادة النائب
العام وكان المتهم موجودا ، وبعد ذلك في خلال شهر يونيه طلب المتهم أن
يقابلني ، فاستشرت سعادة النائب العمومي فأذن لي بمقابلته ، وقال لي إنك
باعتبارك وزيرا للداخلية يجوز أن المتهم يريد أن يقضى إليك بشكوى أو
بأقوال ، فلا مانع من أن تقابله . وقد حضر إلى المتهم في مسكتبي وقلت
له إنك طلبت مقابلي فماذا تريد ؟ فبدأ يتكلم عن نفسه وعن رأيه في السياسة ،
ويتنصل من تأثير أو علاقة بعض الأشخاص الذين ذكروا في التحقيق .
وقال إنه صريح يقول الحق ، واستمر يدلي بهذه الأقوال مدة طويلة ،
واخيرا سألته من اين لك المسدس فلم يرد الاجابة فصرفته .

وبعد ذلك ببضعة ايام طلب مقابلي مرة ثانية فاستأذنت النيابة ، وبدا
أقواله على الطريقة التي بدأ بها في المرة السابقة فسألته هل عنده أقوال أخرى
يبيدها تتعلق بالتحقيق فتهرب من الاجابة فصرفته

النائب العمومي — تحدث معي دولة النقراشي باشا وقال لي إن المتهم
طلب أن يقابلني فهل تسمح بذلك .. بهذا اللفظ . فقلت له : دولتك
باعتبارك تشرف على وزارة الداخلية وبصفتك هذه يجوز أن للمتهم
ما يطلبه منك

وإذا كانت له أقوال يريد أن يبيدها في التحقيق ، فأرجو من دولتك
اخباري لأحضر لأدونها . وبعد ذلك أخبرني أن المتهم لم يذكر شيئا ، وفي
المرة الثانية استأذن أيضا كما حصل في المرة الأولى واستأذنته في الحضور
إذا أدلى المتهم بأقوال ، فقال دولته لي إنه لم يقل شيئا ..

الدفاع — هل قدم المتهم طلبا كتابيا بمقابلة دولتكم

النقراشى — لا

الدفاع — المتهم يقرر أن دولتك ودولة الدكتور ماهر باشا كنتما في

السفارة البريطانية قبل انعقاد البرلمان فهل هذا صحيح

النقراشى — هذا غير صحيح بالمرّة

الدفاع — ألم تحصل مناقشة بين دولتكم والمتهم في هذا الأمر بالذات

النقراشى — أنا لم أدخل في مناقشة مع المتهم . أنا تركته يلقي بكل

ما عنده بدون مقاطعة . ولما انتهى من أقواله سألته السؤال الوحيد الذى

سبق أن ذكرته ، فلما رفض الاجابة صرفته

الدفاع — كم استغرقت المقابلة مع المتهم ؟

النقراشى — أول مرة يجوز أن تصل من ثلث ساعة إلى نصف

الدفاع — هل نفى المتهم لدولتكم في هذه المقابلة أية صلة له بالمحور

النقراشى — إذا أراد أن ينفي هذا فلينف في المحكمة .

الدفاع — أنا أسأل هذا السؤال لأنه نشر في الجرائد التى صدرت في

اليوم التالى

النقراشى — أنا لا أذكر أن المتهم قال لى شيئا من هذا

وهنا وقف المتهم محمود العيسوى وسأل دولة النقراشى باشا .

المتهم — دولة الشاهد يقول انه بعد هذا عرف أن مصر يصح أن تدخل

مؤتمر الصلح فمن أين عرف هذا

المحكمة — المحكمة تمنع توجيه هذا السؤال لأنه سر من أسرار الدولة

المتهم — ألا تسكون شهادة دولة النقراشى باشا مانعا له من التصديق

على الحكم كحكم عسكرى

المحكمة — المحكمة تمنع هذا السؤال إذ أنها قررت أن الأسئلة التي توجه لدولته إنما توجه إليه بصفته وزيرا للخارجية

المتهم — متى قابلني دولة الشاهد في التحقيق صباحا أم مساء

المحكمة — دولة الباشا قال كل معلوماته ، وهذه الأسئلة لا تقدم ولا تؤخر في القضية

ثم سأل رئيس المحكمة المتهم العيسوي هل لديه أسئلة أخرى

فقال : لا ... وجلس ...

فأذن رئيس المحكمة لدولة المقرashi باشا في الانصراف .

شهادة رفعة على ماهر باشا

سأله رئيس المحكمة عن عمره فقال رفعته : ٦٣ سنة ثم حلف اليمين القانونية .

الدفاع — هل حصلت مقابلة بين رفعتكم وبين السفير البريطاني قبل اعلان الحرب ؟ فان المتهم العيسوي يقول إن رفعتكم تقابلتم مع السفير البريطاني عند سعادة حسن نشأت باشا قبل اعلان الحرب بنحو أسبوعين أو ثلاثة أيام وتحادثتم في أمرها .

على ماهر باشا — هذا الخبر غير صحيح مطلقا

الدفاع — باعتباركم أستاذ في القانون الدولي هل تجد فرقا بين اعلان الحرب دفاعية أو هجومية فيما عدا تاريخ اعلان الحرب وفيما عدا الباعث على اعلان الحرب

على ماهر باشا — هذه فتوى وليست شهادة . !

الدفاع — هل يرى رفعة الباشا أننا حصلنا على فائدة من اعلان الحرب ؟

على ماهر باشا — السؤال بالوضع ده أعتبره غير منتج ! ومسألة دخول الحرب ، ومسألة سياسة الحرب ، ومسألة مشروعية ، وضرورة الحرب . هذه مسائل دقيقة جدا ، وتدخل في نفس كبار السياسة شيئا من الشك في اعلان الحرب ، وهذه ليست مسألة رجل الشارع يرى اعلان الحرب أو عدم اعلانها فيفسر هو كل شيء .

ومسألة اعلان الحرب ووجه الحق في اعلانها تتغير بتغير الظروف . وجرت العادة أن السياسة يتفادون اعلان الحرب إلا إذا كانت الظروف الملحة تدفعهم إلى ذلك .

ففي سنة ١٩٤٠ كان رأى الحكومة القائمة عدم دخول الحرب وحصل خلاف في هذا ، ولكن أثبتت الحوادث أن موقف مصر بحالتها التي كانت عليها وهي دولة غير محاربة وحليفة ، كان خيرا لمصر وللدول الديمقراطية . وإذا كان فيه خلاف ففي أول الأمر ، إنما في آخر الأمر كان هناك اجماع على أن موقف مصر كان فيه كل الخير لمصر وللدول المحاربة . ولكن كل مرحلة لها سياسة ملائمة لها ، والظروف الجديدة توجب واجبات جديدة فحالة سنة ١٩٤٥ تخالف تماما حالة سنة ١٩٤٠

فالحالة سنة ١٩٤٥ كان رجل السياسة يرى فيها أن الطريق للدفاع عن حقوق البلد هو أن يعلن الحرب و اعلان الحرب هو تصحيح حالة واقعة . وهو الوصف الصحيح للحالة التي يقتضيها الموقف خصوصا أن الدول المنتصرة أعلنت أنه لن يشترك معها في وضع النظام الجديد إلا من يشترك في دخول الحرب ، فكل رجل سياسى ما كان يتردد في اعلان الحرب ، ولذلك لم يتردد كل دول البحر الأبيض في دخول الحرب .

أما أنا شخصيا فلا يمكن أن يدخل أحد في رأي ليؤثر في اقناعي

بدخول الحرب أو عدم دخول الحرب ، لأنى إذا فكرت وتكلمت لا أتكلم إلا وأماى هدف واحد وهو مصر . فلا يمكن أن تكون هناك فكرة أن أحدا أراد أن يؤثر على أولا يؤثر .

وأكرر أن واقعـه مقابلتى مع السفير البريطانى التى ذكرت لا أساس لها .

فسأل محمود منصور بك رئيس المحكمة المتهم هل لديه اسئلة يريد أن يوجهها لرفعة على ماهر باشا ... فقال : لا ...

وأذن رئيس المحكمة لرفعة الباشا فى الانصراف

سهرادة معالى مكرم عبيد باشا

وسأله المحكمة عن عمره فقال : ٥٥ سنة ... ثم أقسم اليمين
وسأله الدفاع :

الدفاع — هل قابلك المتهم فى الاعتقال

مكرم باشا — نعم قابلته فى سجن الأجانب مرة واحدة ، وكنت معتقلا ، وكان ذلك حوالى شهر مايو أو يونية سنة ١٩٤٤ وكانت مقابلتنا أثناء نزهة المعتقلين .

الدفاع — هل تذكر أنه حصل حديث بينكما فى السياسة

مكرم — الذى أذكره لما قابلنى محمود العيسوى ، وعندما رآنى فى السجن استغرب وقال لى : أنت معتقل ليه ؟ ... فقلت له عن الأسباب . وقال لى إنه وزع منشورا ضد سياسة وزارة النحاس باشا فقبض عليه . وكان كلامه عن رفعة النحاس باشا باعتبار أنه هو الذى اعتقلنا نحن الاثنين !

الدفاع — ألم يسألك المتهم عن موقف الأحزاب أثناء أزمة ابريل ، وأريد كما اشيع تغيير الوزارة وتشكيل وزارة اخرى

مكرم — كل ما أذكره بشرفى باعتبارى عضوا فى المعارضة وقد قرأت فى الجرائد أن المتهم ادعى أنى قلت إن ماهر باشا عارض فى الجلاء . وهذا غير صحيح . وكيف يكون صحيحا واحنا جميعا ماضيين على القرار ؟ وقيل فى الصحف أيضا على لسان المتهم أنى قلت أن ماهر باشا أصبح رجلا انجليزيا !! وقد جرحتنى هذه الكلمة ، وآلمتنى فأنا لم أذكر هذا . وبالعكس فقد قلت لعيسوى أفندى عندما قابلته بعد الحادث : لانت يا عيسوى تقتل ماهر باشا وانت كنت معارض للنحاس ومعقل فى بين الأجانب .

الدفاع — المتهم يقول انه لما سأل معاليكم عن موقف الأحزاب فى أزمة ابريل سنة ١٩٤٤ اخبرتموه أن المغفور له ماهر باشا نخلى عن السراى ، وأن الدستوريين ضعاف وماشين مع السعديين

مكرم — لا يمكن أن يكون هذا لأننا كنا فى جبهة المعارضة متضامنين كما ندل على ذلك منشورانا الموقع عليها منا نحن الأربعة : ماهر باعتباره رئيس الهيئة السعدية ، وهيكىل باعتباره رئيس الأحرار الدستوريين ، وحافظ رمضان باعتباره رئيس الحزب الوطنى ، وأنا باعتبارى رئيس الكتلة الوفدية ، وكل منشورانا بمضاهة بالاتفاق ، ويصح أن المتهم حصل عنده لبس فى هذا

الدفاع — والنقطة الثانية — يقول المتهم أن معاليكم أخبرته أن المرحوم ماهر باشا كان يعارض فى طلبات الجبهة فيما يختص بالجلاء والسودان ؟ مكرم — ردى على هذا هو المنشورات التى بامضاء أحمد ماهر وهى منشورات الجبهة وغير معقول أن أطعن له فى ماهر وأطعن له فى الجبهة وأنا عضو فيها وكنت أعلم أنه من المعارضين وأكاد أقطع أن كل حديث دار عند المقابلة الأولى فقط .

الدفاع — هل أخبر معاليكم المتهم أن معالي حافظ رمضان باشا استقال من الجبهة أو هدد بالاستقالة من الجبهة بسبب خلافه مع المرحوم ماهر باشا بشأن الجلاء؟

مكرم — بشر في لم يحصل وهذا غير صحيح

الدفاع — هل حصل خلاف بينكم في الجبهة أثناء المعارضة

مكرم — لم يحصل أبدا . بالعكس . فقد علمت وأنا معتمقل أنهم يدافعون عني ويحتجون على اعتقالي ، فغدير معقول أن يختلف مع من يدافع عني .

الدفاع — هل جنت مصر الفائدة المرجوة من دخولها الحرب

مكرم — في بادئ الأمر ، لما عرض المرحوم ماهر باشا علينا في مجلس الوزراء اعلان الحرب وما دار بشأنها في مقابلات ...

النائب العمومي — أريد أن أذكر المحكمة ان أسرار الدولة محرم افشاؤها .

المحكمة — البيان الخاص بالمراحل التي اتخذتها الحكومة قبل اعلان الحرب اذيع ونشر فعلا .

مكرم — لما اخبرنا ماهر باشا في مجلس الوزراء بما دار في المقابلات ، وأن مؤتمر بالتا قرر أن دخول مؤتمر سان فرانسيسكو لا يكون إلا للدولة التي تعلن الحرب ، وكان رأي أن أعرف ماهي الالتزامات التي يطلب إلينا أدائها بسبب اعلان الحرب وقلت في مجلس الوزراء : لا يمكن الموافقة على ذلك من غير أن أعرف . فقال لي الدكتور ماهر باشا : لك حق ، ولكن لعل حسن السياسة يقضى علينا أن لا نسأل هذا السؤال وما دام أنه مطلوب من تركيا والبلاد العربية . وكانت وجهة نظره أن الكلام في هذا يعتبر مساومة .

فقلت له : لا أنا رأي أن نسأل الانجليز ما هي الالتزامات المطلوبة منا قبل دخولنا في الحرب . وكثيرا ما كنا نجتمع مع بعض وندسكلم في هذا . وقد أثبتت هذه المسألة أمام اللجنة السياسية فأيدت هذا الرأي . وعندئذ قال ماهر باشا : أنا لا أعارض مكرم في هذا . وأنا أروح للسفير أسأله . وقام فعلا وقابل السفير البريطاني ورجع وقال إن السفير أخبره أنه لن يطلب منا أية التزامات من تقديم جنود أو سمات وبناء على ذلك قلت له أنا معك للنهية الدفاع — عندما ذهب ماهر باشا إلى السفير هل كان بمفرده أم مع النقراشى باشا ؟

مكرم — الذى أعرفه أنه راح بمفرده . وربما خرج النقراشى باشا — وراح وباه . ولم أعن بالسؤال بعد ذلك عن ذهاب .

الدفاع — يخيل إلى من ه — هذه العبارات أن الانجليز هم الذين طابوا اعلان الحرب

مكرم — روزفلت هو أول من طلب هذا إلى جلالة الملك شخصيا المحكمة — هل طلب روزفلت هذا من جلالة الملك ؟ أم عرضه على جلالة الملك

مكرم — عرض . او على فرض أنه طلب فقد قال روزفلت لجلالة الملك : أنا رأي أن مصر تدخل الحرب . فقال له جلالة الملك : أعرض الأمر على وزارتي . وأذكر أن روزفلت قال لجلالة الملك : أنا أترك لكم الحرية المطلقة . وقال لى مراراً : إنكم أحرار .

الدفاع — هل المستر تشرشل قال إن من رأيه اعلان الحرب . مكرم — أنا لا أعرف . وكل ما قيل إن مؤتمر بالتا قرر هذا فاذا رأت مصر مصلحتها في هذا فنحن نترك الأمر لكم ونترك الحرية السكاملة لمصر تقبل أو لا تقبل ؟

الدفاع — هل استفدنا شيئاً من اعلان الحرب إلى الآن ؟

مكرم — من غير شك . والسؤال الذى يوجه إلى المتهم : ما الضرر الذى نال البلد من اعلان الحرب حتى جعله يقتل ماهر باشا وبالعكس الزمن برهن على أنه لا البلد انضرت ، ولا الحرب فيها التزامات . وهامى قد مرت سبعة شهور ولم تتعرض مصر لأى ضرر . ومن الناحية الأخرى فهناك فائدة ولا شك ، وفائدة مزدوجة أولاً : من الناحية الدولية فالوزارة السابقة اتفقت مع الانجليز أن تسهل لنا حضور مؤتمر الصلح وهذا تحوطه ملاسبات ، وقد يرفض تمثيلنا فى المؤتمر . وأن مثلنا فسيكون دخولنا من الباب الخلفى فدخولنا الحرب أباح لنا ، وأعطانا الحق فى دخول مؤتمر سان فرانسيسكو ومن بعده مؤتمر الصلح . ومن ناحية أخرى كان يبقى من العبث من الناحية السياسية فى العالم ان تلعب مصر وحدها دوراً بمفردها ، وباقي دول العالم وبخاصة الدول العربية تشترك فى مؤتمر سان فرانسيسكو ! كان يصبح مركزنا وقتئذ مضحكاً فامانحن محوريون او ديمقراطيون . واظن اننا لم نكن محوريين ولا مع المحور يوماً ما

وقد يقال ان الدول الصغيرة لم تكسب شيئاً بدخولها مؤتمر سان فرانسيسكو ، فيكفى ان صوتنا قد ارتفع وسمع . وانا كسياسى اعرض قضيتى على كل الأمم . وانا قلت للعيسوى : موش كنت تسأل ماهر باشا . ولماذا تقتله ؟ انتظر لباكر . وانتظر لترى نتيجة اعلان مصر الحرب ومبررات الاعلان

الدفاع — هل واضح من بيان المنفور له ماهر باشا ان الدولة المصرية ستصنف كل مسائلنا مع الانجليز قبل ذهابنا إلى المؤتمر بل قبل ٢٥ ابريل على الأقل . اى ان ذهابنا إلى المؤتمر كان مشروطاً بشروط جوهرية وهى تسوية

الخلافاً التي بيننا وبين انجلترا (وتلا الدفاع فقرات من البيان) .

مكرم — ان للبيان بقية أرجو أن تتلوها . . وهل كان المتهم اطلع على هذا البيان لما قتل المرحوم ماهر باشا

الدفاع — أنا أريد أن استخلص من هذا أن المتهم كان معذورا

مكرم — هذه المسألة عرضت في اللجنة السياسية . وهل الوقت كان مناسباً أم غير مناسب ، وهل لنا أن نتقدم بطلبات أم لا وهل توجد قرارات في هذا ؟ والمغفور له ماهر باشا لم يكن كاذباً فيما قاله في بيانه ، وكل هذا على كل حال لم يكن امام نظر المتهم .

النائب العمومي — باعتبار معاليكم قد زاملتم المغفور له أحمد ماهر باشا مدة طويلة هل تعتقد أن مصر خسرت أم كسبت بوفاته

مكرم — إن وفاة ماهر باشا تعتبر نكبة للحركة الوطنية . ماهر باشا كانت له اسبقية على أنا شخصياً في الحركة الوطنية . دخل أحمد ماهر الحركة يجاهد ويناضل ، طوال عمره دون دعاية أو خطب وله من الوطنية ما يجعله في المرتبة الأولى ، ومن غير شك فقد خسرت البلاد بفقده خسارة كبيرة . فهو من أبرز الوطنيين ولا أدري إن كانت تمتد هذه الخسارة إلى الجيل المقبل أم لا ؟ وقد اختلفت معه في وقت من الاوقات ، وهذا مما يشرفه ويشرفني . فما هي إلا خلافاً في الرأي

الدفاع — هل طالبت كل الدول المشتركة في مؤتمر يالتا أن تعلن مصر الحرب

مكرم — قلت إن روزفلت عرض وكذا بالنسبة لانجلترا

العميسوى — (يقف ويسأل مكرم باشا) ألم تطلب روسيا من مصر إعلان الحرب

مكرم — لا أعرف

العيسوى — من صرح بأن مصر لا تلتزم بأى توضيحات ؟ الانجليز

أم الأمريكيون

مكرم — أظن الاثنين

العيسوى — هل روسيا فسرت نفس التفسير

مكرم — لا أعرف

وهنا جلس العيسوى . فأذنت المحكمة لمعالى مكرم باشا بالانصراف

سهرادة لمعالى حافظ رمضان باشا

سألته المحكمة عن عمره فقال إن سنه ٦٦ سنة ... ثم حلف اليمين ،

وسأله الدفاع :

الدفاع — هل استقالتكم معاليكم من الوزارة بمناسبة البحث فى اعلان

الحرب

حافظ باشا — نعم

الدفاع — وما هى سبب الاستقالة

حافظ باشا — موجودة فى الاستقالة وهى مسألة اعلان الحرب

والفكرة تمت مرتين فى سنة ١٩٤٠ ، وفى سنة ١٩٤٥ ، وفى سنة ١٩٤٠

كنت أرى أن فيها خطراً على مصر . وكان ذلك فى اعتقادى . ولذلك

قدمت مذكرة كتابية لرئيس الحكومة وقتها — المغفور له حسن صبرى

باشا — وكتبت فى الجرائد بذلك مع أنى كنت وزيراً . وفى سنة ١٩٤٥

لما عادت الفكرة فى الواقع ما كنتش شايف خطر ، ولكن كنت أعتقد أن

ما فيش مصلحة . وما اردتش أن أتناقض مع موقفى السابق فقدمت استقالتى
من الوزارة

الدفاع — هل حضرت مجلس الوزراء عند بحث مسألة إعلان
الحرب ؟

حافظ باشا — مش كله لأنى امتنعت عن الحضور عندما اعتقدت
نفسى مستقيلا

الدفاع — هل استقلت بعد عرض الأمر على مجلس إدارة الحزب الوطنى ؟
حافظ باشا — ما أقدرش أشهد بوقائع سياسية عن الحزب بتاعى
الدفاع — هل عرضت مسألة الحرب على اللجنة السياسية

حافظ باشا — أنا كنت استقلت

الدفاع — هل سبق أن هددت بالاستقالة من الجبهة أثناء قيام وزارة
النحاس باشا ؟

حافظ باشا — لم يحصل . ولماذا استقيل والجبهة نفسها نادى بما أنادى
به طول عمرى

الدفاع — ألم يحصل خلاف على مسائل جوهرية مع ماهر باشا
بشأن الجلاء

حافظ باشا — الاجتماعات السياسية تدور فيها مناقشات سياسية . إنما
أنا أقرر أن المرحوم ماهر باشا كان مؤبداً جداً للمطالبة الوطنية وهى
الجلاء والسودان وقنال السويس ولذلك قدمت الجبهة عريضة بامضاءات
بهذه المطالب وأمضيناها كلها ، وقد مننا صورة منها للسراى ، وقد منناها
بأنفسنا للدول . فالاتفاق فى الجبهة كان قويا

الدفاع — هل أعلنت استقالتك من البرلمان

حافظ باشا — ما أعرفش لأنى كنت مريضا ايامها . والمرحوم ماهر باشا قال لى : استردها ، فرفضت . فقال لى : ان تقبلها وأنت مريض ، على كل حال خليك مرتاح . وبعدين حصل الحادث ، ووجدت أن من الواجب أن أبقى فى الوزارة من باب استنكار الحادث ، وخصوصا أننى مش شايف خطر من دخولنا الحرب ، ولكن أيضا مش شايف فائدة !

الدفاع — وهل استفدنا الآن من دخولنا الحرب

حافظ باشا — هم يقولون إن لنا مصلحة فى حضور مؤتمر سان فرانسيسكو لكن أنا مش شايف مصلحة . !!

المحكمة — هل هناك خطر أو ضرر أصاب مصر من إعلان الحرب

حافظ باشا — لا وكنت أعلم أنه لا يوجد ضرر . وأنا اردت فقط أن لا أتناقض مع ماضى ولم أجد مبرراً لهذا

الدفاع — (يمسك بيده ورقة) : هل هذا هو نص الاستقالة

حافظ باشا — نعم ...

وهنا وقف العيسوى وسأله حافظ رمضان باشا :

العيسوى — ماهى الدول التى طلبت مصر الحرب

حافظ باشا — لا أعرف !! أنا بمجرد أن وجدت نية إعلان الحرب

استقلت من الوزارة

والتفتت المحكمة للعيسوى تسأله هل لديه أسئلة أخرى يوجهها إلى

معالى رئيس الحزب الوطنى ... فلم يجب ..

وأذنت المحكمة لمعالى حافظ رمضان فى الانصراف .

ثم سمعت المحكمة بعد ذلك شهادة الأستاذ عبد العزيز الشوربجي والأستاذ فتحي رضوان والدكتور محمد هاشم وأخيراً الشيخ حسن البنة (المرحوم)

والجلسة التالية - وكانت علنية - وقف سمادة النائب العام وقال : « لما طلبت من حضراتكم أن تسمعوا أقوال الشهود في جلسة سرية كان لي من ذلك غرضان : الأول عدم احراج بعض الشهود إذا سئلوا عن تصرفات دولة المغفور له ماهر باشا في وزارته وحتى يتمكنوا من الافضاء بأشياء قد تشكيك في وطنية دولته . والثاني أني كنت أتوقع لما أعرفه من سوء خلق المتهم انه سيأتي على بعض الشهود أسئلة او ملاحظات قد لا تتفق مع ما يجب لهم من الاحترام والمتمهم بمن يدينون بالقول المأثور (إذا لم تستح فاصنع ما شئت) ولكنني اطلب الآن نشر ماجاء في محضر الجلسة السرية حتى لا يكون في عدم نشرها ما يمكن ان يحمل على الشك في وطنية دولة احمد ماهر .

واعترض بدوى بك على الطريقة التي تكلم بها النائب العام عن المتهم وقال إنه لا يقر مهاجمته له على هذا النحو وإذا كان للشهود حقوق يجب ان تراعى فان حق المتهم في الدفاع عن نفسه هو حق مقدس وهو أولى بالمرعاة وقال إنى ارحب بنشر ماجاء في محضر الجلسة السرية ، ولى على أقوال الشهود ملاحظات استطيع على كل حال ان أشير إليها في مرافعتي دون مساس بما يتفق مع سرية الجلسة .

المتهم - إذا كانت المحكمة ستأمر بنشر ماجاء بمحضر الجلسة السرية فإنني اطلب إعادة سماع الشهود في جلسة علنية . واما ما يوجهه إلى سمادة النائب العام فإن هذا بعض ما كان يوجهه إلى وإلى والدي في التحقيق ، وهذا يدل ...

وقل المتهم اقوالا وصفها رئيس المحكمة بانها غير لائقة ، وطلب من الصحفيين عدم نشرها ... واطهر بدوى بك أسفه لما بدر من المتهم .
وبعد مناقشات بين النيابة والدفاع والمحكمة حول نشر ما دار في الجلسة السرية ، قدم بدوى بك ورقة قال إن بهاسؤالين : اولهما خاص بدولة النقراشى والثانى خاص بالشيخ حسن البنا ، وقال انه كان قد وجه هذين السؤالين فى الجلسة السرية ولكن لم يثبتا فى محضرها .

وهنا حصلت مناقشة بين الرئيس والاعضاء ، ثم قال الرئيس : اظنك تذكر يا على بك ان هذين السؤالين تدخلت فيهما المحكمة ومنعت السؤال الثانى لأنه غير متعلق بمصميم القضية ، وقد قلت انه تسهيلا لنظر القضية فان المحكمة رأت عدم اثبات الأسئلة التى لم توافق على توجيهها للشهود .
على بك — إذا سمحت المحكمة فاننى أقول إن تدخل المحكمة يجب أن يكون بعد اثبات السؤالين فى محضر الجلسة

الرئيس — السؤال لا يثبت إلا بعد موافقة المحكمة
على بك — محضر الجلسة يخالف مضبطة مجلس النواب فكل ما يحصل أو يقال فى الجلسة يجب أن يثبت ثم يثبت بعد ذلك اعتراض المحكمة أو عدم الاجابة على السؤال .

الرئيس — أنا قلت إن السؤالين بعيدان عن القضية وقد أردت منع الاخذ والرد بين النيابة والدفاع

على بك — ولكن من حقنا أن يثبت هذين السؤالين
وهنا قال المتهم : أنا مصمم على طلب إعادة التحقيق فى جلسة علمية لأن النيابة عدلت عما طلبته من جعل الجلسة التى سمعت فيها أقوال الشهود سرية

الرئيس — أنت محام وتفهم أن بعد اصدار القرار لا يمكن للمحكمة أن تعدل عنه إجابة لرغبة متهم ، ولكن المحكمة قد اتخذت معك بصفة خاصة إجراءات لم تحصل في أية قضية أخرى ، بل إن المحكمة نصحتك بعدم توجيه الاسئلة عندما لاحظت أنك تتناقض مع الدفاع

المتهم — أنا لم أتناقض مع الدفاع مطلقا وأنا واخذ بالى ...

الرئيس — يا على بك هل تعرف أن قرار المحكمة محترم أم لا

المتهم -- أصر على إعادة التحقيق فى جلسة علنية ...

وهنا حصلت مـداولة بين الرئيس والاعضاء ... ثم قال الرئيس : المحكمة رفضت هذا الطلب

المتهم — أنا أطعن فى محضر الجلسة السرية بالتزوير

الرئيس — رغبة فى انهاء هذا الأخذ والرد بين النيابة من جهة وبين المتهم والدفاع من جهة أخرى سوف تثبت نص السؤالين .

وطلب من سكرتير الجلسة اثباتهما فى المحضر نقلا عن الورقة التى قدمها على بك .

المتهم -- أرجو أن يثبت أنى أطعن بالتزوير فى محضر الجلسة

الرئيس -- بخصوص عدم اثبات السؤالين فقط أم ماذا ؟

المتهم -- لا ... أنا لى ملاحظات غير ذلك .،. وبدأ يقولها

الرئيس -- أنت الآن تذيب السرية ، والمحكمة رفضت إعادة أقوال الشهود علنية .

المتهم -- أنا سألت النقر اشى باشا عن المقابلة التى كانت بينى وبينه فى مكتب سعادة النائب العام وعن المحادثة التى كانت تدور بينى وبين سعادته بخصوص رئيس النيابة والمحكمة منعت اثبات استملى

الرئيس — إذا منعت المحكمة اثبات سؤال فإن ذلك لا يعتبر تزويراً
في محضر الجلسة

المتهم — أنا أطلب إثبات هذا السؤال وأيضا إثبات ما جاء على لسان
مكرم باشا بخصوص طلب أمريكا من مصر اعلان الحرب وهل قال طلبت
أو عرضت .. اننى لم أتمكن من توجيه أسئلتى إلى باقى الشهود ، وإذا رفضت
المحكمة اثبات طعنى بالتزوير فانى أرد الهيئة لأننى لا أستطيع أن أطمئن
إلى أن الحكم سيصدر بغير ميل منها

الرئيس — بعد أن سارت القضية إلى هذا الحد

وحصلت مداولة بين الرئيس والأعضاء ، وسأل الرئيس سعادة النائب
العام عن رأيه فى هذا الطلب فقال إن المحكمة هى التى تفصل فى طلب الرد
المتهم — أنا لن أبدى دفاعى أمام هذه الهيئة

وطلب الرئيس من الأستاذ على بدوى بك أن يبدأ مرافعته ، فقال :
إن المتهم بطلب رد المحكمة قد منعنى من المرافعة

وطالب الرئيس من السكرتير إثبات طلب الرد . وطلب المتهم التأجيل
لكتابة أسباب الرد غير أن المحكمة رفضت التأجيل وطلبت منه كتابة
الأسباب ، فاعطى قلما وورقة وبدأ يكتب الأسباب وقد استغرق فى ذلك
عشر دقائق ثم قدمها للمحكمة قائلا إنه يقدمها على اعتبار أن دائرة أخرى
ستفصل فى طلب الرد .. ثم رفعت الجلسة للمداولة للفصل فى طلب الرد
واستغرقت ساعة ونصف ، ثم أعيدت ، وأعلن الرئيس الحكم فى الطلب :
« من حيث ان المتهم طلب رد المحكمة فى هذه الجلسة بعد سماع الدعوى
فى جلسات متعددة ، وبعد سماع شهود النيابة ومرافعتها ثم شهود الدفاع دون

أن يفكر في رد المحكمة من قبل ، بل إنه قرر من قبل أنه لا ينبغي رد المحكمة ولكنه يطلب منها أن تتنحى .

وحيث أنه طلب سماع الشهود الذين سبق أن سمعوا في جلسة سرية .
وحيث أن ما أمرت به المحكمة من عدم اثبات السؤالين اللذين طلبتهما
الدفاع كان سببه عدم اتصال هذين السؤالين بموضوع القضية ومع ذلك فقد
أجابت المحكمة الدفاع إلى ما طالب اليوم من اثبات هذين السؤالين في محضر
الجلسة

وحيث أن المتهم أبدى طلب رد المحكمة بحجة أنها لا تحكم من غير ميل
وحيث أن المحكمة فحصت هذا الطلب وراجعت القانون ووضعت لها أن
طلب الرد على غير أساس
لذلك — حكمت المحكمة برفض الطلب .

مرافعات الدفاع

وهنا قال المنهم : وأنا أعفى أستاذى على بك بدوى من المرافعة .
الرئيس — إن المحكمة انتدبت حضرة المحامى لأن يترافع بخطاب منها
المتهم — أنا أعفى أستاذى من مهمته مع شكرى وتقديرى له
وهنا وقف الأستاذ على بدوى بك وقال :

بدوى بك — إنى أعتقد أن المتهم باعتباره متهما له حقوق وأن الدفاع
عنه باعتباره كذلك عليه واجبات فإذا كان من حق المتهم أن يعفينى من
واجبى فإن من واجبى أن لا أعفى نفسى مالم يكن هناك شىء يمس ضميرى
أما وقد صدر قرار المحكمة فإنى أعلن أنى أول من يحترم قرارها ، ولو أنى
قد لا أوافق عليه ، واحتفظ لنفسى بحق الطعن فيه ، ولست أستطيع التناحى

عن الدفاع ، فإن المتهم إذا كان قد أعفاني من توكيله فإن واجبي كمحام منتدب من المحكمة مازال قائما .

واستهل الاستاذ على بدوى بك مرافعته مشيرا إلى خطورة القضية من جميع نواحيها ، وقال انها خطيرة من حيث شخصية المجنى عليه ، وهو رجل خطير في شأنه جمع إلى كثير من الفضائل تقدير أهل وطنه والأجانب . وهي خطيرة بالنسبة للمتهم فهو شاب بلغ من الثقافة أكثر مما يبلغه الشباب في مصر ، وهي خطيرة بالنسبة للباعث على الجريمة فإنه يعد ثالث حدث تاريخي في مصر الحديثة : الأول حدث منذ نيف وسبعين عاما عندما بدأ الاحتلال البريطاني ، والثاني حدث منذ نيف وثلاثين عاما عندما أعلنت الحماية على مصر والحدث الحالي عندما أريد أن تعلن مصر الحرب على دول المحور والقضية خطيرة أيضا بالنسبة إلى من سمعت أقوالهم من شهود وبالنسبة لنوع شهاداتهم وهي من أسرار الدولة .

واستطرد فقال إنه نظرا لهذه الخطورة فإنه يريد أن يؤدي واجبه كاملا ، ولذلك فقد دفع بعدم اختصاص المحكمة العسكرية بمحاكمة المتهم ، وأتم كلامه في هذا الموضوع فقال : إن المحكمة في إحالة القضايا العادية إلى القضاء العسكري عند ارتباطها بقضية عسكرية هو أنه يوجد بين أعضاء المحاكم العسكرية عناصر ملية بالشئون العسكرية ، ولكن ذلك لا يصح الأخذ به إلا حيث تكون الجريمة العسكرية هي الجريمة الأشد . أما إذا كانت الجريمة العادية هي الأشد — كما هو الحال في هذه القضية — فإن الاختصاص يجب أن يكون للقضاء العادي ، فيجب أن أن تتبع جنحة احراز السلاح جنابة القتل وليس العكس .

وقال إنه لا يصح قياس هذه القضية على قضية مقتل اللورد موين لأن

جريمة احراز السلاح كانت عند نظر القضية المذكورة تعد جنائية أما في هذه القضية فان جريمة احراز السلاح أصبحت تعد جنحة . وقد وردت في ذات الحكم الصادر في قضية اللورد فقرة تشير إلى هذه الحقيقة وقال إنه لا يؤثر على ذلك ما يحصل أحيانا من تقديم بعض الجنح الى تقدم بطريق الخيرة إلى محكمة الجنايات عند وجود شك في وصفها بنص الأمر العسكري الجديد وعرض للارتباط بين الجرائم العادية والعسكرية في ذاته ، وقال إن الذى يجب أن يفصل في ذلك بحسب رأيه هو القضاء العادى وليس القضاء العسكرى الاستثنائى ، وللنيابة أن تطعن في قراره إذا شامت .

أما تقديم القضية إلى المحكمة العسكرية ابتداء فهو اجراء غير سليم وأشار إلى أن النيابة قد جرت فعلا على تقديم جميع المتهمين في جنائيات القتل باستعمال السلاح غير المرخص به في الأرياف وفي القاهرة نفسها إلى المحاكم العادية . ولم تشذ النيابة عن هذه القاعدة إلا في بعض قضاياها منها قضية مقتل اللورد موين وهذه القضية ، وأشار إلى بعض الأحكام التي أصدرتها محكمة النقض في مصر وقررت فيها أن المحاكم الجنائية العادية هي صاحبة الاختصاص الأصيل بالفصل في جميع الجرائم التي يعاقب عليها القانون وأنه لا يجوز لهذه المحكمة أن تتخلى من تلقاء نفسها عن اختصاصها بحجة أن المحكمة العسكرية هي المختصة (وقدم هذه الأحكام)

وانتقل على بك إلى الكلام في موضوع الجريمة فقال :

إن موضوع القضية من الخطورة بمكان كبير ، وليس فقط لأن المجنى عليه فيها رئيس حكومة له خطره وإنما هي خطيرة من جهة أنها قضية المحامى والحامة . وأنا أريد أوجه نظر المحكمة ونظر سعادة النائب العام إلى أن المحامة ركن من أركان العدالة وإذا مس هذا الركن مسست العدالة مسا مسا خطيرا

النائب العام — أنا أجد المحاماة أكثر مما يعتقد على بك
الرئيس — إن سعادة النائب العام يتكلم عن محمود العيسوي المتهم
وليس المحامي على بك — أرجو أن يكون صدر المحكمة واسعا فنحن لم ندخل في
العميق بعد ، والمحامي كمتهم والمحاماة كمهنة قد مسا في هذه القضية مساسا
خطيرا ، وذلك لأن المتهم حرم من لقبه ومهنته فلم ترد في القضية إشارة
واحدة إلى انه محمود العيسوي أفندي وهو الحاصل على الليسانس ، وكم
كان جميلا من المحكمة أن يقول سعادة الرئيس يا أستاذ محمود
ويا محمود أفندي .

واستطرد فقال إن المتهم كان في أول الأمر كله ثقة في سعادة النائب
العام حتى أنه رفض أن يستجوب إلا أمام سعادته ، وقد طلب حضور
النقيب في التحقيق ، ولكن سعادة النائب العام خيب ظنه وجعل التحقيق
سريا وعسكريا .

واستطرد بدوى بك فقال إن سعادة النائب العام قد أثبت في صحيفة ١٠
من التحقيق ملحوظة جاء فيها أن المتهم امتنع عن الإجابة فقال : أنا مش
عاوز أجاب إلا لما يحضر النقيب ليحفظ كرامة مهنته التي أهينت .

وقال : إنه يؤسفني أن سعادة النائب العام لم يثبت ما هي هذه الإهانة
التي حصلت ، ولكنني عرفت من المتهم وهو رجل مثقف يدرك ما يقول
تمام الإدراك أنه صدرت من النائب العام عبارة ماسية بكرامة المحاماة ،
والمحاميين ، ولا أحب أن أكرر هذه العبارة الآن .

وهنا وقف سعادة النائب العام وقال : قطعاً هذا غير صحيح ولم أقل له
إلا أنك مجرم أمامي ولست محاميا

على بدوى بك — يأسعادة النائب العام هذه الالهانة إن كانت صدرت منك حقاً فإنى أشكر لك لأنك كنت أبر بالمتهم فى موقفه هذا من كثير من المحامين أنفسهم فقد جاء فى ص ٨٥ من التحقيق ما يدل على أن نقابة المحامين أصدرت بياناً وصفته فيه عمل المتهم بأنه اعتداء دنىء ولكن النائب العام عندما وجه إليه هذا السؤال وصف الاعتداء بأنه أثيم ولم يقل إنه دنىء .. ولكن يبدو أن النقابة خشيت مغبة الحادث فأرادت أن تتنصل منه ثم قال إنه إن يتعرض إلى ما حدث من القبض على أهل المتهم ولكنه يقتصر على لوم رجال البوليس لما عرضه على المتهم من اعطائه عشرة آلاف جنيه إذا أرشد عن شركاء آخرين له فى الجريمة .

وذكر أن المتهم صار يعتقد أن النيابة أصبحت خصماً له واستمر اضرا به عن الطعام اثنى عشر يوماً إلى أن أشرف على الهلاك فنقل إلى سجن الأجانب فى عربة أسعاف وقد قال سعادة النائب العام إنه نقله إلى سجن الأجانب لأنه كان يريد أن ينتحر ولكن لو كان ذلك صحيحاً لما انقطع المتهم عن الاضراب عن الطعام والصحيح أن المتهم كان يشكو سوء المعاملة وقد تغيرت هذه المعاملة بنقله إلى سجن الأجانب حتى أنى رأيت رئيس السجن الانجليزى يحى المتهم بكل احترام ويعامله بكل عطف ، ولو كان يريد أن ينتحر حقاً لما أعوزته فى هذا السجن الأدوات الموصلة إلى ذلك وبجلسة ٢٢ / ٧ / ١٩٤٥ واصل على بك مرافعته فأشار إلى اعتراف المتهم فى التحقيق . وقال إن التهم الموجهة إليه هى :

١ — قتل دولة رئيس الوزراء السابق مع سبق الاصرار والترصد

٢ — الشروع فى قتل الصاغ أبو العزم مع سبق الاصرار

٣ - الشروع فى قتل الأستاذ سعد اللبان مع سبق الاصرار

٤ - احراز سلاح بغير ترخيص .

وقد اعترف المتهم بالتهمة الاولى وحدها ، ولكن اعترافا غير كامل . فهو قد اعترف بأنه قتل عمدا دولة رئيس الوزراء السابق ، ولكنه لم يعترف بالوصف . وأمام هذا الاعتراف ليس أمامى فى المرافعة إلا أن أعرض الأسباب التى تدعو إلى معاملة المتهم بالرافة ، وهى أسباب استخلاصها من ظروف الجريمة ، ومن ظروف المتهم ، ومن ظروف المجتمع ، ثم من الباعث الذى حدا به على ارتكابها .

الرئيس - إن النيابة تنسب إلى المتهم أنه قتل المرحوم الدكتور ماهر باشا عمدا مع سبق الاصرار والترصد ، ويجب أن يتناول الدفاع الكلام عن الوصف أولا

على بك - إن سعادة الرئيس يريد أن يستعجل الدفاع قليلا ولكن سأستخلص حقيقة وصف الجريمة من ظروفها المادية والقانونية .

الرئيس - حضرتك تكلمت عن الرافة وقد فهمت المحكمة أنك لن تتكلم عن ظرفى سبق الاصرار والترصد ، وإنى مطمئن إلى أنك مترافع عظيم وكل ما هناك أننا نلفت النظر ...

على بك - إذن نستدرك ونقول إن الكلام سيأتى عن ظرفى سبق الاصرار والترصد عند الكلام عن الظرف الاول من ظروف القضية .

وتابع بدوى بك مرافعته قائلا : كلما زدت اطلاعا على القضية زاد يقينى بأن الحادث كان من صنع القدر : فى صفحتى ٣٦ ، ٣٨ من التحقيق نجد أن المتهم تمشى طوال صباح يوم الحادث ثم بعد الظهر انتوى أن يعود إلى مكتبه ثم تشاء الصدفة أن يقرأ فى صحيفة البلاغ أن موضوع اعلان

الحرب سيمنظر في جلسة سرية تنقلب علنية وأشار الدفاع إلى ما جاء في الجريدة المذكورة في مساء ٢٤ فبراير سنة ١٩٤٥ بما يؤيد ذلك . ثم قال إن المتهم اعترف في صحيفة ٣٨ بأنه قرر أن يذهب إلى مجلس النواب بنية حضور الجلسة وبنية الاعتداء على ماهر باشا إذا تمكن من مقابلته شخصيا على أن يكون ذلك بطبيعة الحال قبل أن يصدر القرار الذي كان يريد إصداره لإعلان الحرب ، فإذا قصدنا مع المتهم إلى مجلس النواب نجد أن القدر هو الذي أدخله إلى المجلس فقد ثبت في المحضر أن المتهم لم يسبق له أن دخل مطلقا قاعات البرلمان ، وإنما دخل في ذلك اليوم من الباب الخلفي الموصل إلى المكتبة ، وتقابل مع حارسين لم يلتفت إليه واحد منهما ، والتفت إليه الثاني لحظة ثم انشغل عنه عندما تدخل حسين عباس وهو من الشبان السعديين والذي قاد المتهم إلى البهو الفرعوني وجلسا معا فيه مع بعض الحاضرين وبعض الشبان . وتزعم عباس المجلس وتكلم الجميع في إعلان الحرب وتناقشوا في سلامة أو عدم سلامة هذا الاجراء وعما حدث في الجامعة من الاضراب وندد حسين عباس بحوادث الجامعة وقرر أن دولة رئيس الوزراء رجل سمح يناقش الحجة بالحجة ، وأن دولة المجنى عليه سيقدم بعد قليل مارا بالبهو الفرعوني ، ولم يكن المتهم يعرف شيئا عن ذلك من قبل ، وهنا قرر المتهم أن يبقى في مكانه حتى يتمكن من ارتكاب فعلته . وقد أيد سعادة النائب العام ما قلت في صفحتي ٣ ، ٤ من دفاع سعاداته المطبوع ، وتلا الاستاذ بدوى بك الفقرات التي يستند إليها في ذلك من مرافعة سعادة النائب العام .

النائب العام — أرجو أن يكمل الاستاذ بدوى بك كلامي

بدوى بك — أنا أقرأ ما يناسب وسأنتفي ما بقي بالنصوص القانونية

ثم تابع مرافعته قائلا : وإذن فالمتهم ذهب إلى البرلمان بعد أن أعلن أن الجلسة ستكون علنية ، وقد ذكرت هذا لأدال لحضراتكم على أن الذي انطق حسين عباس بما قال هو الذي أراد تنفيذ الجريمة وقد تدخل القدر مرة أخرى لذات الغرض قبل أن يمر دولة المجنى عليه . فقد أراد دولته أن يدخل إلى مجلس الشيوخ فاعترضه ممدوح رياض بك وثابت هذا مما جاء في التحقيق . وقد قال له : ابق يا باشا وسأذهب إلى مجلس الشيوخ بدلا منك ، ولكن الباشا لم يهتم بذلك بل تقدم يسير إلى مجلس الشيوخ ، ونظرا إلى شخصية القادم من جهة وإلى خطورة الظروف التي مر فيها بعد بيانه في الجلسة السرية . نظرا إلى ذلك اتجهت إليه جميع الأنظار وتقدم إليه جميع الأشخاص وانضم إلى موكب بعض الشخصيات . ونظرا لما عرف عن دولته من سعة الصدر فقد تمكن المتهم من أن يعترضه وأن يطلق النار عليه دون أن يخطئه . وقد جاء على لسان الشهود أن جمهور الحاضرين قد أزججه صوت الطلقات فانفضوا من حول المجنى عليه ومكن هذا المتهم من أن يتم جنيايته .

سابق الاصرار والترصد

وتسكلم بدوى بك بعد ذلك عن تطبيق الوقائع المتقدمة على النصوص القانونية فقال : إن المادة ٢٣٢ من قانون العقوبات قد وصفت الترصد بأنه ترصد الانسان لشخص في جهة أو جهات كثيرة مدة من الزمن ليتوصل إلى قتله ، ولكن هذا المعنى غير متوفر في الوقائع التي سردناها ، فإن المتهم قد ذهب بنية حضور الجلسة وبنية الاعتداء على الباشا إذا تمكن من مقابلته وقبل أن يصدر المجلس قراره بالموافقة على إعلان الحرب فوجد نفسه عرضا في الهوى الفرعوني انتظارا لتحويل الجلسة السرية إلى جلسة علنية فعلم بمجرد

الصدفة أن الباشا سيمر ، فكل ما حصل في ذهنه هو تحول في النية وهو انتظار قدوم دوله رئيس الوزراء لقتله ، أى استمر في جلوسه وهذا لا يعد ترصداً ، لأن الترصد ظرف ماضى يجب أن يقوم المتهم فيه بعمل ماضى يستطيع به أن يرصد كميناً المخبى عليه وهو ما لم يحصل ، ولم يكن ذهاب المتهم إلى القصر العيني أو المالية بقصد قتل بل — كما قرر في التحقيق — لكي يراقب حركات ماهر باشا ويعرف هل كان يمكن قتله أم لا . ومما يقطع بذلك أنه في ترقبه لدولة ماهر باشا في القصر العيني أو في وزارة المالية لم يكن يحمل معه مسدسه . أما انتظاره إياه في البهو الفرعوني فلم يكن للترصد لقتله بل انتظاراً لتحويل الجلسة إلى علنية .

الرئيس — تسمع أن ألفت نظرك إلى عبارة في صحيفة ٣٨ على بك — (تلا أقوال المتهم الخاصة بأنه ذهب إلى المجلس بعد أن علم أن الجلسة ستكون علنية) .

الرئيس — إن المتهم يقول إنه ذهب إلى المجلس بنية الاعتداء على ماهر باشا فهلا يكون في ذلك معنى الترصد .

على بك — إن الترصد ركن ماضى يجب أن يقوم الجاني فيه بعمل ماضى ثم إن الترصد لا يمكن أن يكون ظرفاً مشدداً إلا إذا أعقبه قتل ، فلا يمكن اعتبار الوجود في القصر العيني ووزارة المالية ترصداً مادام لم يحصل القتل هناك وإذا سلمنا جديلاً بأن الترصد يتوفر بتحول نية الجاني بدون عمل ماضى — وهو ما لا أستطيع التسليم به قانوناً — فإنه ثابت أن ذهاب المتهم لقتل المخبى عليه كان معلقاً على شرطين : الأول أن لا تكون الحرب قد أعلنت فعلاً والثاني أن لا يرفض المجلس إعلانها . وتلا أقوال المتهم في صفحتي ٣٩ ،

٤١٥ من التحقيقات بما يؤيد ذلك ، وقال إن تعليق القتل على مثل هذين الشرطين يجعل ظرف التربص منعهما لأن المشرع لم يسو بين التعليق على الشرط وعدمه فيما يتعلق بالترصد . ولو أراد النص عليه كما فعل بالنسبة لسبق الاصرار في المادة ٢٣١ من قانون العقوبات حيث قال : « ... سواء كان القصد معلقا على حدوث أمر أم موقوفا على شرط » وهذا هو الفرق قانونا بين سبق الاصرار وبين الترصد

الرئيس - كل ترصد يحوى سبق اصرار ، ولذلك لم يكن هناك داع للنص في المادة ٢٣٢ الخاصة بالترصد على توفر الشروط المنصوص عليها في المادة ٢٣١ بشأن سبق الاصرار ، وهذه مسألة قانونية وأنت أستاذ في القانون وفوق كل ذى علم عليم

على بك - لو سلمنا بأن الترصد يستلزم حتما سبق الاصرار لما كان هناك داع للنص عليه على حدة . إن بعض الشرائع كالقانون الألماني والبلجيكي لا تهتم إلا بظرف سبق الاصرار وحده دون اهتمام بظرف الترصد . وفي القانون الفرنسي الذى استمد منه قانوننا وجد خلاف عند وضع التشريع حول سبق الاصرار المعلق على شرط أشار إليه جرسون في نبرة ٨١ من تعليقاته على قانون العقوبات . وقد قطع المشرع المصرى فى هذا الخلاف واعتبر أن سبق الاصرار يتوفر ولو كان معلقا على شرط . وعندى أن سبق الاصرار المعلق على شرط يعتبر نصف سبق اصرار . بل لقد ذهب بعض شراح القانون الحديثين وعلى الأخص فى ايطاليا إلى أن سبق الاصرار نفسه ليس مقياسا لنفسية المجرم ، وإنما يكون مقياس هذه النفسية فى الظروف التى وقعت فيها الجريمة والبواعث التى دفعته إلى ارتكابها (وأشار إلى بعض المراجع الايطالية فى هذا الشأن) .

الرئيس — أرجو أن تقدم لنا مذكرة بذلك يا على بك

على بك — إذا أعطتني المحكمة المهلة الكافية .

وانتقل على بك إلى مناقشة وصفي سبق الاصرار والترصد في التهمتين الثانية والثالثة الخاصتين بالشروع في قتل الصاغ أبو العزم والاستاذ سعد اللبان ، وقال إنه لا يمكن أن يكون هناك دليل على أن المتهم كان ينوي قتل كل شخص يتعرض له وذلك على فرض أن هذه الوقائع شروعا في قتل وأنا أقول إنها كلها إصابات خطأ . وخلص من ذلك إلى القول بأن هناك عاملين يدعوان إلى الرأفة بالمتهم : أولهما عامل مادي وهو تدخل القدر ، وثانيهما عامل قانوني وهو انعدام الترصد وظرف سبق الاصرار . وهذا هو أول ظرف من ظروف القضية

جريمة فردية

ثم قال هناك ظرف آخر يمكن استخلاصه من ظروف ارتكاب الجريمة فإن هذه القضية هي قضية فردية حصلت من المتهم وحده دون أن يشرك معه غيره . ويترتب على ثبوت ذلك أن المحكمة لن تقسو عليه في تقديرها للعقوبة لأنها سترمي فقط إلى زجره هو وحده . وعرض للشبهات التي أثبتت في التحقيق حول وجود شركاء للمتهم في جريمته وكيف أن هذه الشبهات كانت سببا في القاء القبض على كثير من الأفراد وأعضاء الهيئات المختلفة النائب العام — من الذي صفي كل هذه الاتهامات .

على بك — سعادة النائب العام صفي — ذا يجمعه بعد أن صفي المتهم

(ضحك)

ثم أخذ يسرد الأدلة على أن الجريمة فردية مستنداً في ذلك إلى ما جاء في أقوال الشهود وتلا ما يؤيد ذلك من أقوالهم في محاضر التحقيقات كما تلا ما قاله المتهم من أنه ارتكب الجريمة وحده بغير مساعدة أو تحريض من أحد .

وبعد الاستراحة استطرد على بك في مرافعته فتناول الكلام عن حياة المتهم وقال إن العقوبة التي توقع على المتهم يجب أن تتفق مع نفسيته .

وانتقل إلى الكلام عن المتهم كحام . وأشار إلى ما ذكره سعادة النائب العام من أن المتهم كان يستعير كتباً ولايردها وقال إن النيابة استندت في ذلك إلى ما جاء على لسان الأستاذ كيرلس زميل المتهم في مكتب الرافعي بك (وتلا أقواله في المحضر) ثم قال : إن الأستاذ كيرلس كان متأثراً بعاطفة دينية وقد حصلت بينه وبين المتهم مشادة بهذا الخصوص ، ويدحض أقواله عدم وجود أى كتاب لدى المتهم يحمل اسم الأستاذ كيرلس أو الأستاذ عبد الرحمن الرفعى

وعاد المتهم إلى الكلام عن مسألة الكتب وقال : إنى أحب أن يكلف سعادة النائب العام نفسه مئونة سؤال أصحاب الكتب قبل أن يوجه إلى مثل هذا الاتهام ، وأنا لا أسمع بأن تمس كرامتى بأى حال من الأحوال فليس محمود العيسوى ممن يسرقون الكتب ...

الرئيس - أنت تقول إنك مؤدب وأرجو أن تلزم حدود الأدب وإلا فإن المحكمة تطبق القانون

على بك - إذا فرض أن المتهم أخذ بعض الكتب وتأخر في ردها فإن أقرر أنى وأنا أستاذ في كلية الحقوق قد استعرت منها كتباً ظلت عندي أعواماً ولم أرددها إلا بعد تركي التدريس

وبجلسة ٢٣ / ٧ / ١٩٤٥ واصل على بك مرافعة

فقال إن المتهم قد وكله عنه جنائيا ومدنيا فيما عدا هذه القضية وأنه كتب له أسباب طلب إعفائه من المرافعة ، ووقف المتهم قائلا : إنه لا يستطيع التعبير في هذه الكلمات عن شكر بدوى بك فردت المحكمة بأنها ستوفيه حقه في آخر المرافعة .

ثم استأنف بدوى بك مرافعته فقال : إنه ألقت نظره أمس سـؤال وجهه النائب العام للمتهم ، إذ سأله : « ألم ترسل خطابات تهديد لماهر باشا ، فأجاب المتهم قائلا : « لا وأنا ما أعملش أعمال صغيرة كهذه . ويستحيل أن أكون هذا الشخص الذى يرسل خطابات تهديد . » فمع ثقى بصدق المتهم ألقت نظر كم إلى سبب خطير من أسباب تحقق الجريمة فلعل في الأوراق مالم ينسخ وغير موجود أمامى ، خطابات تهديد أرسلت إلى المجنى عليه قبيل الحادث ، وهذه الخطابات سلمت من المجنى عليه لذوى الشأن من رجال الأمن العام . ومع هذا تجد أن المجنى عليه لما تحرك فى مجلس النواب وتنقل بين ردهاته لم يكن محوطا بالحراسة التى تتفق مع خطورة مركزه ، ومع خطورة الظرف الذى وجد فيه ، ومع وصول خطابات التهديد إليه . وأنا أعتقد أن هناك مسؤولية كبرى على كبار رجال الأمن ، بل كانت هذه الأسباب هى التى أدت إلى ذلك . وكلما زادت مسؤولية رجال الأمن كلما خفت مسؤولية المتهم . وأنا أتمسك كل التمسك فى أن هذا كان سبباً من الأسباب التى أدت إلى الجريمة ، اذ متى يعاقب المتهم عقاباً شديداً ؟ اذا سارت الأمور سيراً طبيعياً ووقع شذوذ ايجانب أو سلبى بتقصير من رجال الأمن فى الحراسة اللازمة ، فيكون دور المتهم ثانوياً وتصبح مسؤوليته أقل شأنًا . ثم انتقل بدوى بك بعد ذلك إلى ما انتهى عنده أمس فى الكلام عن

نفسية المجرم وأنها تكون سببا من أسباب الرأفة ، وباعتبارها سببا من أسباب الجريمة . وتسكلم عن ثقافة المتهم السياسية والعلمية وأكبرها وقال إنه كان متتبعا للحركة السياسية في مصر .

لقد طرأت فكرة الحرب عند ماهر باشا في سنة ١٩٤٠ فعرضت للمتهم فكرة مناهضة الحرب ، وفكر في قتل ماهر باشا ، ثم مانت فكرة الحرب فماتت فكرة القتل عند المتهم .

ثم تكلم بدوى بك عن الظروف السياسية التي حدثت في ذلك العهد ، وتسكلم عن وزارة حسين سرى باشا وما جاء في خطاب تأليف الوزارة من الحرص على تجنيب مصر ويلات الحرب ، وقد انقرضت هذه الفكرة عندما اندمجت الهيئة السعودية في وزارة سرى باشا ، وقد صدر من المرحوم أحمد ماهر باشا تصريح ردا على تصريح مستر اتلي الخاص بعدم اشتراك الدول التي لم تعلن الحرب على المحور في مؤتمر الصلح ، قال ماهر باشا فيه إنه لا يمكن أن يمس مركز مصر الدولي بحال من الأحوال ، وأنها لا بد داخلة مؤتمر الصلح .

ثم قال بدوى بك إن الحكومة لم تهيم أذهان الشعب لفكرة إعلان الحرب .

مذكرات المتهم

وأشار إلى ما جاء في مذكرة المتهم وإن كان قد منعه من تقديمها للبحكمة فهو مضطر إلى الاستناد إلى ما جاء فيها لإبراز فكرة المتهم .

وتلا حضرته في مكان آخر من المذكرة أن المتهم يرى أن الوقت الذي كان يصلح لإعلان الحرب هو الوقت الذي دخلت فيه الجيوش الألمانية

الأراضي المصرية . واستطرد بدوى بك يقول تلك كانت فكرة المتهم ونظريته في موضوع اعـ لان مصر الحرب ثم قال إن المتهم باحضرات المستشارين كان يدين بالفكرة السياسية على هذه الصورة .
انه لو كانت مصر اعلنت الحرب على المحور أيام أزمة العليين لكان في عملها هذا فخر كبير يخـ لده التاريخ وكنا نستطيع أن نتكلم وندافع عن حقوقنا بشجاعة في مؤتمر سان فرانسيسكو

وأشار إلى ما قاله المتهم في مذكرته عن اليونان وأنها لم تعلن الحرب على المحور إلا بعد أن اعتدى عليها ، وكذلك روسيا حاربت ألمانيا بعد اعتدائها عليها وهي إلى الآن لم تعلن الحرب على اليابان .

وعلق بدوى بك على هذا الكلام قائلا : ألا يكون المتهم معذورا في فكرته إنه كان يعتقد أن الحرب ستعلن هجومية ، وأنه بار تكابه هذا الحادث تحولت إلى دفاعية وليكن على خطأ في هذا الاعتقاد أو التصور ، ولكنه على كل حال معذور ، لكل هذه الظروف والملايسات إذا تصور انه هو الذي غير مجرى الحوادث فموضوع اعلان الحرب لا يعرض على البرلمان إلا إذا كان المراد أن تكون الحرب هجومية ، أما إذا كانت دفاعية ، فلا داعى لعرض الأمر على البرلمان .

وعرض للفرق بين الحربين الهجومية والدفاعية وقال ان الحرب الهجومية تكون تحقيقا لمطمع . أما الدفاعية فتكون ذوداً عن أرض الوطن ورد الاعتداء . أما من ناحية التضحيات في الأموال والأرواح والممتلكات فلا فرق بينهما . ثم خلاص من ذلك إلى القول بأن كل هذه الآراء والاضطرابات

الدولية نشأت بسبب تطور الحوادث ، وهي في دلالتها أقرب إلى المفاجآت وقال :

لقد ظل الرئيس روزفلت يمهّد أذهان الشعب الأمريكي للحرب سنتين حتى انتهى باقتناع ٩٠ ٪ من الشعب بضرورة إعلان الحرب ونأق نحن في مصر فنعلم الحرب في يوم وليلة دون أن نهى أذهان المصريين لها ؟

وهنا قال الرئيس ان بيان ماهر باشا صريح في أن للحكومة المصرية مطلق الحرية في إعلان الحرب أو عدم إعلانها ، وكل ما هنالك أنه لن يسمح للدول التي لا تعلن الحرب بأن تمثل في مؤتمر سان فرانسيسكو

وانتقل بدوى بك من هذا إلى الكلام عن الجريمة السياسية والفرق بينهما وبين الجريمة العادية ، وعلى الرغم من ان المشرع المصرى لم يعترف بالجريمة السياسية في القانون إلا أنه فرق بينهما (وتلا نص المادة التي تقضى باعدام من يرتكب جريمة القتل باستعمال القنابل أو مواد مفرقة . وشرح هذه المادة قائلا ان التشديد لم يتقرر هنا بسبب الجريمة ولكن بسبب نوع السلاح ولأنه أشد فتكا ومفهوم أن الجريمة التي ترتكب باستعمال القنابل لابد وأن تكون جريمة سياسية لأنه ليس بمعقول أن يسرق شخص بقنبلة .

ثم قال انه لن يتكلم عن الجريمة كجريمة سياسية ولكنه سيتكلم عن الباعث وهو الباعث السياسى . فهذه جريمة وقعت لباعث سياسى ويجب أن يكون لهذا الباعث دخل فى العقوبة فالقوانين التي تفرق بين الجريمة السياسية والجريمة العادية تنظر فى هذا التفريق إلى الباعث ، وأشار إلى المادة (١٧)

الخاصة بحق المحكمة في تخفيف العقوبة قائلا إن في يد المحكمة سلاحا تستطيع به أن تخفف الحكم .

وختم بدوى بك مرافعته قائلا : اننا جميعا نقدر وطنية دولة المرحوم ماهر باشا واخلاصه لبلده ، وجهاده في سبيل مصر

ثم قال : « تقدمنا لحضراتكم بدفع شكلى ودفاع . أما الدفع فقد أيدته بالادلة الكثيرة ، وأما الدفع فقد عززته أيضا بالظروف التى تبرر تخفيف العقوبة وتنادى بإبعاد المتهم عن حبل المشنقة فإن لم تر المحكمة الاخذ بالدفع فسأبكي النصوص القانونية ، وان قضت فى الموضوع باعدام المتهم فسأظل أبكى فيه أخلاقه النبيلة وأدبه الجم . »

فلما أنهى بدوى بك من مرافعته شكرت المحكمة النائب العام والدفاع وأعلنت انتهاء المرافعات وقررت أن الحكم سيصدر فى اليوم التالى .

وبجاسة ١٩٤٥ / ٧ / ٢٤ قررت المحكمة احوالة أوراق القضية إلى فضيلة مفتى الديار المصرية وحددت جاسة ١٩٤٥ / ٧ / ٢٨ للنطق بالحكم .

الحكم

وبجاسة ١٩٤٥ / ٧ / ٢٨ أعلن الرئيس الحكم وهو يقضى باعدام محمود العيسوى عوض الله شنقا ومصادرة السلاح المضبوط .

وطعن على بك بدوى فى الحكم بطريق النقض غير أن محكمة النقض والابرار قضت برفض الطعن شكلا

وقد صدق الحاكم العسكرى العام على الحكم يوم ١٩٤٥ / ٨ / ٢٢

حيثيات الحكم

ونشرت حيثيات الحكم يوم الخميس ١٣ / ٩ / ١٩٤٥ د راجع العدد ٣٠١٦ السنة ٩ من جريدة المصرى الصادر فى نفس التاريخ ،

وقد جاء فى هذه حيثيات بعد سرد الوقائع واتهم والطالبات ما يلى :-

... وحيث أنه مهما يكن الرأى فى الجرائم السياسية التى ترتكب

ببواعث سياسية من جهة أخذ مرتكبيها بالرأفة اعتبارا بأنهم ليسوا من

أولئك الذين يقترون الآثام لما آرب وضبعة وبواعث دنيئة — مهما يكن

الرأى فى ذلك فان منها جريمة القتل بخاصة يجب أن يؤخذ مقارفوها بمنتهى

الصرامة والشدة إذ هذه الجريمة حتى على أساس أن الباعث عليها غالبا هو

الخلاف فى الرأى ، هى شر الجرائم وبالا واسـؤها عقبي ، ذلك بأنها

تقع — أكثر ما تقع — على الأفذاذ الأعلام الذين يعرفون ما لوطنهم

عليهم من واجب ، وما لنفوسهم من حق ، فهم متى آمنوا برأى فيه خير

لأمتهم جهروا به ودعوا إليه وناضلوا عنه ، لا يصددهم عن ذلك خوف ولا

طمع لأن غايتهم سامية لا يبالون فى سبيلها رضى أو سخط ولا يخشون غضبا

أو عنقا ولا يأبهون بمدح أو قدح ، ولعلمهم يغتبطون بالذم أكثر من

اغتيابهم بالمدح ، إذ يجدون فيه ما يصلحون به أنفسهم وينقون ضمائرهم

ويقومون أعمالهم .

راضوا أنفسهم على ذلك ورضوا به ، هؤلاء لم يعهد أن يكونوا فى

الأمم كثرة لأن المصانعة أهون على النفوس من المقارعة ، والتلوى لا تقاوم

الاصطدام آثر من المضى الذى لا يؤمن معه الارتطام ، والمكافحة صعبة

والمسايرة سهلة ، وضرورات العيش تحكم ، والحاجة تزعزع ، وقليل من

يتماسك ، اسكن هؤلاء على قلوبهم هم الذين يعيشون الأمم من مراقبها ،
وينفخون فيها من روحهم ، وينشئون لها الحياة ، ويبنون لها المجد ،
ويخلدون لها الذكر . فلو أن كل من بزغ منهم أطاح رأسه من له رأى
مخالف ، إذن لأفقر المجتمع من المصلحين ، ولأوشك أن ينقض . فالقاتل
للخلاف فى الرأى لا يسدد سهمه فيصيب به من قصد فحسب ، ولكنه يرمى
فيصيب قلب أمة لأنه يقتل نشاط التفكير ، ويقضى على الإصلاح ، والأمة
لا تستكمل نضجها ولا يتبها لها الرشد إلا إذا كفلت فيها حرية الرأى ، فان
هذه هى سبيل الحقيقة ، والأمم لا تحيا إلا على الحقائق ، ولا حياة لأمة
تروج فيها الأباطيل .

وعلى أن الاغتيال السياسى كثيراً ما يكون منبعثاً عن الوهم والتظن ،
فان سياسة الحكم واجراء السلاطان لا يؤخذ فيها بالظاهر المجرد ، لأن
خفاياها لا يدركها إلا من أتيح له أن يغوص إلى أعماق أعماقها ، وينفذ إلى
كل شعابها ، ويتغلغل إلى أخفى زواياها ، ويحيط بمنعرجاتها ، ويلم بمبادئها
ونهاياتها وكمن أمور السياسة ما قد لا يرضى ظاهره والمضمربهره وكمنها
ما ظاهره فيه الرحمة وباطنه فيه العذاب .

فهذه الجريمة فيها القضاء المبرم على الحق والعدل والحرية ، وعلى كل
ما يقوم عليه كيان الجماعة ، إذ هى سبيل الفوضى .

هذا بصفة عامة ، والحال فى هذه الدعوى بخصوصها أدهى ، فالقاتل
محام من أول واجباته احترام حرية الرأى ، فان صناعته الدفاع الذى غايته
الاقتناع والاقتناع ، فكان خليقاً به أن يستمع للرأى المخالف ويزنه ويقدره ،
فاما اقتنع وإما ناهضه بالحجة ، أو تركه غير حاقده على صاحبه ، وكان خليقاً
به ألا يهتم جزافاً ثم يوجه الجزاء انتقاماً دون أن يشعر متهمه بتهمة أو

يستمع إلى كلمته ، وأنه ليعرف أن القانون قد قدس حقوق الدفاع حتى للمتهم المتلبس بجريمته ... الخ .»

تنفيذ الاعدام

وفي الساعة الخامسة والنصف من صباح يوم ١٨ / ٩ / ١٩٤٥ أوقف المتهم محمود العيسوي فأحس بأن التنفيذ سيجرى في ذلك اليوم وطلب التوضاً والصلاة وقراءة سورة يس ، وأقنيد بعد ذلك إلى سجن الاستئناف الساعة السابعة صباحاً حيث التقى به واعظ المحافظة وقال له : « جئت لأقف معك ساعة لأقربك فيها إلى الله تعالى ولكي أقول لك إن الموت حق على كل إنسان وأن القصاص حق فتوجه إلى الله تعالى بالغفران والتوبة . »

وكان يصلي ويتلو سورة يس حتى مثل أمام هيئة التنفيذ حيث تلى عليه الحسك ، وسئل عما إذا كان يريد أن يقول شيئاً فقال : « أنا لا يهمني إلا حكم التاريخ ، وأرجو الصحفيين أن لا يشوهوا سمعتي كما شوهوا القضية وكلتي لهم هي : أن لا تفتروا على ميت . » !!

ثم طلب السماح له أخيراً بتلاوة سورة يس والصلاة فأجيب إلى طلبه ، حتى إذا ما انتهى ألبس الطاقية السوداء وسبق إلى المشنقة ... !!



بلغ شهرة القضية ٢٤ شهراً حتى رفضوا أن ينفذوا حكمه ... !!
وعدد المتهمين ١١ من بينهم ثلاثة من الجنود ... !!
وقد حاول الأستاذ قس رضوان أن يستأنف حكمه ... !!
آخر الموسم القضائي ، ولكنه زال عن اللب بالرجوع لنا ... !!
عبد الله (بالله) رحمه الله ... !!
رحمته ... !!
رحمته ... !!
رحمته ... !!

قضية قنابل الاسكندرية

مفاجآت القضية

شغلت هذه القضية الرأى العام فى شهر يونية سنة ١٩٤٧ فى الداخل والخارج ، وقد قيل انها أثرت فى سير المفاوضات بين مصر وانجلترا فى ذلك الوقت ، حتى أن اللورد ستانيسجيت - رئيس وفد المفاوضات البريطانى - رفض أن يذهب الى حفلة سباق حزننا على اصابة جنود بريطانيين فى يوليو سنة ١٩٤٦ .

وقد لازمت هذه القضية المفاجآت : من حيث القبض على المتهمين ، وارشاد أخ أحدهم على أخيه وابن عمه وعليهم ، وعدول المتهمين عن اعترافهم ، وهروب ثلاثة منهم - بعد الاحالة على محكمة الجنايات - خلال ثغرة فتحوها فى نافذة غرفة السجن فى شهر اكتوبر سنة ١٩٤٦ *

وكانت القضية عن حوادث أربعة ارتكبت فى مدينة الاسكندرية ضد الجنود البريطانيين هى :

١ - حادثة الأنفوشى

٢ - حادثة الشلالات

٣ - حادثة اسحق النديم

٤ - حادثة النادى البريطانى ..

* هرب ثلاثة من المتهمين من سجن الحدراء وهم عبد القادر محمود عامر (طالب) - وعبد الرحمن مرسى (طالب) - ومصطفى الدفراوى (طالب) وقد حوكموا غيابيا ، كما هو واضح من الحكم .

وهذه الحوادث ارتكبت بواسطة القاء قنابل على تجمعات وسيارات الجيش البريطاني المحملة بالجنود .. وقد كذب الرسمىون اشاعة نسبة هذه الحوادث إلى مصريين ... ١١

المحاكمة

وبدأت يوم ٧/٦/١٩٤٧ محاكمة المتهمين وكانت المحاكمة مشكلة من أصحاب العزة : أحمد الحازندار بك (المرحوم) رئيسا ، وعبد العزيز كامل بك ، وأحمد فؤاد بك المستشارين عضوين

ومثل النيابة الأستاذان حسن داود بك رئيس نيابة الاسكندرية وحسين قاسم وكيل النيابة .

وكانت هيئة الدفاع مكونة من حضرات الأساتذة المحامين فتحى رضوان عن المتهم محي الدين عمار ، و ابراهيم طلعت عن فاروق كامل ، ومصطفى بك الشوربجى عن عبد الحميد غالى ، وأمين مرعى عن سعد الدين عبد المتعال ، وأحمد زيتون ومحمود رفعت عن أحمد مصطفى ، ومحمد رياض عن فاروق عبد اللطيف ، والبير سلامة وشفيق الديب وحسن سرور عن حسن أحمد السمنى .

وبلغ شهود القضية ٢٤ شاهدا سمع بعضهم واستغنت النيابة عن الغائبين وعدد المتهمين ١١ فر منهم ثلاثة من سجن الحدراء ..

وقد حاول الأستاذ فتحى رضوان تأجيل نظر القضية لأنها تنظر فى آخر الموسم القضائى ؛ ولكنه نزل عند رأى زملائه ورغبة المحكمة فى نظر القضية

وأخذت المحكمة فى استجواب المتهمين الثمانية الحاضرين فسألتهم عن

العمر والصناعة، ثم عن التهم المنسوبة إليهم فأنكروها فواجهتهم باعترافهم في للتحقيقات فقالوا إنها لم تصدر عنهم طواعية واختيارا بل تحت تأثير الاكراه والتعذيب .. فكانت اجابة كل منهم على المحكمة مثل اجابة المتهم الثالث سعد الدين عبد المتعال : —

— من الذى عذبك ؟

— سمير درويش أفندى والبشيشى أفندى ... كانا يعذبانا ويعاملانا معاملة سيئة ؛ ولو أن أحدهما كلفى بالقتل ما تأخرت ..

شهادة محسن كامل عبد الرحمن

ونودى على الشاهد الأول أو (المرشد) كما يسميه الدفاع ، وهو شقيق المتهم فاروق كامل وابن عم المتهم عبد الرحمن مرسى ، وهو طالب بمدرسة أسيوط الصناعية .. وتخلص شهادته في أنه علم من أخيه وآخرين أنهم ألفوا عصابة غرضها القاء قنابل على سيارات الجيش البريطانى ، وأنه هدد أخاه بالتبليغ فلم يبال بتهديده فما كان منه إلا أن توجه إلى بوليس العطارين يسأل عن حضرة وكيل النيابة فالتقى بضابطين سألاه عن السبب فأجاب بأن لديه : « معلومات مهمة فى القضية » .. وفى اليوم التالى قابل البشيشى أفندى فى قسم العطارين وقال له انه يمكن القبض على هؤلاء التلاميذ بطريقة واحدة وهى شراء الأسلحة منهم ، فاتفقا على أن يأخذ المرشد الفلوس منه ويستحضر واحدا يشتري السلاح ، واتصل البشيشى أفندى بنهران بك وبعد قليل وافق على أن يصحبه شخص لشراء الأسلحة ليعرفوا طريق السلاح ومكانه .. وفى اليوم الاول لم يأت المشتري ، وفى اليوم الثانى تقابل معه فى قسم العطارين وأخذ سبعة جنيهات أخذت أرقامها وصحب المشتري وأخاه

فاروق إلى منزل عبد القادر ، وعرض عليه الصفقة مقابل مبلغ كبير فقيل ،
واتفقوا على المقابلة في محطة الرمل بعد ما حذره عبد القادر . فطمأنه
المرشد ... ولما ذهب مع المشتري إلى محطة الرمل التقياً بفاروق ، ثم توجهوا
ثلاثتهم إلى منزل عبد القادر ، فطلب الأخير إليهم الانتظار نصف ساعة
ثم عاد ولم يكن معه شيء ، واعتذر بأن الأسلحة موجودة في كنيبة ينام عليها
والد سعد عبد المتعال .. وأخيراً حضر ومعه حقيبة بها ثلاثة مسدسات ،
فسأله المحكمة :

— إذا كانت الحوادث ارتكبت بالقنابل لماذا طلبت شراء مسدس

— لأننا لانستطيع شراء قنبلة .. وهم لا يرضون بيع قنابل

وقد سأله الدفاع عما إذا كانت قد حصلت مصاهرة بين أخيه عبد
الرحمن وعمه عام ١٩٤٧ ، فأنكر أولاً ثم قال انه عرف ذلك (بعدين)

ثم سمعت المحكمة شهادة (المشتري المزعوم) اسماعيل أحمد حسين وهو
صاحب محل دراجات بالاسكندرية فأيد أقوال محسن كامل بشأن واقعة
شراء الأسلحة وضبطها . وشهد الشاهد الثالث ابراهيم الغزاوي بأنه كان
يراقب واقعة بيع الأسلحة . ولاحظت المحكمة أنه يكثر من كلمة (بعدين)
فقالت له : دانت لتأت اختصر . !!

ثم سمعت باقي شهود الإثبات وناقشتهم في شهاداتهم . ولما شرعت في
سماع شهادة محمد علي البشبيشي أفندي ضابط مباحث العطارين ... قررت
المحكمة الاستغناء عن سماع شهادته ..

ثم بدأت المحكمة في سماع شهود النفي ، فشهد فؤاد حسن بأنه سبق
اتهامه في حوادث اضرابات كثيرة وفي حادث القاء القنابل في شارع اسحق
النديم وافرغ عنه .. ثم قال انه لما قبض عليه عذب في المحافظة وكان سمير

أفندى درويش يساومه على الاعتراف أمام السجن .. وأنه عضو في
مصر الفتاة .

واستدعى خبير المفرقات بالاسكندرية اليوزباشى فؤاد بقطر أفندى
فقال انه وجد القنابل المضبوطة ايطالية وعبوتها شديدة الانفجار وهى
ضعيفة التأثير لان بكل منها حوالى ٥٠ جراما وتنفجر بواسطة انتزاع
مسبار الامان وبمجرد اصطدامها تحدث ضغطا شديدا وشظاياها ضعيفة
وقتالة فى مسافة قليلة جدا ، وأبعد من ذلك لا تقتل إلا إذا أصابت مقتلا
وقد لا تصيب مطلقا ، وهى إذا أصابت جنديا قتلتة ، وإذا لم تصبه أجبرته
على الاختفاء وعدم الظهور .. وقال ان وزن القنبلة نحو نصف رطل
ويمكن قذفها على بعد ٣٠ مترا ، وأن جميع القنابل التى ألقيت فى حوادث
النادى البريطانى واسحق النديم والشالات من هذا النوع .

مرافعات النيابة

ثم وقف حضرة الاستاذ حسن بك داود رئيس النيابة وتناول الجزء
العام من القضية فقال : —

« القضية المطروحة أمام حضراتكم هى احدى قضايا الاغتيال السياسى
التي طالما حفلت بأمثالها المحاكم المصرية فى تاريخها القضائى الحديث ، وهذا
النوع من الاجرام شديد الخطورة عميق الاثر ، ومهما قيل فى البواعث التي
تدعو إلى ارتكاب مثل هذه الحوادث فهى لا تخرج عن كونها أعمالا إجرامية
فى حق الافراد أيا كانوا وفى حق المجتمع يحرمها القانون ويعاقب عليها .

ولا توجد فيما أعلم شريعة من الشرائع سوغت مثل هذا الفعل أو
التمست له سببا من أسباب العذر أو التخفيف . بل ان قانوننا المصرى قد

طبق في حوادث مماثلة وطرحت على المحاكم الجنائية تطبيقا رادعا بلغت العقوبة في بعضها أقصاها ، ولم يكن للبواعث والاعتبارات السياسية أو غيرها أى أثر في تقديرها . وأذكر بهذه المناسبة أن أحد حضرات النواب تقدم في الدورة النيابية للسنة الحالية بمشروع قانون يطلب إلغاء عقوبة الاعدام في حوادث الاغتيال السياسى فكان نصيبه الرفض . والجرائم بوجه عام لا تختلف عن الجرائم العادية إلا في أن الاولى منها تقع غالبا أشد فتكا وأوسع نطاقا وأحكم تدبرا وأوفر عدة وعددا . ولا يبالي مقترفوها في سبيل تحقيق أغراضهم الاجرامية بما سوف تتمخض عنه جرائمهم من نتائج سيئة ولو تعدى ذلك الى الابرياء والضعفاء ، فتقع الجريمة تاركة آثارا مؤلمة تجر في أذيالها الولايات والنسكبات ويكوى بنارها الكثيرون ممن لم يكونوا أصلا أهدافا في الجريمة ، وما حادث الأمس القريب الذى اهتزت له جوانب القاهرة وكثرت فيه الضحايا الابرياء ببعيد عن الأذهان .

ومن المظاهر الخطرة لهذا النوع من الجرائم أن المتأمرين فيها يتألفون عادة من شبان مفتونين من ذوى النفوس المريضة والميول الخطرة ، تحركهم عوامل الشر فينطلقون في جراءة منكرة اما وراء نظرية أو فكرة جامحة تؤدى بهم فى النهاية إلى الانزلاق فى هوة الجريمة ، وقد يبلغ بهم الاغراق والتعننت فى ذلك حدا يجعلهم ينظرون الى كل ما يخالف آراءهم أو يصطدم بنظرياتهم بمنظار حالك السواد فيسرفون فى اساءة الظن حتى بالاشخاص الذين لارقى اليهم شبهة مادامت تعارضت أعمالهم مع نظرياتهم ، وسرعان ما تنقلب الوطنية فى نظرهم خيانة ، وحسن السياسة رياء ونفاقا . وعلى ضوء هذا المنظر الخاطيء يبنون الاتهام ثم يصدر عن أحكامهم القاسية

وينفذونها في ضحاياهم غيلة وغدرا في غير شفقة أو رحمة ، وكم من بطش وطني سقط صريعا بأيديهم ، وكان في مصرعه خسارة وطنية لا تعوض بحال .

والمتهمون المائلون أمامكم هم مثل من أمثال تلك الفئة الضالة ، وهم كما ترون شبان لم يكتمل نموهم الثقافي والعقلي بعد ، إذ لا يزال معظمهم في مرحلة التعليم الثانوي ، هؤلاء قد ضلوا السبيل ووسوس اليهم شيطانهم أن في مقدورهم حل القضية المصرية بوسائلهم الخاصة أى عن طريق الجريمة فكونوا عصبتهم وراحو يعتمدون على الانجليز مجتمعين اما في سياراتهم أو أماكن طوهم مستخدمين في ذلك أشد الأسلحة فتكا من قنابل ومسدسات وبنادق . وظلوا يرتكبون جرائمهم الواحدة تلو الأخرى على النحو المبين في قرار الاتهام الى أن وضعت العدالة يدها عليهم . ولما كانت حوادثهم قد بلغت في أسبوع واحد أربعا أصيب فيها ١٢٨ شخصا كانت اصابات بعضهم خطيرة ، حدث كل هذا في وقت كان فيه زعماء البلاد وذوو الرأي فيها يعالجون القضية المصرية بالصبر والحكمة والالانة عن طريق المفاوضات آنئذ وهو طريق طالما سلكته مصر باعتبارها إحدى الطرق المشروعة التي عاهدت نفسها منذ فجر الحركة الوطنية على اتباعها ، فعرقل المتهمون بعملهم هذا جهودهم وكادوا يفسدون الجو الذي كان ينبغي أن يسود البلاد في ذلك الوقت وأعطوا للخصم سلاحا ليشره ضد الوطن ما كان أغناه عن اتقائه ، وكان الأولى بهم أن يترثوا و يترقبوا نتيجة سعيهم شأن ما أجمعت عليه الامة وقتئذ تاركين هؤلاء الزعماء معالجة الامر بما أوتوا من مقدرة وخبرة وكياسة وبعد نظر بل كان الأجدر بهم بدل التمادى في الاجرام أن يلتفتوا لواجبهم الأول بالانصراف الى الدرس والتحصيل والتسلح

بالعلم وذلك حتى يحين دورهم في خدمة الوطن . ولكنهم لم يفعلوا ذلك بل فعلوا ما زينت لهم أهواؤهم وسلكوا الطريق الأعوج ولو فكروا وتبصروا قليلا واستمعوا لنداء العقلاء لأدركوا أن ما أقدموا عليه لا خير فيه للبلاذ . وأن السهام التي وجهوها إنما هي في نفس الوقت قد صوبت إلى نحرها ولا سيما وقد دلت عبر الماضي على أن أعمال العنف المماثلة التي ارتكبت فيما مضى والتي لا تزال ذكرها عالقة بالأذهان قد أضرت بمصر ضررا بليغا وأصابت قضيتها بنكسة في الصميم لا تزال تعاني بعض آثارها للآن . فليتحمل المتهمون وزر أعمالهم وما ظلمناهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون .

أدلة الاتهام

والآن أطرح على حضراتكم أدلة الاتهام القائمة في هذه القضية بصفة عامة تاركا لحضرة زميلي وكيل النيابة المترافع مهمة شرحها وتفصيل وقائعها وإقامة الدليل على كل متهم . وهذه الأدلة التي تزر بها هذه الدعوى تنقسم إلى ثلاثة أقسام :

القسم الأول — أقوال الشهود : وليس فيهم من يستحق التعليق على شهادته إلا الشاهد محسن كامل فهو العمود الفقري في هذه القضية ، بل هو المفتاح الذي فتح وكشف عن سر هذه العصابة ، وقد تقدم هذا الشاهد من تلقاء نفسه إلى البوليس بدافع الشفقة على أخيه فاروق وعلى أسرته وأفضى ببيانات ووقائع ثبتت كلها فيما بعد من اعترافات المتهمين أو ماديات الدعوى كما سيأتى شرحها بعد بحالة لا يمكن أن يرقى إليها شك . وكان شديدا في الحق حتى على أخيه من أمه وأبيه ، وسواء أكان إعلان المكافأة هو الذي حفزه

إلى التبليغ أو دافع الشفقة على أسرته كما يقول ، فإلهمهم أن أقواله التي أخذتها النيابة بالحيلة في أول الأمر تبين أنها هي الحقيقة بعينها مجردة من كل شائبة

القسم الثاني — اعترافات المتهمين : اعترف المتهمون التسعة الأول وقد أدلوا باعترافاتهم طواعية واختيارا أمام حضرة رئيس النيابة المحقق بل ان اعتراف بعضهم كان في الجلسة الأولى للتحقيق حيث لم يقووا على الإنكار أمام ما انكشف من أمرهم بعد ضبط الأسلحة مع المتهم الأول ولم يمض الا وقت قليل حتى تتابعت اعترافاتهم وشفعوا ذلك بارشاد بعضهم على أماكن التدريب ومخبأ الأسلحة والقنابل في الأماكن التي قارفوا فيها جرائمهم وصمم من عارض منهم في أمر حبسه على اعترافه أمام حضرة رئيس المحكمة في جلسة المعارضة الأولى وحتى جلسة المعارضة الثانية كان لا يزال البعض مهرا على الاعتراف وهما المتهمان الثاني والرابع . وما يذكر أن هذه الاعترافات قد تطابقت مع بعضها تطابقا كليا في كل جزئية من جزئياتها ، كما تطابقت مع أقوال محسن كامل وباقي الشهود مما لا يمكن تفسيره فأنها لا تعبر الا عن الحقيقة ولا تنطق عن الهوى مما يقطع سبيل الطعن في صحتها وان أنكرها المتهمون أخيرا بما لا يجديهم تخلصا من التهمة وفرارا من العقاب . أما الادعاء بأن اكراها أو تأثيرا وقع فلا صحة له على الإطلاق .

أما المتهمان ١٠ ، ١١ المنكران من أول التحقيق فسنقيم الدليل عليهما فيما بعد في الجزء الثاني من مرافعة النيابة ، وأكتفي بالإشارة إلى أنهما لم يستطيعا دحض ما اجتمع عليه المتهمون المعترفون عليهما أو دفعه بسبب مقبول .

القسم الثالث - الأدلة المادية وهي الأسلحة والقنابل التي ضبطت اما مع المتهم الاول واعترف بجيازتها من أول الامر أو أرشد عن مكانها المتهم الثالث بل واستحضرها بنفسه وتبين أنها من نوع القنابل التي استعملت في الحوادث المتكررة ، وكذلك ارشاد المتهم الرابع عن مكان التدريب وما تخلف فيه من آثار بل وعن الامكنة التي قارفوا فيها جرائمهم وانطباعها على ما أثبتته المعاينات قبل ضبطهم على النحو الذي سيأتى ذكره تفصيلا عند طرح الادلة بالتفصيل .

القصد الجنائى

بقيت نقطة أخرى وهى توافر القصد الجنائى عند المتهمين : لاشك أن المتهمين كانوا يلقون القنابل على ضحاياهم بقصد القتل لا بقصد الارهاب كما ادعوا ، وانى اكتفى هنا بترديد ما يحمله حضرة قاضى الاحالة فى قراره ردا على ذلك (وتلاه ..) . ثم قال : وهناك أدلة أخرى على قيام هذه النية عند المتهمين سيتفضل حضرة زميلي بشرحها فى مناسباتها الخاصة .

المادة ٢٥٨ عقوبات

ثم قال : ان الوقائع التى قارفها المتهمون والمنسوبة اليهم فى قرار الاتهام تكون بذاتها ومن غير تحوير أو اضافة جديد من الوقائع اليها الجريمة المنصوص عنها فى المادة ٢٥٨ فقرة ثانية من قانون العقوبات والتي تنص : ... ويعاقب بالاشغال الشاقة المؤبدة من عرض عمدا حياة الناس أو صحتهم للخطر بأن استعمل مفرقات على أى وجه كان . فاذا احدث الانفجار موت شخص أو أكثر كان العقاب الاعدام أو الاشغال الشاقة المؤبدة ...

وجاء في المذكرة الايضاحية لهذه المادة ما ياتي : —

والجريمة العمدية في هذه الفقرة تشترك ولا شك مع جرائم الباب الثاني جميعا في أنها تعرض حياة الاشخاص أو صحتهم أو أموالهم للخطر ولكنها أهم من حيث أنها لا تشترط عملا معيناً أو وضعاً خاصاً كما فعلت مواد هذا الباب ، فكل فعل أتاها شخص متعمداً كانت الوسطة فيه مادة مفرقة وقصد به إلى تعريض شيء من ذلك للخطر يكون داخلاً في متناول الفقرة الجديدة مهما تكن طريقة استعمال المادة المفرقة أو وضعها ومهما يكن الظرف أو الحالة التي وقع فيها ذلك الوضع أو الاستعمال .

وما من شك في أن نية المتهمين إلى جانب انصرافها لقتل المجنى عليهم كما أثبتنا كانت تتضمن في نفس الوقت علمهم بأن مجرد إلقاء القنابل عمداً على آخرين يعرض حياتهم وحياة آخرين غيرهم وصحتهم وأموالهم للخطر وفيما يتعلق باشتراك المتهمين في الجرائم التي لم يحضروا تنفيذها فقد كفانا حضرة قاضي الاحالة مؤونة الرد عليها .

وإني أقف عند هذا الحد ليتابع حضرة زميلي القسم الثاني من مرافعة النيابة شارحاً الأدلة والوقائع بالتفصيل ..

وبجلسة ٨ / ٦ / ١٩٤٧ ترافع الأستاذ حسين قاسم وكيل نيابة الاسكندرية ملخصاً الحوادث الأربعة موضوع القضية ، وقال إن هذه الحوادث تجمعها أوجه شبه مختلفة تقطع في الدلالة على أنها جميعاً صدرت عن أيد آتمة واحدة :

أولاً — ارتكبت بسلام متشابه هو القنابل اليدوية الشديدة الانفجار من ماركة بريدا الإيطالية .

ثانياً — تشابه الهدف ؛ وهو الجنود البريطانيون

ثالثا — تشابه الزمن ، في وقت اشتغال دور السينما

رابعا — تشابه الأمكنة ، فقد روعى وجوب وجود أزقة مجاورة لمكان الحادث حتى يسهل الفرار ، وقلة الحركة وضعف الاضاءة ...

وبسط وكيل النيابة التحقيقات التي اجريت ، وقال إن المتهمين اللاحد عشر كونوا هذه الجماعة الارهابية من منذ أربعة شهور سابقة على يوليو سنة ١٩٤٦ أى في أعقاب حوادث ٤ مارس سنة ١٩٤٦ وما يليه بالاسكندرية وكان عبد القادر عاسر يتولى زعامة تلك الجماعة ، وغرضها هو ارتكاب حوادث جنائية ضد الانجليز لسببين . —

الاول — هو الانتقام من الانجليز لانهم أطالوا أمد المفاوضات بلا مبرر في نظرهم وما دروا أن المفاوضات أخذ وعطاء ، وعرض يقابله قبول أو رفض ففرضوا أنفسهم قادة وحكاما فوجهوا التهمة وأصدروا الحكم بلا محاكمة .

الثاني — هو الاخذ بالشار لمن قتل من المصريين في حوادث ٤ مارس من العام الماضي .

وما أن تكونت الجمعية .. حتى بدأ التفكير في المال والسلاح أما المال فقد تكون من مجموع الاموال المختلفة التي جمعها المتهمون عن طريق توزيع شارات الجلاء وحبسوها عندهم واشتركت الاعضاء وتبرعاتهم .

وأما السلاح فقد عهدوا إلى المتهم عبد الرحمن مرسى عبد الرحمن بشرائه ...

ثم راح حضرة وكيل النيابة يفصل الادلة قبل كل متهم على حدة ... ثم تسلم في اعترافات المتهمين فقال إنها لا يأتيها الشك في أى جانب من

جوانبها — اما عدوهم عنها فلا يجدى ولا يقلل من قيمتها ما دامت صادرة عن طوعية واختيار وما دامت تعززت وتأيدت بأقوال الشهود والادلة المادية ... ثم تكلم عن كيفية التدبير للحوادث وأن المتهمين اتفقوا على ألا يرتكبوا حادثتين في مكان واحد ، وان ينقسموا في وقت ارتكاب الحوادث إلى فريقين : فريق للدفاع وفريق للهجوم وكان هدفهم السيارات التي يركبها الجنود البريطانيون ..

وتكلمت النيابة عن تطابق اقوال المتهمين المعترفين وأقوال الشاهد محسن كامل مما يبين انهم لم يكونوا جادين في عدوهم عنها .. إلى ان قالت إن المتهمين لجأوا إلى وسائل كثيرة لتخفيف العقاب عليهم ولسكن هذا لا يجديهم لأن الفعل الذي قارفوه يكون في الواقع جريمتين مرتبطتين لا تقبلان التجزئة : —

الاولى — هي جرائم الشروع في القتل باستعمال القنابل اليدوية الشديدة الانفجار والاشتراك في تلك الجرائم بطريق الاتفاق والثانية — هي جنائية تعريض حياة الناس للخطر باستعمال تلك القنابل والاشتراك فيها بطريق الاتفاق الامر المعاقب عليه طبقا للمادة ٢٥٨ فقرة ٢ عقوبات

وأخذت النيابة تدلل على أن عمل المتهمين لم يكن بقصد « التهويش » وإنما بقصد القتل . ثم فندت الدفع الثاني الخاص بانتفاء الاشتراك بالنسبة للمتهمين الذين لم يشتركوا في الحوادث الاربع كفاعلين أصليين .. ودلت على وجهة نظرها بتلاوة ما جاء في قرار الاحالة في هذا الصدد . واختتمت النيابة مرافعتها بقولها :

يا حضرات المستشارين ..

في الوقت الذي تخلون فيه إلى ضمائركم لتقرير مصير هؤلاء المتهمين أرجو أن يكون قضاؤكم قضاء على الجريمة — مهما يكن الباعث عليها — منها للاذنهان أن المطالب الوطنية لا تنال بالجريمة ولا بالعدو ، وإن في البلاد رجالا أقدر على تفهم واجبههم الوطني من هؤلاء المغرورين الذين انساقوا في غرايتهم فضلوا سبيل الرشاد وكادوا أن يصيبوا الوطن بتلك الضربات بدلا من المحنى عليهم — ولذا تطلب النيابة العمومية توقيع أقصى العقوبات على المتهمين ..

مرافعات الدفاع

مرافعة الاستاذ فتحي رضوان

استهل مرافعته بقوله : —

ليس غريبا مطلقا أن يشغل القضاء نفسه بقضية خطيرة كالقضية التي ننظرونها اليوم ، وهذه القضية من أول شطر إلى آخر شطر تحتاج إلى شرح البواعث عليها ، وأكون مقصرا إذا لم أقل لكم كيف نشأت القضية سواء أكانت الاعترافات صحيحة أم مدسوسة أم تمثل بعض الحق ، بين بين ..

لماذا كانت قضايانا نحن المهريين أمرا شاذا بين الأمم إننا أصحاب موقف دولي غريب أساسه معاهدة ١٩٣٦ وقال : وقد سألت صدقي باشا مرة : هل المعاهدة موجودة ؟ فقال إنها غير موجودة وسقطت صفة التحالف بيننا .

ثم تكلم عن المفاوضات بين مصر وانجلترا .. ثم أشار إلى الحوادث وقال إن نسبة ارتكابها إلى الانجليز أقوى منها إلى المتهمين .

وأشار إلى مسألة الاعلان عن المكافأة وحادث النادى فقال : أبت الصدقة إلا أن يقع حادث النادى فى ١٨ يوليو فى ظروف بلغت فيها المفاوضات مأزقا دقيقا ، وهنا يستيقظ صدق باشا فى منتصف الليل ليتصل بالصحف تليفونيا ليقول إنه يستنكر ، وأنه يعتقد أن الفاعلين غير مصريين وأعلن عن المكافأة ، لم تكن المكافأة لحماية الأمن العام بل لحماية الأمل الباقى لنجاح المفاوضات ..

وتعجب المحامى لشهادة محسن كامل فقال :

تصوروا معى كيف قضى محسن مع أخيه ليلة الجمعة يباحثه وهو ينوى فى الصباح أن يسلم عنقه

المحكمة — عندك مثل قايل وهابيل يا أخى .

وتكلم حضرته بعد ذلك عن سرية التحقيقات التى اتبعت عادة فى كل الجرائم السياسية وقد حملت اعترافات للمتهمين أخذت تحت تأثير الضغط والتهديد ودفع ببطالانها استنادا إلى المادة ١٠٢ من قانون تحقيق الجنايات ، وتلافقرات من (جارو) والموسوعة الجنائية ..

ثم تكلم عن اعترافات المتهمين فقال : لاتصدقوا أن هذه مسائل طبيعية ، يكفى أن يقال للمتهم المنكر ماذا سيحصل لأهله .. لأخته وأمه فيتخاذل ويعترف بما يرام منه أن يقوله .

ثم أبان للمحكمة التناقض فى أقوال المتهمين والشهود وأن ما ينسحب على اعترافات المتهمين ينسحب أيضا على اعتراف موكله من وقوعها تحت الضغط والتعذيب

وختم مرافعته قائلا : —
 « إن موقف بريطانيا ومصر في حالة خصومة لا يجوز معها أن يعتبر هؤلاء المتهمون على فرض صحة ما نسب إليهم جناة يطبق عليهم القانون العادى ، وإنما يجب إن لم يظفروا بتكريم الجندى أن يعاملوا من المحكمة على وضع يرفع عنا عار محاكمة الذين يدافعون عن وطنهم . »

مرافعة الاستاذ ابراهيم طلعت

ثم نهض الاستاذ ابراهيم طلعت المحامى عن فاروق كامل شقيق المرشد فتكلم عن القضية بوجه عام ، وقال إنه راعه بالأمر حادثان كما راع زملاؤه والمستشارين هذا الاصرار العجيب فى شهادة محسن أخى فاروق الذى داس كل عوامل الانسانية فى اعترافه للبولىس والنيابة وللمحكمة : —
 « إن ضباطكم الشريفة التى ستختلى لتقرير مصير هؤلاء الشبان . يجب أن يداخلها الشك فى أقوال المرشد محسن الذى أتى إليكم بالأمر يصر على اعترافاته السابقة وأكثر منها ويؤكددها . »

ثم تكلم بعد ذلك عن علاقة المصاهرة بين عائلة المرشد وعمه وقال إنها أفرح متبادلة تحتاج إلى نفقات .. والمكافأة هى الهدف من الارشاد . وهو مبلغ خمسة آلاف جنيه « يوزع بين الآخرين الكبارين ثم يزوج الانجال وتقام الأفراح والليالى الملاح .. » !!

وأشار إلى تدبير البولىس للجريمة واعداؤهم على أهالى المتهمين وعليهم بمؤخرة البنادق .. !!

وتكلم عن اعتراف المتهمين وأنها اعترافات ليست عن طواعية واختيار كما تتطلب أحكام محكمة النقص فى الاعتراف الذى هو أساس

الادانة ، ودل على قوله بأن « .. المحضر أقفل في الساعة العاشرة والرابع مساء . ثم يفتح المحضر في الساعة الحادية عشرة من مساء نفس اليوم . ويبدأ المحقق المحضر الجديد بقوله (حيث حضر الينا سمير أفندي درويش وقرر أن المتهم يريد الاعتراف .. »

« ماذا تستنتجون يا حضرات المستشارين من هذا وكيف يستسيغ العقل أن متهما كل الأدلة إلى الساعة العاشرة والرابع في صالحه يتطوع باختياره ليدلى باعترافات خطيرة بعد ثلاثة ارباع الساعة ؟ أليس معنى هذا أن سمير أفندي درويش قد هبط بوحيه وبوحى من معه على هذا المتهم .. وهذا الوحى لم يكن طبعاً إلا صفع رجال البوليس والركل بأقدامهم ، وبنفس الأسلوب اعترف بحى الدين عمار . فبين انكاره واعترافه سطر واحد .. وأن الجوى الذى هيئت فيه القضية يهدم هذه الاعترافات من أساسها .. »

ثم تكلم عن القنابل التى ارتكبت بها الحوادث فقال إنها لم تكن خطيرة بل للارهاب .

وختم مرافعته طالبا براءة موكله .

مرافعة مصطفى الشوربجى بك

بدأ الأستاذ الشوربجى بك مرافعته بجلسة بعد الظهر في الساعة السابعة

مساء ، فقال : «

« إنه يؤلمنى وقد درجت على احترام رجال العدالة سواء من القضاة أو النيابة أن أسمع فى مثل هذه القضية والقضايا المماثلة أن المتهمين يقولون عندما يقفون أمام حضراتكم أننا لم نقر بالحقيقة وإنما اخرجنا أو خوفنا

أو أهنا ، يؤلمنى أن يقال هذا القول فى قضية تهم الرأى العام بل وبعض الدول الأخرى ... وهذا يتعدى دائرة البلاد المصرية إلى دوائر البلاد الأخرى فى وقت نحن فيه بحاجة إلى ثقة الناس بنا وإلى سمعة طيبة للقضاء المصرى . فمن العجب أن فى هذه القضية ١١ متهما نسب إلى تسعة منهم اعترافات قرروا أمامكم أنهم اكرهوا عليها . وفى قضية أمين عثمان باشا نسب إلى ٢٣ متهما اعترافات يقررون الآن أنها أخذت منهم كرها ..

ثم عتب على النيابة اسرافها فى استعمال الحق الذى أجازته المادة ٣٤ تحقيق جنایات الخاص بسرية التحقيق .. وأنها لم تقم الدليل على توافر أركان الاشتراك فى الجرائم

وتكلم عن حملة النيابة الشديدة على المتهمين ووصفها لهم بالطيش ... ورد على النيابة بشأن اشتغال الطلبة بمثل هذه الأمور تاركين دور التعليم مما أدى إلى عرقلة المفاوضات .. فقال : « إن عبر التاريخ الماضى تدل على أنه ليس هناك استقلال أخذ بالمفاوضات ، وقال إنه لاخير فى علم ولا تعليم إذا منع الشباب من أن يشتغل بشئون الوطن .. وإذا أردتم أن تقارنوا فقراروا بين حوادث الجنود الأنجليز فى مصر وغيرها وأخذهم بل حصدهم الناس بالمدافع الرشاشة ، وهذه الحوادث التى أقيمت فيها قنابل لا أثر لها إلا التهديد . »

وختم مرافعته قائلا :

« إننا ندع أبناءنا وفلذات أكبادنا ، هؤلاء الصغار الضعاف بين أيديكم وإن ضلأكم الشريفة لن ترضى بالقسوة عليهم .. »

مرافقة الاستاذ أمين مرعى

وبجلسة ٩ / ٦ / ١٩٤٧ ترافع الأستاذ مرعى فتسكلم عن تاريخ الانجليز في مصر ورغبتهم في استغلال البلاد .. ثم انتقل من هذا إلى الكلام عن الجريمة نفسها وهل هي جريمة سياسية أم لا فقال : .. قال حضرة رئيس النيابة إنها جريمة سياسية ، وهذا خطأ في التعبير ، وخطأ في فهم الواقعة إذ أن الجريمة السياسية تترتب على اختلاف الرأى وأن يقتل الشخص شخصا آخر لاختلافه وإياه في الرأى كحادثة مقتل أحمد ماهر باشا ومقتل أمين عثمان باشا . أما قضية اليوم فهي قضية جهاد في سبيل الوطن وقد لا يوجد إثنان لا يعترفان بصحة هذه القضية وصحة الغاية المرادة منها .. ثم ما هدفها؟ في القضايا الجنائية تهدف العدالة إلى محاربة الروح الشريرة تلك الروح التي تسير بالانسانية إلى الضعة والانحلال فما هي الروح الشريرة في هذه الدعوى؟ إن أقول يا لها من روح ! روح فتية أطهار آمنو بربهم لم يصدروا إلا عن أنبل المقاصد وأشرف الغايات ..

ثم قال : .. إن هذه القضية تمتاز بظاهرة من أسوأ الظواهر إذ أن الاتهام فيها يقوم على ساقين من الانحلال الخلقي والقضاء على المثل العليا ، والساق الأولى يمثلها محسن الغادر والثانية تمثلها اجراءات البوليس الملتوية التي شكها منها المصريون في كل قضية لها طابع سياسى أو وطنى ..

وتكلم عن شهادة محسن فقال : .. استغفل محسن وشائج الرحم وصلة القربى والأخوة وأذكر حضراتكم أن صلة القربى فضلا عن أنها من أكرم الصلات فقد مجدها كتاب الله تمجيذا ، فهذه الرابطة التي قدسها القرآن

واكرمها والتي هي بحكم الصلات الطبيعية دعامة من دعائم الأسرة والمجتمع استغلها محسن استغلالا شيطانيا ، فاستغل الأخوة التي لا يتصور معها غدر ولا خيانة ، استغل هذه الصلات الطاهرة ليسكون مرشداً وغادراً وخائناً لقاء دراهم من المال ..

وتكلم عن أن الشاهد الذي يتطلبه القانون هو الذي يشهد بما رأى وما أحس في حين أن شهادة محسن مقصورة على أنه سمع من أخيه .. أما رؤيته السلاح فمسألة مستقلة

ودفع بيطلان الاعترافات لأنها أخذت عن طريق الاكراه . وذكر صوره . وأنها جاءت نتيجة تعذيب وارهاق لاعصاب المتهمين لأنها كانت تؤخذ منهم في منتصف الليل .. !! وقال إن الصينيين يستعملون الزغرة لانتزاع الاعترافات .. !! وذكر أن أحد المتهمين ارسل له خطابا — قبل المعارضة الأولى — يذكر له فيه وسائل التعذيب والحرمان من الماء حتى انه كان يشرب ماء ممزوجا ببول الخيل .. !! ويحرم من الطعام . !!!

الجريمة المستحيلة

ثم قال : « فلو فرضنا جدلا ان ما نسب إلى المتهمين صحيح فالجريمة مستحيلة . والجريمة المستحيلة هي التي لا تحقق الغرض المقصود منها .. ثم تكلم عن النظرية الشخصية الالمانية والنظرية المادية الفرنسية في الاستحالة المطلقة والنسبية ورأى محكمة النقض المصرية ، ومضى فطبق نظرية الاستحالة المطلقة على حادث النادى البريطانى حيث القيت خمس قنابل من الصفيح وصفها بأنها (لعب أطفال) على ٢٠٠ جندي كانت اصابات المجنى عليهم

وعددهم بسيط سطحية جدا بعضها لم يحتج لعلاج بالمرّة والبعض الآخر احتاج لعلاج يوم أو يومين ...

وانتقل بعد ذلك إلى المادة ٢٥٨ عقوبات التي لوح بها رئيس النيابة في مرافعته ، وهذا التلويح كسب كبير للدفاع في هذه القضية ، لأن النيابة في سبيل الدفاع بأن نية المتهمين لم تنصرف إلى القتل وإلا لو كانت هذه النية ثابتة بدليل يقيني لدى النيابة لما استغاثت بالمادة ٢٥٨ ع هذه المادة هي المادة ٢٢٣ في القانون القديم وهي تشترط في ركنها الأول أن يستعمل الجاني ديناميتا أو قنابل أو مفرقات من شأنها أن تعرض صحة الأشخاص لخطر جسيم . ثم القصد الجنائي أى أن يكون الجاني قد قصد من استعمال هذا السلاح النتيجة المعاقب عليها في القانون وإذن نعود مرة أخرى إلى الجريمة المستحيلة لأنه إذا ثبت أن تلك اللعب لا يمكن أن تحدث الوفاة ولا أن تحدث إصابات خطيرة فنكون قد وصلنا مرة أخرى إلى الاستحالة ، وتكون هذه الجريمة المنصوص عليها في المادة ٢٥٨ ممتنعة التطبيق ولا قرار لها (وتلا بعض فقرات من الموسوعة الجنائية لجندى بك عبيد الملك في شرح المادة المذكورة) .

وتحدث عن انعدام القصد الجنائي لدى المتهمين وأنهم كانوا يعلمون أن هذه اللعب لا يمكن أن تحدث الوفاة وإنما تحدث ضجة بقصد الارهاب وقال إن الفعل المنسوب للمتهمين لا عقاب عليه والدفاع يستند إلى قانون العقوبات وأحكام القضاء والشرعية السمجة ..

فالمادة ٦٠ عقوبات التي تقول : « لا تسرى أحكام قانون العقوبات على فعل ارتكب بنية سليمة عملا بحق مقرر بمقتضى الشريعة . » هي ذات

المادة ٧ من القانون القديم وهي أوسع مدى لأن القانون لا يتسع لغيرها من المبادئ التي تقرها الشريعة السمحة

واختتم الأستاذ مرعى مرافعته بقوله :

« الانجليز اخرجونا من ديارنا — من السودان ، الانجليز نكثوا بالعهود والمواثيق والمعاهدات ، أماتوا الشعب ، أشاعوا الفتنة ، أفسدوا التعليم .

المحكمة — هل المجنى عليهم بالذات هم الذين ارتكبوا هذا

الحامي — إن مجرد وجود القوات الاجنبية في أرضنا هو الاعتداء بعينه . عاثوا في فلسطين والعراق فسادا . نحن في وضع معتدى علينا وعلى كرامتنا .

أرجو أن تقدرؤا الظروف جميعا والدفاع يسره أن اطمئنأنه إليكم بلغ الحد الذي دفعه إلى أن يعتمد الدفاع في هذه القضية قبل انتهاء الموسم القضائي وبناء عليه فأنا ألتبس البراءة . ،

ختام مرافعات الدفاع

ثم ترافع حضرات الأساتذة : أحمد زيتون ، ومحمد رياض ومحمود رفعت ، والبير برسوم ، وشفيق الديب ، والأستاذ أحمد سرور الذي أثبت دفاعه في مذكرة وقد دارت مرافعاتهم حول بطلان الاعترافات وشهادة محسن كامل بما لا يخرج عما قاله سابقوهم !...

وبعد ذلك شكرت المحكمة النيابة وللدفاع جهودهما وأعلنت انتهاء المرافعات وأن الحكم سيصدر في اليوم التالي

الحكم

وبمجلسة ١٠/٦/١٩٤٧ أصدرت محكمة جنايات الاسكندرية حكما في القضية حوالى الساعة الحادية عشرة ، وهو يقضى بما يأتى : —
أولا — رفض جميع الدفوع الفرعية المقدمة فيما يختص بالمتهمين الثانى والثالث والخامس وهم : محمد محى الدين عمار ، وسعد الدين عبد المتعال ، ومحمد سعيد محمد .

ثانيا — براءة كل من : عبد الحميد أحمد غالى ، وأحمد محمد مصطفى وحسن أحمد السمنى بما أسند إليهم .

ثالثا — براءة كل من : عبد الرحمن مرسى عبد الرحمن ، ومحمد سعيد محمد ومصطفى كمال الدفراوى ، وفاروق عبد اللطيف ، وفاروق كامل عبد الرحمن من تهمة الاشتراك فى الجريمة الأولى .

رابعا — براءة كل من : فاروق عبد الرحمن ومصطفى كمال الدفراوى ، وفاروق عبد اللطيف من تهمة اشتراكهم فى الجريمة الثانية .

خامسا — براءة كل من : محى الدين عمار ، ومحمد سعيد محمد ، وفاروق عبد اللطيف من تهمة اشتراكهم فى الجريمة الثالثة .

سادسا — براءة كل من : مصطفى كمال الدفراوى من تهمة اشتراكه فى الجريمة الرابعة .

سابعا — معاقبة كل من : عبد القادر محمود عامر ، وعبد الرحمن مرسى عبد الرحمن بالسجن مدة عشر سنوات .

ثامنا — معاقبة كل من : محمد محى الدين عمار ، وسعد الدين عبد المتعال ، ومصطفى كمال الدفراوى بالسجن خمس سنوات .

تاسعا — معاقبة كل من : محمد سعيد محمد ، وفاروق كامل عبد الرحمن
بالسجن أربع سنوات

عاشرا — معاقبة فاروق عبد اللطيف بالسجن ثلاث سنوات
وقد قابل المتهمون هذا الحكم بالهتاف لمصر ١١...



قريبا للمؤلف

١ — شرح قانون المخدرات المصرى

(القانون ٢١ لسنة ١٩٢٨)

٢ — الجزء الثانى من كتاب (الجرائم السياسية

فى مصر)

احجزوا نسخكم من الان

لأن العدد محدود

قضية مصرع أمين عثمان باشا

المعروفة بقضية الاغتيالات السياسية

تحرير :

القضية الأولى

لعل هذه القضية أهم قضايا الاغتيال السياسى ، من حيث التهم المتعددة المنسوبة إلى المتهمين إذ بلغت ١٣ تهمة ، ومن حيث أن التحقيق فيها كشف عن جرائم عديدة كانت تقيد ضد مجهول لعدم معرفة الفاعل فيها وإن كانت موجهة ضد الانجليز ومتلكاتهم واصدقائهم من المصريين ، وهى هامة من حيث كثرة عدد المتهمين فيها إذ بلغوا ٢٦ متهما ، ومن حيث كثرة عدد المحامين الذين ترفعوا فى هذه القضية إذ بلغوا ٣٥ محاميا استمرت مرافعاتهم ٤٧ جلسة . ومن حيث ضخامة ملف القضية إذ بلغ ملف التحقيق وحده ١٥٠٠ صفحة عدا محاضر الجلسات بما اشتملت عليه من أقوال الشهود ومناقشاتهم إذ بلغت ١٥٧٦ صفحة ، الأمر الذى يبين مدى ثقل العبء الملقى على كاهل الدفاع والاتهام والمحكمة فى هذه القضية . ومن حيث كثرة عدد الشهود اثباتا ونفيا .

مفاجآت القضية

لم تخل هذه القضية من مفاجآت :

المفاجأة الأولى — هروب المتهم الأول (حسين توفيق — نجل توفيق حمد باشا ، وكيل وزارة الدفاع سابقا) اثناء ذهابه للطبيب ، ويقال بأنه

يوجد الآن في إحدى الدول العربية . المفاجأة الثانية — طلب الدفاع (الدكتور زهير جرانه) تنحية محمد كامل القواويش بك تمثل النيابة لأنه سمع كشاهد في القضية كطالب الدفاع ، وقد أئتمته المحكمة ومثل الاتهام بدلا عنه الأستاذ أنور بك حبيب .

المفاجأة الثالثة — مدار بين رفعة النحاس باشا والأستاذ على أيوب من مشادات كانت سببا في رفع الجلسة أكثر من مرة وقد منعت المحكمة نشر مدار بينهما .

المفاجأة الرابعة — طالب الدفاع (الأستاذ فتحي رضوان) سماع شهادة مكرم عبيد باشا — وكان موكلا للدفاع عن أحد المتهمين — وقد احتكم إلى نقابة المحامين فقررت بعدم جواز ذلك ، وأخذت محكمة الجنايات بوجهة نظر النقابة .

المتهمون

وأما المتهمون في هذه القضية فهم : حسين توفيق أحمد ، محمود يحيى مراد ومحمود أحمد الجوهري ، عمر حسين أبو علي ، السيد عبد العزيز خميس ، محبوب علي محبوب ، محمد أنور السادات ، محمد إبراهيم كامل ، سعد الدين كامل ، نجيب حسين فخري ، محمد محمود كريم ، مدحت حسين فخري ، سعيد توفيق أحمد ، مجدى عبد العزيز أبو سعدة ، أحمد وسيم خالد ، محمد كمال حيدشة ، محمد علي خليفة ، محمد عبد الفتاح الشافعى ، عباس محمود مرشدى ، على عزيز دياب ، أحمد خيرى عباس ، أحمد محمد خليل الحلوانى وكامل محمد إبراهيم الواحى ، عبد الهادي محمد مسعود ، جول أسود نعيم ، أنور فائق جر جس .

المحامون

وأما المحامون الذين ترفعوا في هذه القضية سواء عن المتهمين أو عن المدعين بالحق المدني فهم حضرات الأساتذة : —

مكرم عبید باشا — توفیق دوس باشا ، محمد هاشم باشا ، عبد اللطيف محمود بك ، ابراهيم فرج بك ، أحمد بك رشدي ، وهيب بك دوس ، علي بك الخشخاني ، علي بك أيوب ، عبد الرحمن البيلى بك ، محمد أحمد عرفة بك لطفي جمعة بك ، مصطفى بك الشوربجي ، كمال حبشية ، زهير جرانة ، زكي عريبي ، فتحي رضوان ، علي منصور ، شوكت التوني ، عبد المجيد الشرقاوي أحمد حسين ، الظاهر حسن ، حمادة الناحل ، أمين عامر ، محمود عبد المجيد محمود التوني ، منصور جنيبة ، علي الرجال ، لطفي المراغي ، محمود الحناوي أحمد شوقي ، نبيل النجار ، ابراهيم رياض ، محمد أبو العنين ، محمد محمود عطية وقد ترفعوا عن المتهمين فيما عدا : عبد اللطيف محمود بك و ابراهيم بك فرج (صاحب المعالي) فقد حضرا عن المدعيتين بالحق المدني (الليدي كاترين أرملة أمين باشا والآنسة عائشة أمين عثمان كريمة) والاستاذ محمد أبو العنين مدعى بالحق المدني عن الاستاذ ممدوح الشلقاني المجنى عليه في قضية الهرم

المحققون وممثلو الاتهام

وقد حقق القضية ومثل الاتهام فيها أربعة من رجال النيابة هم : محمد كامل القاويش بك ، محمد عبد الله بك ، عبد الرحمن يوسف بك (المرحوم) أنور بك حبيب

المحكمة

وكانت محكمة الجنايات التي نظرت هذه القضية الخطيرة مشكلة من حضرات أصحاب العزة المستشارين : عبد اللطيف محمد بك (رئيسا) ، ومحمد صادق حمدي بك (عضو اليمين) و ابراهيم بك خليل (عضو اليسار) .

خطة المؤلف

لما كانت القضية ضخمة وشهودها (إثباتا ونفيا) متعددون واستغرقت مناقشة الدفاع لهم جلسات عديدة ، ولما كانت مرافعات الدفاع طويلة استغرقت ٤٧ جلسة وكان بحث كل هذا ودراسته وإثباته مما يحتاج إلى أفراد مؤلف خاص له ، لذلك سنكتفي هنا بتسجيل الوقائع موجزة ثم شهادة حضرة صاحب المقام الرفيع الرئيس الجليل مصطفى النحاس باشا (رئيس مجلس الوزراء الحالي) ، أحد شهود الإثبات ، وشهادة رفعة على ماهر باشا ، أحد شهود النفي - لأن شهادتهما تكشف عن حقيقة الظروف التي أحاطت بحادث ٤ فبراير سنة ١٩٤٢ وتبدد افتراءات المفتريين وتفسد مكائد المغرضين . ثم مرافعات النيابة مختصرة والمدعين بالحق المدني ثم من الدفاع سنقطتف نبذا من مرافعاتهم القريب منها نحو القانون . تاركين المهاترات الحزبية .

حوادث ضد الانجليز

كان الناس في أواخر عام ١٩٤٥ يطالعون في الصحف بين يوم وآخر حوادث اعتداءات على الجنود البريطانيين أو وضع النار في ممتلكاتهم وعرباتهم . ولم يكن الفاعلون لهذه الجرائم معروفين ، فقيدت هذه الجنايات ضد مجهول

القاء قنبلة على سيارة النحاس باشا

وفي مساء يوم ٦ ديسمبر سنة ١٩٤٥ بينما كان رفعة مصطفى النحاس باشا في طريقه إلى النادي السعدى راكباً سيارة معالي فؤاد سراج الدين باشا، إذا بقنبلة تلقى على السيارة. ولسكن السائق اسرع ونجا رفعة الزعيم الجليل من هذا الحادث الخطير. ولم يعرف الفاعل وقتئذ

مصرع أمين عثمان باشا

وفي مساء يوم ٥ يناير سنة ١٩٤٦ حوالى الساعة ٣٠ و ٦ بينما كان أمين عثمان باشا يصعد الدرج في طريقه إلى نادى (رابطة النهضة) التى أسسها — والى كان من بر نجاحها تقوية أو اصر الصداقة بين الانجليز والمصريين — إذا بالقاتل يناديه : « أمين باشا ... » فلما ألتفت إليه عاجله القاتل بطلقات مسدسه .. ثم خرج يعدو ويطلق الرصاص من مسدسين فى كلتا يديه لارهاب الناس لسكيلا يقبضوا عليه .. حتى إذا أفرغ المسدسين من الطلقات عمد إلى قنبلة ألقاها فى الطريق .. ثم اختفى ..

أبلغ عبد العزيز الشافعى أئندى المهندس أنه شاهد حسين توفيق بن توفيق أحمد باشا، أمام دار « رابطة النهضة » وأنه سمع صوت الطلقات النارية ، وشاهد أمين عثمان باشا مضرجا بدمائه .

القبض على الجانى

وفي يوم الحادث نفسه قبض على حسين توفيق وقتش منزله فى ساعة متأخرة من الليل وقبض على شقيقه سعيد .. وضبطت أوراقهما وبعض أجزاء الاسلحة ثم تابعت حالات القبض والتفتيش .

ما كشف عنه التحقيق

ودل التحقيق على أن حسين توفيق « عصابة » هي التي ارتكبت الحوادث السابقة ضد الانجليز وضد رفعة الزعيم الجليل .

وأن حسين توفيق ، وعمر حسين ابو علي ، ومحمد أنور السادات ذهبوا في مساء يوم ٦ ديسمبر سنة ١٩٤٥ إلى شارع رستم باشا وانتظروا قدوم سيارة رفعة النحاس باشا إلى النادي السعدي للاحتفال . بعيد الهجرة ، ثم اتى احدى قنبلة على السيارة عند قدومها وتمكنوا من الفرار ، ثم ركبوا قطار الترام وتفرقوا بعد ذلك إلى منازلهم دون أن يشعر أحد بهم . وظهر من التحقيق أيضا أن المتهمين عندما اعتزموا اغتيال أمين عثمان باشا قرروا أن يعهد بارتكاب هذا الحادث إلى : حسين توفيق احمد ، ومحمود مراد ، وسيد عبد العزيز خميس ، ومحجوب علي محجوب ، وعمر حسين أبو علي ، ومحمود احمد الجوهري . ولتنفيذ الجريمة تقدم عبد العزيز خميس ، ومحجوب علي محجوب إلى « رابطة النهضة » بطلب للاشتراك فيها وفعلا قبل طلبهما ، وكان ذلك قبل اغتيال المرحوم أمين عثمان باشا بحوالي اسبوعين ، ولم يكن المقصد من اشتراكهما في الرابطة سوى رصد حركات الفقيده وتزويد باقي افراد العصابة بكافة المعلومات عنه . وقد قدم هذان المتهمان طائفة من المعلومات إلى أفراد الجمعية ، ومن ثم حدد موعد اغتياله .

وفي يوم ٥ يناير سنة ١٩٤٦ (وهو يوم وقوع الحادث) ذهب سيد عبد العزيز خميس ، ومحجوب علي محجوب إلى نادي الرابطة وبقيا فيه . وذهب حسين توفيق أحمد ومحمود مراد إلى شارع عدلي باشا ووقفا أمام باب دار الرابطة في انتظار قدوم أمين عثمان باشا . ووقف عمر حسين

أبو على فى شارع عدلى باشا وراح يراقب الشارع ويقطعه بالتجوال جيئة وذهابا على الافريز المواجه لعارة الرابطة . وكان محمود احمد على الجوهرى يقف فى شارع عدلى باشا عند تقاطعه بشارع عماد الدين لمراقبة قدوم سيارة أمين عثمان باشا وكان من المتفق عليه بين أفراد الجمعية أن الجوهرى عندما يقع نظره على سيارة أمين باشا يعطى إشارة ببطارية كانت فى يده لحسين توفيق ومحمود مراد فيتهيآن لاطلاق الرصاص على أمين باشا .

واتفق فى ليلة الحادث أن أقبل أمين عثمان باشا على النادى فى سيارة من سيارات التاكسى فلم يظن محمود الجوهرى إلى هذه السيارة ، ولكن حسين توفيق شاهد أمين باشا عند نزوله منها فأطلق الرصاص عليه فأرداه قتيلا . ومن ثم فر يتبعه محمود مراد وبقية من كانوا معه من أفراد العصابة ، على ما ذكرناه

وكان الاتفاق قد تم بين أفراد العصابة على قتل رفعة النحاس باشا — حفظه الله ووقاه من كل ما يدبره له الحاسدون — أثناء سيره فى جنازة المرحوم أمين عثمان باشا . ولكن رعاية الله حفظته ليكمل برنامج « الوفد المصرى » الضخم لإسعاد الشعب سياسيا واجتماعيا وتحقيق الجلاء ووحدة وادى النيل تحت تاج الفاروق المفقدى .

وقد كشف التحقيق أيضا عن أن المتهمين كانوا يتدربون على إطلاق النار بجبل المقطم وأرشد بعض المتهمين عن المغارة التى كانوا يخبثون فيها الأسلحة ، وقد ضبطت هذه الأسلحة بالفعل .

الانتهام

وبعد انتهام التحقيق قدمت النيابة المتهمين بـ ١٣ تهمة طبقا لـ ١٤ مادة من قانون العقوبات لحضرة قاضى الاحالة الذى قرر احالتهم إلى محكمة

الجنايات وكانت أظهر هذه التهم : قتل أمين عثمان باشا والشروع في قتل رفعة النحاس باشا والاتفاق الجنائي على ارتكاب جرائم القتل . الخ . الخ

تأجيلات

ولما بدأت محكمة الجنايات في نظر الدعوى أخذت تؤجل خمس مرات كتاب الدفاع والنيابة . ثم نظرت القضية .

شهادة رفعة الرئيس الجليل (أحد شهود الاثبات)

وبجلسة ٢ / ١٢ / ١٩٤٧ الساعة ١٠ ر ١١ صباحا نودي على رفعة مصطفى النحاس باشا فدخل وحيا المحكمة ، وعرض عليه الرئيس أن يجلس على مقعد ولكنه فضل أن يظل واقفا ، وأقسم اليمين ثم سأله المحكمة عن معلوماته بصدد حادث إلقاء قنبلة على سيارته فقال رفعته :

— كان ذلك في ٦ ديسمبر وقد أعلننا أننا سنحتفل بعيد الهجرة في النادي السعدي واني سألقى خطابا في الساعة الخامسة ، وبعد أن أديت صلاة المغرب نزلت من منزلي ولم تسكن عربتي موجودة فركبت عربة فؤاد سراج الدين باشا وكان معي الاستاذ حلمي شعير ، واتخذنا طريقنا إلى النادي السعدي حتى وصلنا إلى شارع رستم ولاحظت أن العربة انحرفت إلى ناحية شارع القصر العيني وفهمت أن ذلك بسبب مجيء ترام ، ثم اتجهت إلى النادي وعند ذلك سمعت فرقعة شديدة ، فاتجهت بوجهي نحو مصدر الصوت فوجدت نورا شديدا ، واندفع السائق بسرعة شديدة مخترقا الحصار الذي كان مضروبا على النادي لأن البوليس كان في تلك الأيام يمنع الوصول إليه ودخلت إلى النادي ، فنزلت من العربة وكلفت الاستاذ حلمي شعير أن يسأل عن سبب الفرقعة ، وقيل لي في النادي أنها قنبلة فدهشت ، ولكنني توجهت إلى المكان الذي سألقى فيه خطابي ، وقد لاحظت هرجا ومرجا في

النادى فطلبت من الحضور أن يهدأوا وأن يظلوا فى أماكنهم ، ثم تلى القرآن كالمعتاد فى حفلات عيد الهجرة ثم القيت خطابى ، وبعد ان انتهيت وأردت الخروج طلب الاخوان منى أن احتاط لنفسى وأحاطوا بى من كل ناحية ، ثم قيل ان الحـكـمدار يطلبنى فقلت لى لا أريد أن أقابله فاذا شاء فليقتصل بسكرتير النادى أو بجمدى باشا سيف النصر ثم علمت أن القنبلة قد أصابت أيضا سيارة بها ممرضات أو موظفات اجنبيات ولا توجد لدى أية معلومات شخصية فى هذا الحادث ، ولكنى علمت فيما بعد بموضوع حسين توفيق ، ثم قيل لى أن لا أسير فى جنازة أمين عثمان باشا ولكنى لم أوافق على ذلك ، وسرت فى الجنازة وقد لاحظت أن الاخوان يحيطون بى من كل ناحية .

المحكمة — ألم تسمع أنهم حاولوا إعادة الكرة

— قيل لى فى أثناء التحقيق ان احتاط لنفسى ولا أخرج أبدا ولكنى تركت الأمر لله .

وانتهت شهادة رفعة النحاس باشا فجلس على الكرسي الذى كان قد أعدته المحكمة لرفعته .

وطلب المحامون سؤال رفعته : وبدأ الاستاذ على الحشخانى (عن المتهم الأول) فقال

— هل فهمتم من الظروف المحيطة بواقعة القاء القنبلة أن شخصكم كان مقصودا بالذات ، — بطبيعة الحال — ولماذا — لأنه كان

أعلن أنى سأخطب فى هذا اليوم فى النادى السعدى ، وحددت الساعة ولم يكن معى أحد آخر وقد القيت القنبلة على السيارة فعلا .

— خطبتهم رفعتكم فى النادى مرارا فلماذا فهمتم أنكم كنتم المقصودين

بالقنبلة التي ألقيت في هذا اليوم بالذات .
— كانت تأتيني تحذيرات قبل ذلك بالاعتداء على حياتي وبالقضاء
قنابل على

— ما هو باعث هؤلاء المهديين والمحذرين

— إني لا أطلب ببيان هذا الدافع .

حادث ٤ فبراير

— أتذكر رفعتك كيف تم تشكيـل وزارتك في ظروف فبراير

سنة ١٩٤٢

— ظروف تشكيـلها أم ظروف ايجادها .

— تشكيـلها و ايجادها معا .

— أنا على استعداد أن أبين كل شيء ولكن ذلك ليس من صالحكم

ولامن صالح الصالح العام

المحكمه — هل يصـر الدفاع على سماع كل التفاصيل

الدفاع — نعم

رفعة النحاس باشا — المسألة لها سوابق كبيرة ، فقد كانت البلاد سائرة
من سوء إلى أسوأ . وظالما دعاني جلالة الملك إلى أن أتشرف بمقابلته وأن
أبين له رأيي في الحال ، وقد حدث ذلك مرارا قبل فبراير سنة ١٩٤٢ في

سنوات ١٩٣٩ و ١٩٤٠ و ١٩٤١

— هل حصلت مقابلات

— نعم وكان رأيي أن الحالة في البلد سيئة وستسوء أكثر من ذلك

فقد كانت البلاد في حالة ضنك وعوز شديد ، وفي حاجة إلى كل شيء ، وكنت
أبدى لجلالة الملك رأيي صراحة فأقول له إن هذه الحالة لا يمكن إصلاحها

مع بقاء القائمين على الأمر فيها ، وذلك لأن الخطة التي اتخذوها لا تتفق مع مصلحة البلد ، وكما اختل حال الرؤساء فقد اختل كذلك حال أعوانهم وترتب على ذلك اختلال كل الأعمال صغيرها وكبيرها .

وقد سألتني جلالته عما يمكن عمله لاصلاح الحال فقلت : إن الاصلاح إما أن يأتي طفرة بإحداث تغيير أساسي وهذا يحدث إضطرابا في البلد قد لا يمكن مواجهته ، وإما أن يأتي من طريق تنمية القائمين على الحكم واحلال غيرهم مكانهم ممن ليست لهم علاقة بهؤلاء المتنحيين مع ادخال بعض التحسين على نظام الحكم .

وقد سألتني جلالته عما يمكن عمله لاصلاح الأمر إذا عهد إلى بذلك فقلت إنني أختار الحل الثاني فلا أمس القائمين بإدارة الحكم بسوء ، ولكن أضع بجانبهم أشخاصا ممن أثق فيهم ويمكن لي أن أعتمد عليهم في الاصلاح مع ملاحظة وضعهم في درجات تعادل درجات الذين سيقومون بالعمل معهم وكنت في ذلك الوقت أظعن على الوزارة وأن سياستها ستؤدي بالبلاد إلى أسوأ حالة ، من ذلك أن سياسة الحكومة في القطن كانت ضارة بالبلد ، وقد رأيت اتباع سياسة تمنع التحكم في شئونه ، ولكنني كنت كلما أبدت رأيا لجلالة الملك وأنصرف أسمع أنه قد أبدى من غيري رأى ضده وقد حدث في موضوع القطن بالذات أن حدد لي ميعاد في السراي وكان ذلك في عهد (دولة) حسين سرى باشا ، وقد سمعت عند ما ذهبته إلى السراي أن حسين سرى باشا هناك وأنه لن يخرج منها إلا بعد أن تصدر مراسيم القطن ، وأن هذه المراسيم لن تصدر إلا بعد أن يسمع جلالته الملك رأيي .

وقد أبدت لجلالته رأيي ، وقد سألتني جلالته عما إذا كان يمكن تنفيذ هذا الرأي والانجليز أقوياء ، فقلت له يا جلالة الملك كن بعيدا فأنت رئيس

الدولة واطركننا نحن الشعب نفعل ، وأنا أستطيع أن أقوم بالمهمة وأتحمل المسؤولية لأنك رأس الكل وفوق الكل ويجب أن نتحمل المسؤولية نحن أنفسنا ، ونناضل حتى النهاية ، وقد وافق جلالتة على ذلك ، ولكنى لم أكد أخرج من السراى حتى علمت أن مراسيم القطن كانت قد أمضيت قبل دخولى الأستاذ الحشخانى — ماهى مراسيم القطن

— لا أستطيع أن أقول الآن من ذا كرتى وهى موجودة ويمكن لك الاطلاع عليها

— نريد الوصول إلى ٤ فبراير

— لا تخف سأوصلك من أقصر طريق

الرئيس — مادام الجو هادئا سنصل سريعا . واستطرد رفعته قائلا :
— وقد عولت على أن أقوم بسياحة فى الوجه القبلى لملائة الجو وكان الوقت شتاء وللا اتصال بالناس .

وقد عملنا ترتيبنا على أن تستغرق الرحلة شهرين أو ثلاثة ، وجاءتنا دعوات كثيرة لم نستطع تلبيةها كلها ، ولما وصلنا إلى قنا ذهبت لزيارة ضريح السيد عبد الرحيم القناني كمعادتى وكان هناك انقسام بين الاشراف وبنى حمدان ، فأملت أن يكون فى وجودى ما يصلح بينهما .

دعوة بالتليفون

وسارت السيارة بنا فى زحام حتى وصلنا إلى مقام سيدى عبد الرحيم ، ومن هناك توجهت إلى منزل اسكندر بك عبيد ، وكنت تعباً ومبالاً بالعرق وأردت أن أغير ملايىنى فدخلت إلى الحمام ، وطلبونى فى التليفون فطالبت منهم الانتظار حتى أخرج من الحمام فأخبرونى أن المتكلم هو اسماعيل تيمور بك ، فقلت لى لا أستطيع أن أكله فى هذه الحالة ، ولكنهم أتوا لى

بالتليفون إلى الحمام فأمسكت به من خلف الباب وأنا داخل الحمام وإذا
بإسماعيل بك تيمور يقول لي إن جلالة الملك حدد لي موعدا للمقابلة غدا
بعد الظهر ، فأجبت أنه يستحيل على أجابة الطلب ما ديا خاصة وأن عائلتي
معي وقد عمل الترتيب للإقامة شهرين ، فطلب مني تيمور بك تنفيذ هذا
الأمر بناء على الرغبة الملكية وكان مكرم باشا إلى جانب التليفون خارج
الحمام فأخذ التليفون مني وقال للمتكلم إن الباشا سيحضر إلى مصر لمقابلة
جلالة الملك في الموعد المحدد . واتصل بي مدير قنا وقال إنه من الضروري
أن أسافر الليلة بمفردي دون العائلة وأنه عمل الترتيب اللازم للسفر في
قطار الليل .

وقد توجهت الى الباخرة حيث كانت تقيم عائلتي وقلت لهم أن يقصدوا
إلى جرجا وينتظروني هناك على أن أعود لهم بعد المقابلة في اليوم التالي ،
وكنا جميعا في حالة نفسية متعبة . وقد استطعت أن الحق القطار لأنهم
أخروه عن مواعده قليلا حتى اتم استعدادي وجاء معي مكرم باشا وقد
حجز لنفسه مكانا وكان نصيبه الغرفة المتعبة بجوار السائق ، ولما سار القطار
عرفت أنني نسيت مفاتيح منزلي في مصر الجديدة وكان يجب أن آخذها معي
لأغير بدلتى بالردنجوت لأتشرف بالمقابلة الملكية فلم أجد حلا إلا النزول
في منزل أحمد بك حسنين ، وقد استحضرت لي بدلة الردنجوت قطعة من
عند الحسيني زعلوك وأخرى من غيره .

وبعد جهد تشرفت بمقابلة جلالة الملك وفهمت منه أن (دولة) حسين
باشا سرى استقال ، وسأني عن رأيي في الحال وكنت قد سمعت أن هناك
مظاهرات وفتايات : « أقبل ياروميل - فاروق فوق رأسك يا جورج ،
وصورا تلقى على الأرض وتوطأ بالأقدام .

ولما أخذ جلالة الملك رأيي قلت له يا جلالة الملك سمعت أن أبديت

رأيتي مرارا ولا يمكن أن أحيد عنه ، وعرض جلالته على الاشتراك في الوزارة فصممت على رأيي الأول وقلت إن البلاد في حالة جوع ولا يستطيع أن يعمل شيئا لشدة سوء الحالة . فقال لي جلالته إنه سيكمل استشاراته ثم يستدعيني بعد ذلك .

فقلت لجلالته إن مضطر للسفر لعدم وجود استعداد عندي للبقاء فطلب مني أن انتظر للغد حتى يكمل جلالته استشارته ، واضطرت إلى أن انصاع للأمر والانتظار لليوم التالي ، وطلبت من فخرى بك عبد النور تليفونيا أن يخبر امرتي اني لا استطيع ان احضر في الموعد الذي حددته وسأ تأخر يوما آخر .

وفي اليوم التالي دعيت وكنت اظن اني سأكون وحدي ولم افكر اني سأجتمع بغيري ، ولكنني وجدت نفسي مع كثيرين وفيهم من سبق ان قلت لا استطيع ان اتعاون معهم .

ثم دخل جلالة الملك ومعه حسين باشا وكان في يد حسين باشا ورقة ، وقال جلالة الملك اني اعددت بيانا وسيلقيه حسين باشا .

وقد جاء في البيان ان الحالة خطيرة وان انجلترا تهدد مصر وجاء اسمي في البيان عدة مرات ، وكان المطلوب من جلالة الملك ان يستدعيني لياخذ رأيي باعتباري زعيم الأغلبية في الوزارة التي تتولى الحكم .

وهنا سأل رفعته الأستاذ الخشخاني من الذي طلب ذلك : —

— (بجدة) الانجليز هم الذين طلبوا ذلك وأظن أن كلامي واضح لا خفاء فيه ولا غموض . ثم استطرد رفعته كلامه قائلا :

وقال جلالة الملك إن الانجليز يطلبون ردا قبل الساعة السادسة مساء وعلمنا أن نتفق معا على ما فيه شرف البلاد وانقاذها . وتركنا جلالته وخرج

وكنيت خالى الذهن عن الموضوع بالمرة والسكن مركزى بدا مركز المتهم
ورأيت أنه لا بد من أن أبين الحقيقة فذكرت للحاضرين موضوع رحلتى
حسبما ذكرته الآن وقلت إنى فوجئت عند دخولى بالطلبات التى وجهها
الانجليز إلى جلالة الملك وأنا قادم توا خام طازة من الرحلة إلى هنا ، ولم
يكن لى دخل فيما حصل .

وقد أجباني الحاضرون أنه ما دام الأمر كذلك فانه يجب لحفظ حق البلد
أن نقدم احتجاجا فوافقهم على الاحتجاج ، ولكنى بينت لهم قبل الاحتجاج
بأنى أحب أن ابدى رأيى كوطنى وكعرب وخير بأعمال الانجليز سواء كانت
تهديدية أو تنفيذية . وقلت انه يفهم من البيان الذى ألقاه حسنين باشا ان
هذه الحالة تنفيذية لا تهديدية كما حدث فى ظروف اخرى وأرى ان نفكر
فى طريقة لتفادى هذه الحالة ، وقد قالوا إنه لا توجد طريقة إلا ان نتعاون
كلنا فى حكم واحد ، فقلت لهم انى ارى ان لا اشترك معهم فى الحكم
اطلاقا فقالوا إن الحالة تستدعى التضحية ، فقلت إنى مستعد لكل تضحية
إلا هذه وأصررت على طلبى لأنى لا أستطيع أن أغش عقيدتى بالاشتراك
معهم فى الحكم .

فقالوا إذا كان الأمر كذلك فيجب أن نتعاون جميعا فى عدم قبول
الحكم فوافقت على ذلك وقلت لهم إن هذه الطريقة لاتحل العقدة ، وقد
أيدنى زيور باشا — رحمه الله — فى هذا رأى .

ثم كتبت صيغة الاحتجاج ولطفت نوعا على يد اسماعيل صدقى باشا
(المرحوم) ، وتعهدنا أن لا يتولى أحدنا الحكم وكنت أول الموقعين على
الاحتجاج وارسلت صورته لجلالته .

وجاء جلالة الملك وقال : لقد قسم بعمل وطنى مشرف ، فقلت لجلالته

هناك شيء أحب أن أصارحك به ذلك أن هذا العمل قد يكون نسكبة على مصر وعلى العرش وعلى شخص جلالتهكم . فقال : أنا قابل كل شيء . فقلت : يا مولانا أنت على رأس هذا البلد وأنت في مستقبل العمر ووجودك على رأس البلد يفيدها كثيرا فقال : أنا لا يهمني شيء وأنا « مايس » على نفسي . وكلفنا جلالته بالبقاء حتى يأتي الرد ، وفي خلال ذلك جعلوا يعرضون على أن أتولى رئاسة وزارة يشتركون فيها وأن اختار منهم من اشاء ولسكنى رفضت ذلك لأن هذا نفسه يعد تنفيذاً لأمر الانجليز ، فقالوا : مادمننا معافان هذا لا يعد تنفيذاً لأمر الانجليز ، فقلت لهم : إني لا أفهم كيف عندما يكون النحاس وحده يكون ذلك تنفيذاً لأمر الانجليز وإذا كانوا لا يكون ذلك تنفيذاً لأوامرهم .

واستمر الحديث حتى جاء الرد وكان خطيرا حيث ورد فيه أن السفير البريطاني سيحضر في الساعة التاسعة والنصف إذا لم يطرأ ما يجعله يعدل عن رأيه . وبلغنا هذا الرد أحمد حسنين باشا (المرحوم) ، وقال إنه رد خطير فكونوا على استعداد دائما حتى تنجلي الحالة .

وتركتهم وعدت إلى منزل أحمد بك حسين ، ثم اتصلت تليفونيا محمد زكي على بك المستشار وهو صديقي وصديق حسنين باشا وسألني هل سمعت بالخبر فسألته عنه فقال : إن السفير ذهب إلى السراي بالدبابات والحالة خطيرة فقلت له إني آسف لأن تبلغ الحالة هذه الدرجة ، وقال وما العمل فقلت إني كلفت بالاستعداد لحين الطلب .

ودعيت حوالى الساعة ٩،٣٠ فذهبت إلى عابدين فلم أجد دبابات والحالة طبيعية فعجبت في أول الأمر ثم وجدت الأعضاء مجتمعين في حالة وجوم وأخبروني بما حدث فقلت لهم إن ذلك كان نتيجة سوء تصرفكم ثم جاء جلالة الملك وقال اعتبروا أنه لم يحصل شيء في هذا اليوم وأن

ما كان كأنه لم يكن . ثم خاطبني جلالتة قائلا إنه يعهد إلى بالوزارة : وعليك أن تستعمل دائما وطنيتك وحكمتك .

وقد قلت لجلالتة إنى لا أستطيع أن أقبل الوزارة بحال من الأحوال ، فقال . أنا الملك . وأمرك بتأليف الوزارة . قلت مرة أخرى : لا أستطيع يا جلالة الملك . فقال : لا . إنك تستطيع وتعتبر كأنه لم يحصل شيء . قلت وما هى الظروف التى دعت إلى تغيير الوضع . فقال : إنى أمرك بتشكيل الوزارة . فطلبت منه أن يسمح لي بعدم قبولها ، وقلت إننا تعاهدنا على عدم تأليف الوزارة ولو كان ذلك بأمر جلالتة . فقال : إنى أمرك ولا شأن لأحد غيرى . يجب أن تذهب إلى السفارة وتؤلف الوزارة فى هذه الليلة وكنت فى حالة نفسية سيئة فعرضت عليه أن يؤجل ذلك إلى الغد فأصر جلالتة على أن أذهب إلى السفير فى ذات الليلة فأعذرت بتعبى . فقال أحمد ماهر باشا صائحا : « إذا كان يقبل الوزارة فإنه إنما يقبلها على أسنة رماح الانجليز » فصحت فيه « اخرس انتم الذين جئتم على أسنة الرماح ، وانتم الذين اوصلتم إلى هذه الحالة وليس النحاس والنحاس اشرف منكم كلحكم . »

واراد صدقى باشا ان يتسكلم فأمره جلالة الملك بالسكوت ، وطلب منى النزول للذهاب إلى السفير ، وقد اردت ان اوجل ذلك إلى اليوم التالى ولكنى فهمت ان جلالة الملك يريد ان يظن السفير فذهبت لا لأطمئننه ولكن لاحتج عليه .

وذهبت إلى السفارة فوجدت مع السفير السير ليمبتون وزير الدواة واراد السفير ان يحينى ولكنى صحت به : إنك أسأت إلى فى غياب . وما كان يصح ان تعمل ذلك ، وسألته كيف يصر على ان تشكل الوزارة منى او برضائى وماذا يضمن له موافقتى على ذلك .

وكننت ثائرا فحاول السفير أن يهدى من روعى وطلب لى كوب ماء .
وسألنى عما أطلبه ، فقلت له إنه لابد من سحب الانذار قبل أن أقبل الوزارة
ففرح كثيرا وقال : أصبح أن جلاله الملك عرض عليك الوزارة .
فقلت نعم . قال : إذن نسحب الانذار . قلت : إن ذلك لا يجدى بل يجب
إلغاؤه كلية وسأفكر فى الأمر .

وقد سألنى عما أريده وقال إنه مستعد للتعاون معى وأنه لم يتكلم عن
النحاس لا لاسمه بل بصفته زعيم الأغلبية وقال : إن خصوم الشعب
عمليون لخصوم الانجليز ، ونحن الآن بين خصمين والمسألة بالنسبة لنا
مسألة حياة أو موت ولا نستطيع أن نستقط من حسابنا الشعب ، ونحن
إنما نقصد رأى الشعب لا أنت وزيد حكومة شعبية .

قلت وماذا أقول للشعب الآن ، هل أقول له إن الانجليز أتوا بى ،
وماذا أستطيع عمله والشعب جائع عار .

فقال لى : أمامك وزير الدولة أطلب منه ما تريد ، فقلت : أريد أن
تفتح الخزانة البريطانية وتدفع ثمن كل ما يحتاج من قمح أو ملابس أو غيره
وقال لتيلتون إنه مستعد لبحث الأمر ولكن بشرط أن تحدد له
المقادير المطلوبة ، فقلت إنه لا يمكن تحديدها إلا بعد أخذ رأى المختصين .
وأبدى السفير وتيلتون استعدادهما للرضية اللازمة فقلت : إنى لا
أستطيع أن أقبل الوزارة إلا بعد سحب الاهانة .

وفى صباح اليوم التالى اجتمعنا فى منزل أحمد بك حسنين ، وكان معى
مكرم باشا لبحث المسألة من الناحية القانونية ، ثم حضر المستر سمات
وأخذ مع مكرم باشا فى وضع صيغة خطاب يرسل للسفارة ثم ترد عليه .

ووافقت على الصيغة وأطلعت السراى عليها ، وقد سر بها رجال السراى سرورا شديدا ، وقالوا إنه شيء مدهش يعجز عنه السكل إلا مصطفي النحاس وقد شكلت الوزارة بعد ذلك .

وهنا قال الأستاذ الخشخاني (عضو الهيئة السعدية) : —

— ما هي الأمور الداخلية التي كان جلالة الملك يستدعيك بشأنها .

— أشياء كثيرة . وأذكر أن عبد الوهاب طلعت باشا حضر لي في كفر عشا واخذ رأي في مسائل كثيرة لاداعي لذكرها ، ولكن لم يؤخذ برأيي وعهد بتأليف الوزارة إلى حسن صبرى باشا .

— ما هو الفرق بين الحالة التهديدية والحالة التنفيذية

— التهديدية عبارة عن مظاهرة عسكـرية يجوز أن تنتهي إلى حل ممكن السكوت عنه أما الحالة التنفيذية فهي ليست مجرد مظاهرة للوصول إلى شيء يحسن السكوت عنده بل تقتزن بالتنفيذ الفعلي لما هدد بتنفيذه .

— ما هي الحالة التنفيذية التي كانت قائمة لدى انجلترا في هذا الوقت في تقدير رفعتكم ؟

— كما قلت إن الشأن لم يكن مقصورا على مجرد مظاهرة تهديدية .

— هل رافقكم أمين عثمان باشا إلى الوجه القبلي ؟

— لا أذكر .. (ثم فسر رفعتيه في اليوم التالي ذلك بأنه لم يسافر) .

— ألم تتلق رفعتكم بأحد من الانجليز في أسوان

— لا اجزم بذلك .

— ألا تذكر أنه دار حديث بينكم وبين رجال السفارة في هذه الرحلة

حول موقف مصر في الحرب ؟

- لا أذكر ولا كنى كنت أتكلم مع الناس علنا .
- ألم يدر حديث بينك وبين أمين عثمان باشا قبل تأليف الوزارة
— لا
- ألم يخبرك أنه اتصل بالانجليز — لا
- ما هي الاضرار الوطنية الجسيمة التي كانت تستهدف لها البلاد لو
ألقت وزارة قومية برئاسة رفعتكم ؟
- قلت إننى لا أقبل ولن أقبل وحتى اليوم لا أقبل الاشتراك في مثل
هذه الوزارة لأن المركب لا تسير وفيها جملة أناس مختلفون بل تغرق .
- تحت تأثير الظروف المذكورة ألم يكن من الأنسب قبول تأليف
وزارة قومية ؟
- لم يكن من الأنسب في تقديرى أنا وأنا المطالب بتأليف الوزارة
— ما هي الأسباب المبررة من الناحية الوطنية لاصرار الانجليز على
شخصكم بالذات أو الشخص الذى ترضون عنه .
- قلت إن المقصود هو الشعب وأنا أعتقد ان الاختيار وقع على
باعتبارى زعيم هذا الشعب .
- وهل يستطيع السفير ان يصر على تأليف الوزارة برضاكم مع عليه
بأنكم قد لا توافقون على ذلك ؟
- اجزم بأنه لم يتصل بى مباشرة ولا بواسطة في هذا الخصوص
- إذن ماذا يكون مركزه إذا رفضتم الوزارة ؟
- أسأله هو ، وقد تحدى الانجليز النقراشى باشا علنا في مجلس الأمن
ان يقول ما عنده فخب .

— بعد ٤ فبراير ومقابلتكم للسفير واحتجاجكم على تدخله هل لم يتدخل السفير بعد ذلك ؟

— كننا دائما في شقاق مستمر مع السفارة وحاكم السودان وكننا نحتاج على حاكم السودان ، وكان يرد علينا بواسطة السفارة فكنا نرفض رده ونطلب أن يخاطبنا مباشرة .

— ألا تعلم رفعتمكم وأنتم في الحكم في المدة من سنة ١٩٤٢ إلى سنة ١٩٤٤ أن السفير البريطاني تدخل لابقائكم في الحكم ؟

— أنا نفسي كنت زاهد في الحكم ، وكنت دائما في نزاع لامع الانجليز فحسب بل مع رجال السراى أيضا وأنا كنت ضد الانجليز فكيف يتدخلون لابقائى في الحكم ، ولم نكن أحرارا في حكمنا لامن جانب الانجليز ، ولامن جانب رجال السراى ، كما حصل في مسألة الأزهر والنياشين وخلافها .

— هل عرفتم سبب الاخفاق في تشكيل وزارة برئاسة حسنين باشا في عهد توليكم الوزارة ؟

— لا أعلم شيئا عن ذلك .

— ما سبب منع خبر كيفية تشكيل الوزارة عن الجمهور مع أنكم رأيتم في الخطابين الكفاية لازالة أثر ما حدث ؟

— لأن في نشر ذلك مساسا وأنا شخصيا لم اعرف التفاصيل إلا بعد مدة ، وأنا حريص على صيانة العرش من كل مساس به .

وهنا قال الاستاذ زكى عريبي : —

— هل كان لدى جـ — لالة الملك في اعتقادك عوامل تهديدية عند تأليف الوزارة ؟

— إن الشاهد لا يسأل عن اعتقاد بل عن وقائع مادية —
— ألا ترى أنك أكرهت جلالة الملك على اسناد الوزارة إليك فقبلتها مستغلا هذه الظروف وعطلت بذلك سلطة جلالة الدستورية —
— أحتج على السؤال بأنى عطلت واستغللت وقد أمرنى جلالة الملك بتشكيل الوزارة ولم أقبل إلا بعد الحاح من جانب جلالته وترددت كثير من جانبي .

— هل يذكر رفعة الباشا أنه أثناء توليه رئاسة الحكومة أن تأخرت للحكومة مراسيم من السراى ؟
— لا أذكر

— إنك توليت الحكومة ست مرات أفلا ترى أن تأخير مراسيم معينة يفسر بأنه عدم ثقة ؟

— لا أجيب على هذا السؤال

— أذكر أنا بالذات أنه تأخرت للحكومة عدة مراسيم من السراى والفقهاء الدستوري يقرر أن ثقة رئيس الدولة في رئيس الحكومة هي عنصر في دوامها فما رأى رفعتك في استمرارك في الحكم رغم ذلك ؟
— نفس الظروف التي قبلت فيها الحكم في ٤ فبراير .

— قلت إن البيان الذى ألقاه حسنين باشا بأن الحكومة التي كان مطلوباً تأليفها هي حكومة يرضى عنها النحاس فهـ لا توافقنا على انه كان

من الممكن تأليف حكومة ترضى عنها ولم يكن من الضروري أن تكون رئيسا لها .

— في تقديري أنا واعتقادي : لا

— في أى وقت بدأت صلة رفعتك بأمين عثمان باشا ؟

— في سنة ١٩٢٦ عند عقد المعاهدة .

— ما هو الدور السياسى الذى كنت رفعتك تكلف به أمين عثمان باشا

— كما أكلف كل واحد

— نعرف أن للنحاس باشا من الصحافة كرئيس حزب أنه يخصص

دورا لكل واحد من أعوانه ؟

— هذا ترتيبى أنا

— هل لا يذكر رفعتكم أنك كنت تكلف أمين عثمان باشا بالذات فى

كل ما يتعلق بالانجليز ؟

— وأى مانع فى ذلك ... فقد كان يهمنى اصلاح المعاهدة فاستعنت

بالأشخاص الذين يستطيعون أن يؤدوا خدمة فى هذه الناحية .

— هل تذكر رفعتكم أنه نشر فى الصحف أنباء عن شخصين طلب أمين

باشا نفيهما إلى الطور ؟

— لست أذكر ... وهذا من عمل وزارة الداخلية .

— ذكرتكم رفعتكم أن أحدا من الانجليز لم يتصل بكم فى الأقصر فما

رأيكم إذا شهد إثنان من أعضاء مجلس النواب بهذا الاتصال ؟

— يجوز . وقد قلت إننى لا أجزم بشئ فى هذا الموضوع

— الباشا ذكر أمورا تافهة مما يدل على ذاكرة قوية فكيف لا يذكر

هذه المسائل الهامة ؟

— تقصد مسألة التليفون ولكن هذه مسألة هامة وليست تافهة لأنها تتعلق بمناسبة لها خطورتها التاريخية .

وهيب بك دوس — ذكر رفعة الباشا أنه في أثناء حكمومه كان في مشادة مع الحكومة الانجليزية ومع حاكم السودان ، وكان لذلك أثره الذي عرفناه في مجلس الشيوخ والنواب . فهل كان أمين عثمان باشا على صلة طيبة مع الانجليز ؟

— أمين باشا متخرج في كلية فيكتوريا . وهذه الكلية تعمل على بقاء الصلات الطيبة بين خريجيها ومنهم الانجليز ومن مبادئ هذه الكلية في التربية أن يغلب الشخص الدوافع الوطنية على الصداقة وأنا أجل هذا ، وقد حضرت في بعض حفلاتهم ولمست هذه الروح فيها ، وأعهد في أمين باشا أن يقدم الصالح الوطني على الانجليز .

— هل أفهم من هذا أن المشادات الطويلة بينكم وبين الجهات الانجليزية لم تؤثر على هذه العلاقة في نفس أمين عثمان باشا ؟

— لم تكن تؤثر فيه لأن الروح الجامعية كانت مطبوعة فيه

— هل اطاعتم على الخطاب الذي ألقاه أمين باشا عثمان عن العلاقة بين مصر وانجلترا وتشبيهها بالزواج ؟

— لا ، ولو قرأته لفهمته أنه يقصد التأثير على الانجليز بطريقته

الجذابة ، فقال إن الزوجة تستدرج الزوج حتى تنال منه مطالبها

— ألا يرى الباشا أن نشر هذه الأقوال عقب اعتداء الانجليز في ٤

فبراير ما يسمح بالاعتقاد بأن أمين باشا لا يفضل الصالح الوطني على الصالح

الانجليزي ويميل إلى الانجليز لدقة الملاحظة التي أبداهها ؟

وهنا قال الأستاذ ابراهيم فرج إن الخطبة موضوع السؤال قد أُلقيت في سنة ١٩٤٠ أى قبل حادث ٤ فبراير بعامين
رفعة النحاس باشا — ومع ذلك فقد نشرت هذا الأسبوع والسبب معروف

الرئيس — إن المحكمة قد نهت إلى هذا أمس
وهيب بك — هل الروح التى أُلقيت بها هذه الخطبة في سنة ١٩٤٠ هى نفس الروح التى كانت سائدة عند أمين باشا في سنة ١٩٤٢
— إن الروح الجامعية التى كان يتشبع بها أمين عثمان باشا وهو احد خريجي كلية فكتوريا كانت دائما تدعو إلى تفضيل الصالح المصرى الوطنى على مودة الانجليز

— ولكن من يطلع على هذه التصرفات ألا يكون معذورا إذا علم ان أمين باشا عثمان المشترك معه في الوزارة قد يكون مماثلا مع الانجليز ؟
— إذا كان الغرض طلب الرأفة بالمتهمين فلك ان تقول ما تشاء .
وهنا سأل الأستاذ على ايوب (عضو الهيئة السعدية) : —

— هل يذكر رفعة الباشا ان الانجليز طلبوا إسناد الحكم إليه في مرة قبل فبراير سنة ١٩٤٢ ؟

— لا اذكر شيئا من ذلك أصلا

— ألم يطلبوا هذا في سنة ١٩٤٠ بعد استقالة على ماهر باشا ؟

— لا اذكر شيئا من ذلك ، وقد ذكرت انى كنت في مناسبات عديدة اطلب سواء للوزارة او للاستشارة وكنت ابدى رأيي بصراحة ثم يعمل بعكس رأيي على خط مستقيم

— عندما كنت في كفر عشيما وحضر عندك عبد اللطيف باشا طاعت
هل لم تفهم أن الانجليز يطلبونك .

— لا . بل علمت أن الطلب من جلالة الملك

— قلت انك فهمت أن هذا البيان الذي ألقاه حسنين باشا تنفيذي
ليس مثل سوابقه فما هي هذه السوابق ؟

— أذكر أني كنت رئيسا لمجلس النواب وكان ثروت باشا رئيسا
للوزارة ، وكان المجلس ينظر قانون الاجتماعات ، وحدث عند انتقال
القانون إلى مجلس الشيوخ أن سقطت عبارة منه كان قد اقترحها المرحوم
محمد يوسف بك . وقد أخذ القانون دوره في مجلس الشيوخ وأثناء
المراجعة لارساله للتنفيذ اكتشفت السقطة . وسألني محمود خليل بك عما
يمكن عمله فاقترحت استرداد القانون ، وفي خلال ذلك كانت هناك
مفاوضات بين ثروت باشا وتشمبرلن ، وقد اتفقنا على أن تكون المفاوضات
سرية . ولكن كثر الإلحاح علينا من جانب الوفدين وغيرهم فتحديث مع
ثروت باشا ليطلعني على ما يدور من مباحثات فأعطاني ثروت باشا المشروع
وقال إنه اتفق مع تشمبرلن على عدم إذاعته . وقد درسته فلاحظت انه
يقر الاحتلال وعرضته على عدلي باشا فأقرني على رأي فطلبت منه أن يقنع
ثروت باشا بكتابة رد تشمبرلن برفض المشروع ، وقد ابلغ عدلي باشا
ثروت باشا بالامر فاستاء ثروت باشا وعزم على أن يقدم استقالته فقلت
إن هذا لا يكفي ويجب أن يرد على الانجليز ويرفض المشروع أولا ثم يستقيل
ولكنه استقال دون أن يرسل هذا الرد .

وبعد مدة عهد إلى بتأليف الوزارة وإذا بخطابين رسميين من اللورد

لويد طالب فيهما إيقاف قوانين العمد والاجتماعات بعد مرورها على مجلس النواب فعرضت الأمر على جلالة الملك فؤاد لخطورة المسألة حيث هددنا الانجليز بأسطول حربي في الاسكندرية .

وقد جمعت أعضاء الشيوخ والنواب في مؤتمر ورأيت تفادى الأزمة بتأجيل بحث القانون للدورة التالية .

وذهبت إلى جلالة الملك واطلعت على ماجرى فطلب منى ابلاغه أولاً باول ماينتهى إليه الرأي . ثم جاء توفيق نسيم باشا رئيس الديوان فأطلعت على ماجرى فأقترح على أن استعقل فرفضت ، فقال وماذا لو استولوا على الجمارك قلت أحتج وأتركهم يفعلون ، وكذلك إذا استولوا على السكك الحديدية أو غيرها ، ولن استعقل إلا إذا اخرجوني بالقوة .

ثم حضر المستر هور ومعه كتاب بقبول تأجيل القوانين مع احتفاظ الانجليز بحقوقهم فأنا وافقت وطلبت من المستر هور ابلاغ السفير شكرى لهذا الحل . ثم جاءني بعد ذلك نسيم باشا وقبلني بأمر جلالة الملك فؤاد لهذا الحل .

وكانت الساعة قد بلغت منتصف الثانية فرفعت الجلسة على أن تعود للانعقاد في اليوم التالي .

رفعة النحاس باشا يتابع شهادته

وبجلسة ٣ / ١٢ / ١٩٤٧ استأنف الأستاذ على أيوب مناقشة رفعة الشاهد ، وثارَت بينهما خلافات على طريقة الأسئلة والاسلوب التي كانت توجه به مما جعل رفعة الشاهد يحتد ، ووضح في هذه الأسئلة أنها محاولة للتشهير بموقف رفعة النحاس باشا والاشادة بموقف الأقليات ولاسيما

رئيس السعديين (السابق) المرحوم احمد ماهر باشا - وقد استدعى الأمر تدخل المحكمة .

وامتطرد الأستاذ على ايوب فقال : -

— هل بعد ذلك صدرت تصريحات قلت فيها إن الحكومة التي جاءت بعدك أوعز بها الانجليز ؟

— أكرر أن العهد كله كان مؤامرة من رجال السراى والانجليز للوصول إلى أغراض ضد مصلحة البلاد .

— هل قلت في خطاب ألقيته في رأس البر في اغسطس سنة ١٩٤١ أن

الجيش البريطاني جيش من السكرى ويجب ان نبحث عن حليف آخر .

— لا داعى لأن تلجأ إلى ذكراتى في هذه المسائل وأمامك الصحف

التي صدرت في هذا العهد ، وقد كنت أطمئن على الانجليز وعلى رجال

الافليات الذين يستفيدون من هذه الانقلابات وهذا ما قلته وما أقوله

الآن وما سأقوله على الدوام .

— وسنبين ان هذا غير صحيح

— قل ما شئت وهل سكتتم انتم وابواقكم عن التشهير حتى الآن .

— إن أستاذ التشهير ليس منا .

— أسأل جرائدك : الأساس ، واخبار اليوم ، وآخر ساعة ، وغيرها .

— هل بعد أن توليت الحكم في ٤ فبراير سنة ١٩٤٢ ولم يمض على

خطبتك زمن طويل قبلت ان تسكون في مكان الشرف إن صح انه مكان

الشرف في حفلة استعرضت فيها الجنود البريطانية واخذت لك في هذا

الوضع صورة (وقدام الصورة إلى هيئة المحكمة) .

— حضوري متفق مع قبول الحكم لاستخلاص حقوق الوطن - فإذا أرادوا أن اكون في موضع الشرف كان من واجبي قبول ذلك وأن اقف الموقف اللائق بممثل جلالة الملك .

— هل ذهبت إلى هناك بصفتك رئيس الحكومة أو ممثلا لجلالة الملك؟

— بصفتي رئيس حكومة قادما بأمر جلالة الملك .

— سبق لرفعتك في سنين أخرى حين كنت رئيسا للحكومة أن وقفت

مثل هذا الموقف في عرض جنود بريطانيين ؟

— يجوز إذا كانت عندك صورة أخرى

— ولسكنك أيدت أن تقف مثل هذا الموقف

— جازي وسؤالك موضوع بشكل موجب لللبس

— هل دعى احد من الوزراء مع رفعتك لحضور هذا العرض ؟

— انا لا اعرف إلا اني دعيت . وفي هذه الحالة انا امثل الوزارة كلها

— إذن لماذا اختصت الساطات البريطانية امين عثمان باشا بهذه الدعوة ؟

— اسألهم هم .

— ذكرت ان احمد ماهر باشا اعترض على قبول الحكم على اسمه

الخراب فنهزته وقلت بل انتم الذين وليتم الحكم على اسمة الخراب فنرجو ان تحدد لنا متى كان ذلك ؟

— هم جميعا حضروا على اسمة الخراب لأن حادث يوم ٤ فبراير ليس

ابن يومه بل ابن الاجراءات كلها والتي قيل فيها ... فاروق فوق رأسك يا جورج وهذا يعنى انهم كلهم هم الصيب .

— إذن معنى ذلك انهم هم الذين مهـدوا لوصول رفعتكم للحكم على اسنة الرماح ولم يكن مقصودا منه أن أحمد ماهر جاء على اسنة الرماح ؟

— أقصد انتم الذين عملتم ما ادى إلى هذا لأنكم كنتم تماثلون المحور في حربهم مع الانجليز

وهنا حدثت مناقشة بين رفعة الشاهد والاستاذ على أيوب حول الوقائع التي وردت في الكتاب الأسود ، وسمعت هتافات وتصفيقات في خارج قاعة الجلسة وداخلها ، ورفعت الجلسة اكثر من مرة بسبب استمرار التصفيق والهتاف ... وقد استدعى رئيس الجلسة الصحفيين إلى قاعة المداولة وذكر لهم أن المحكمة حظرت نشر أى شيء من هذه المشادات وما دار فيها (!!) وسأل الاستاذ حمادة الناحل قال :

— هل فهم من رفعتكم أنصاركم والمنضمون إليكم من اخوانكم في فبراير أن ما حدث في ذلك التاريخ هو حالة عدوانية على مصر واستقلالها . — هذا هو ما كنت أذيعه في كل مكان سواء على أنصارى أو غيرهم

— هل رفضتم أن تأخذوا معكم محايدا من غير الوفديين ؟

— أنا رفضت أن أقبل أى شخص غير وفدى

— هل كان امين باشا من الهيئة الوفدية ؟

— كان صديقا لنا واطن انى لم أخذه في الوزارة من اول الأمر

— تقول : إنه كانت هناك مظاهرات تهتف : تقدم يا روميل الخ ...

ففي عهد أى وزارة حصل هذا ؟

— لا ادري

— اذكر انها وقعت في عهد وزارة حسين سرى باشا ؟

— يجوز

— من صاحب المصلحة في تدبير هذه المظاهرات : الانجليز ، أم الوزارة ، أم المعارضون لها .

— استبعد المعارضون وبقي الباقون .

— هل يقبل عقلا أن يكون الانجليز هم الذين دبروا هذه المظاهرات

— لا يعقل أن يدبرها الانجليز ضد انفسهم إلا إذا أرادوا أن يحدوا منها ذريعة للتدخل .

— هل صحيح أنك ألقيت خطابين في الاسكندرية ورأس البر تهاجم فيهما سياسة بريطانيا

— وانا دائما افعل ذلك

— انت قلت امس فهمت من لامبسون وليتلتون انك سمعت منهما

انهما قالوا اننا نطعن من الامام ومن الخلف اى ان الوزارة غير صديقة ؟

— صحيح

— وكيف تفسر ان يوكل إلى رفعتك الوزارة في هذا الوقت مع

مهاجمتك لهم في خطبك ؟

— كانوا في حالة حرج والأحوال خطيرة وفي حالة حرب من امام

ومن خلف ولهذا أرادوا ان يتولى الشعب الحكم وزعيم الشعب هو مصطفى النحاس .

— خطبت قبل تولى الوزارة تهاجم الانجليز لاعتدائهم على حقوق

البلاد ، فهل ألقيت مثل هذه الخطب بعد تشكيكك الوزارة

— كنت أعمل ماهو اكثر من ذلك . كنت أعمل عملا منتجا .

— هل تعلم أن الحكومة البريطانية طلبت من وزارة أحمد ماهر باشا أن لا تحاكم على الاتهامات التي تضمنها كتاب مكرم عبيد باشا الشهير بالكتاب الأسود؟

— لست أدري شيئا عن ذلك

— إذا قلت لك على مسؤوليتي أني سمعت من مسئول في وزارة أحمد ماهر باشا ولعله دولة ماهر باشا نفسه ، ان الانجليز طلبوا ثلاثة أمور منها عدم محاكمتك ، فكيف تفسر ذلك ؟

— لا أعرف ، ويسأل المرحوم أحمد ماهر ، وأنا لم أعلم بل بالعكس كنت أطلب المحاكمة بطريقة قانونية ، وقد كان أحمد ماهر يوافق الانجليز على اعلان الحرب ، وكننا نحن نعارض في اعلانها

— ماهي الأعمال التي حدثت من محمد طاهر باشا والنبييل عباس حليم وعلى ماهر باشا ، وصالح حرب باشا .. الخ .. أكان بها اضرار بحق مهر أو باستقلالها ؟

— لا أعرف

— هل تذكر أنهم اعتقلوا في عهدك ؟ — نعم

— ماهي الاسباب

— كثيرة . وقد بلغت انهم يعملون ضد الحلفاء ، وأجريت تحريات عن ذلك من رجالى

— هل أفهم من هذا أن أوامر الاعتقال هذه كانت بناء على طلب بريطانيا ؟

— فى هذه المسائل وهى مسائل شائكة بريطانية هى التى أبدت أنهم
همولون ضد الحلفاء

— هل تذكر ما صدر من رفعتك فى خطابى الاسكندرية ورأس البر.

— لا أذكر . بريطانيا طلبت هذا وأبدت وقائع اسندت إليهم بأنهم
يعملون ضد الحلفاء . وهم قسيمان : قسم ينتمى إلى العائلة المالكة -
والقسم الآخر ...

— إننا نتنازل عن أشخاص العائلة المالكة

— نتنازل عن السؤال كله .

— هل قامت قبل سنة ١٩٤٢ وزارات ائتلافية ؟

— نعم . وفشلت التجربة

— فى سنة ١٩٣٦ أثناء المفاوضات ألم يكن معروضا على الوفد أن

يشترك فى وزارة ائتلافية ؟ *

— رفضنا أولا ثم قيل إننا نزيد الحكم فتساهلنا ودعونا بعض
أشخاص للدخول فى الوزارة ، وأنا أرجو أن لا يتم ذلك وأحمد الله على
أنه لم يتم ... ولن أجربها مرة أخرى .

— ألم يكن فى سنة ١٩٤٢ اعتبار يدعو إلى التساهل كما حدث فى

سنة ١٩٣٦ :

— ذكرت ذلك أمس

(وهنا قال رفعة النحاس باشا إنه تعب من طول الوقوف وطلب أن

* ينمت بعض الحبناء مثل هذه الوزارة بأنها (وزارة اختلافية) لا (وزارة ائتلافية)
نظرا لكثرة الخلاف بين الوزراء ، مما يشل نشاطها ويجعلها قصيرة العمر ... وهى عادة تشكل
من احزاب الأقليات .

يسمح له بالجلوس فأذنت المحكمة . ومع ذلك فقد ظل يقف عند الإجابة على كل سؤال (

وسأل رفعته الأستاذ شوكت التونى قال :

— هل علمت رفعتكم بعد تأليف الوزارة أن أمين عثمان باشا كان على علم سابق بما سيصنعه الانجليز فى ٤ فبراير ؟ — لا

— هل كان أمين باشا يتوسط بينكم وبين السفارة فيما يحدث من خلافات ؟ — يجوز

— ما هى السياسة التى تعتقد أن أمين باشا كان يسير عليها بعد إقالة الوزارة وتأليف الرابطة بالنسبة للعلاقات بين مصر والانجليز ؟
— إن هذه السياسة موضحة أيضا كما كافيها من كلامه عن الزوجية وأطوارها .

وسأل رفعته الأستاذ حمادة الناحل :

— جاء فى النطق الملمسكى « انتهت المشاورات أمس وعلى أثرها مباشرة طلب السفير البريطانى مقابلة رئيس الديوان وأخبره أن النحاس باشا رفض فكرة الوزارة القومية ، وطلب السفير من رئيس الديوان أن يرفع إلى نصيحة بأن تشكل وزارة وفدية . ، فماذا كان مصدر علمه ؟

— لا أعلم

— هل تذكر رفعتكم من هم أهم الذين ودعوك فى محطة قنا ؟

— لا يمكن أن أذكر ، ولو حددت أشخاصا لقلت جائز وجائز لا

— هل تذكر أن أحد الذين قابلك من الانجليز قال لك إن لي السرور

بأن أصادف الشخص الذى سيتولى الحكم قريبا ؟

— الناس كلها تقول ذلك ولا أعلق عليه بشئ. وأنا لا أعرف الانجليزية
وقال الأستاذ على منصور :

— هل أراد بعض نواب المعارضة إثارة المناقشة في الأسبب التي
عاصرت ٤ فبراير في مجلس النواب عند مناقشة خطاب العرش فمنعت ذلك
ما سبب المنع ؟

— قلت أمس أنه عدم الرغبة في إثارة أى شئ يمس العرش
وكانت الساعة قد بلغت منتصف الثانية بعد الظهر ، وانتهت باتنهاها
شهادة رفعة مصطفى النحاس باشا أحد شهود الاثبات

شهادة رفعة على ماهر باشا (أحد شهود النفي)

وبجلسة ١١ / ١ / ١٩٤٨ نودى على رفعة على ماهر باشا فحضر ،
وعرضت عليه المحكمة الجلوس ففضل أن يؤدى الشهادة واقفا ، غير أنه
لما طالت شهادته اضطر إلى الجلوس

وقبل أن يبدأ الدفاع بسؤاله طاب رفعتة من المحكمة أن تسمح له بكلمة
فلما أذنت له قال : —

اسمحوا لى أن ألقى كلمة بمناسبة شهادتى فى القضية ، ذلك أنى تلقيت
الدعوة للشهادة فى شئ من القلق لأنى منذ أن خرجت من الأسر أى منذ
ثلاث سنوات وأنا أدعو إلى الوحدة لأنى أؤمن أن مصر لن تخرج من
الحزن والمآسى التى تمر بها الآن إلا باتحاد تام وتعاون شامل من جميع
المواطنين : ولذلك فإنى منذ خرجت من الأسر تناسيت الماضى ناظرا إلى
المستقبل ، ولم انزع إلى الماضى إلا لآسـتخلص منه العبرة والكلام فى
الماضى الآن يؤثر فى الدعوة إلى التعاون والوحدة الذين تحتاج إليهما البلد

الآن ، واسكنى عندما دعيت للشهادة لم يسعنى إلا الحضور ، وسأحاول أن
أودى واجبى أمام القضاء بقدر ما أستطيع
ثم سأله الأستاذ حمادة الناحل :

— ما هى الظروف التى أحيل فيها المرحوم أمين عثمان باشا إلى المعاش
فى عهد وزارتك ؟

— أحيل المرحوم أمين عثمان باشا إلى المعاش لأسباب كثيرة منها
أنى كنت أرى أن المرحوم أمين عثمان باشا قام بأدوار أثناء مفاوضات
سنة ١٩٣٦ لم تكن مشرفة له ، وأنه عندما كان وكيلًا بوزارة المالية كان
يخشاه بعض الوزراء لصلته بالانجليز ، وأنه كان فى وكالته للوزارة لا ينجز
أعمالها بل كان يوجه نشاطه إلى الخارج فى أمور لا تتعلق بمنصبه ، ولذلك
رأيت إحالته إلى المعاش وسعيت فى تعيينه فى أحد المقاعد الخالية فى إدارة
البنك الأهلى ، ولم يدر السفير البريطانى بأمر الإحالة إلا حينما جاءنى طالبًا
أن يكون أمين باشا صلة بينى وبينه فى تبليغ المسائل الصغيرة فأفضيت
إليه بالامر .

— ما هى الأعمال التى كان أمين باشا يقوم بها خارج عمله فى الوزارة ؟

— كان يؤدى نوعًا من الوساطة أو الاتصال بالسفارة

— ما هى الأشياء التى ذكرتم أنها لا تشرف أمين باشا فى مفاوضات

سنة ١٩٣٦ ؟

— كنت رئيسًا للحكومة سنة ١٩٣٦ وكنت أمهد للمفاوضات

بإزالة العقبات التى كان منها عدم رغبة الانجليز فى أن يكون المرحوم أحمد
ماهر باشا والنقراشى باشا (المرحوم) ضمن أعضاء هيئة المفاوضات

ولكني ذلت هذه العقبة وسحب الانذار الخاص بذلك ثم لاحظت أن الطلبات الانجليزية مبالغ فيها فكلمت السفير البريطاني في هذا الشأن فأخبرني بأن أمين عثمان باشا أفهمهم أن النحاس باشا يساوم كثيرا وأنه يريد أن لا يقبل ٥٠٪ من الطلبات الانجليزية وأنه يجب على الجانب البريطاني أن تكون طلباته ٢٠٠٪ حتى يحصل على المائة التي يطالبها كاملة

— كيف ذلتم المشكلة التي اشترطها الانجليز بعدم قبول المرحوم أحمد ماهر باشا والنقراشي باشا (المرحوم) ضمن هيئة المفاوضات ؟
— صارحوني بأن أحمد ماهر باشا والنقراشي باشا كانا من ضمن المتهمين بقتل السردار

مكرم باشا — أنا أفهم أن المعارضة كانت منصبة على المرحوم أحمد ماهر باشا ولم يكن هناك داع ليعارضوا في النقراشي باشا .
وأجاب رفعته على سؤال للأستاذ حمادة الناحل عن الخلافات بين رفعته والانجليز أثناء توليه الوزارة بأن أول خلاف كان لعدم موافقته على اعلان مصر الحرب كطالب الانجليز لانهم رفضوا أن يعطوه وعدا بأن تستكمل مصر استقلالها عند نهاية الحرب قائلين إنهم يكفهم ما لا قوا من وعد بلفور في الحرب الأولى

وقال انه حدث خلاف بعد اعلان الأحكام العرفية فقد طلب الانجليز أن يكون الحكم العسكريون منهم ، وأن تكون أمور الصحراء في أيديهم فلما رفض ذلك قالوا له إن وزارة محمد محمود باشا تعهدت لهم بذلك شفويا ولكنه أصر على الرفض حرصا على مصلحة البلاد واستقلالها .

ومن الخلافات التي حدثت خلاف كان بخصوص زيارته للسودان

ورغبتهم في أن تكون زيارته كسائح لا كرئيس وزراء ، ولكنه أصر على أن يزور السودان كما يزور تشرشل اسكتلندا فلم يترك نائباً عنه في مصر ، وسافر هو وزميله وزير الدفاع والأشغال ، وظلوا طول الوقت يديرون الأعمال بالطائرة من الخرطوم

وقال إنه أفضى للانجليز بنية دخول إيطاليا الحرب قبل اعلانها بحوالى ٦ أسابيع رغم أن السفير كان يؤكد له خلاف ذلك

وقال إنه لفت نظر السفير والجنرال ويلسون إلى وجود ٧٠ ألف إيطالى في مصر منهم ١٢ ألف مدربون على الخدمة العسكرية ، وتمكن من اقناع الانجليز بأن تعلن الحكومة المصرية اجراء التفتيش لكل رعايا الدول الاجنبية ومنها انجلترا حتى يمكن جمع الاسلحة من الايطاليين وفعلا تم ذلك بعد لآى

وقال إن السفير البريطانى اعترض على سماح الحكومة المصرية لسكبير مهندسى السرايات الملكية فيروتشى الايطالى بالسفر إلى ايطاليا خوفا من أن يعود إلى مصر بالباراشوت ، فأفهمته استحالة ذلك لانه في السبعين من عمره ولا يستطيع التدريب على النزول من الباراشوت إلا ابن العشرين ووافق الجنرال ويلسون على رأيه ضد السفير .

وقال إن وزير ايطاليا المفوض سأله قبل مغادرته القطر عما إذا كانت مصر تقوم بهجوم على ايطاليا إذالم تهاجمها ايطاليا فأجاب بالنفى ، ولما زاره السفير البريطانى وأفضى إليه بما دار بينه وبين وزير ايطاليا المفوض احتج السفير على رد على ماهر باشا على الوزير الايطالى وقال له لماذالم تقل نعم .

فقال على ماهر باشا للجنرال ولسون ألم يكن من حسن السياسة أن أخفي حقيقة نيائنا؟ فأيده الجنرال ولسون في ذلك .

وقال إنه بعد أعلنت إيطاليا الحرب استدعى السفير وأخبره أنه سيعان في مجاس النواب أن مصر لن تدخل الحرب إلا إذا هوجمت الجنود المصرية أو اعتدى على مواقعها وعلى الاراضى المصرية من غير استفزاز من القوات المصرية .

فقال له السفير وما هو الموقف إذا هوجمت الجنود البريطانية ، فقال له إن مصر ستقف موقفا سلبيا ، وعلل ذلك بأن الجنود البريطانية كانت في موقف ضعيف جدا فلم يكن لديها غير ثمانية آلاف جندي و ٢٨ مدفعا لمقاومة الطائرات منها ١٨ فى الاسكندرية لحماية الاسطول وثمانية لحماية المصانع البريطانية فى القاهرة .

وقال انه حدث خلاف أيضا حول اعتقال الالمانيين فقد كان التفاهم بين السلطات المصرية والبريطانية والالمانية على عدم التعرض لرعايا ألمانيا فى مقابل ألا تتعرض ألمانيا لرعايا مصر هناك ، غير أن الالمان نقضوا هذا الاتفاق ، فقد قبضت ألمانيا على المصريين فى البلاد الالمانية .

وحدث أن أتت سفينة من الهند تحمل قناصل من الالمانيين فرأينا اعتقالهم كرهينة للمصريين المعتقلين ، ولكن السفير طلب من تسليمهم ليتبادلهم الانجليز مع القناصل البريطانيين المعتقلين فى ألمانيا بحجة أنهم من عائلات بريطانية كبيرة وفى حالة صحية سيئة ، ويخشى عليهم من المرض فى ألمانيا . وقد قبل ذلك .

وقال رفعتيه إنه ضبط عند قاض ألماني بالمحاكم المختلطة أوراق تدل على أنه كان على اتصال بهتلر كما وجد عنده مشروع معاهدة روسيا مع ألمانيا

واتفاقهما على تقسيم بولندا . وقد عرض رفعته هذه الأوراق على السفير
فطلبته وزارة الخارجية البريطانية للاطلاع عليها ، فسلمت إليهم كأمانة .
وقال انه طلب منه اعتقال وزير ايطاليا المفوض وان تفتش المفوضية
الايطالية وملابس موظفيها ، وان لا يسمح إلا للوزير المفوض بالسفر ،
ولكنه قال للسفير إنكم لم تعتقلوا الوزير الايطالى فى لندن حتى نقوم نحن
بهذا الاجراء ، وان العدد الذى يسمح بسفره مع الوزير الايطالى يتحدد
بعدد المصريين والانجليز الموجودين فى ايطاليا . وانتهى الأمر بان سافر
وزير ايطاليا المفوض وبرفقته ٨٠ ايطاليا سافر مقابلهم ٨٠ مصرى وانجليزيا
كانوا فى ايطاليا .

وقال انه رفض إجابة طلب السفير اعتقال صدقي باشا (المرحوم)
وتوفيق دوس باشا وأحمد كامل باشا (المرحوم) بحجة أنهم أعضاء فى
شركات المانية ، كما رفض محاكمة الأستاذ أحمد حسين بحجة أنه هتف
بسقوط بريطانيا ، وقد رفضت اعتقال أحد ، وقلت لهم إنه لا يبعد أن
يكون هناك انجليز أعضاء فى هذه الشركات أيام كانت المانيا دولة صديقة .
كما أنى أفهمت المستر بيزلى مستشار السفارة بأن لاجرمة فيما هتف به
الأستاذ أحمد حسين

الأستاذ حمادة الناحل - تقول رفعتمكم أن الحكومة المصرية كانت
تستلهم المصالح المصرية ، فهل لم يكن فى تصرفات الحكومة المصرية ما يتنافى
مع المعاهدة ؟

فأجاب رفعته بأن الانجليز لم يكن لهم محل للشكوى مطلقا وربما حصل
منهم تجنب فى بعض الظروف ، من ذلك أن السفير طلب منه اعتقال شخص
بحجة أنه كان يحوم حول مخازن الذخيرة لتدميرها ، فتبين له أن هذا

الشخص كان من أيضا في المستشفى حينئذ . كما جاء السفير وقال إن في سراى المنتزه أنوارا تهدى الطائرات المعادية فأجابه بأن هذا غير صحيح . وقال أنه بعد أن استقال بأربعة أيام جاءه خطاب من الجنرال ويلسون يعلن فيه أنه للأزمة السياسية التي سببت استقالته وينزه فيه العسكريين من أنهم اشتركوا في هذه الأزمة وشكره على معاونته إبان حكمه ، وقال أنه يسعده أن يسمح له بلقائه للتحدث معه من وقت لآخر .

الأستاذ حمادة الناحل — هل هذا الخطاب موجود ؟

— نعم وهو تحت تصرف المحكمة إذا رأت ذلك ؟

وقال الشاهد ردا على سؤال من الدفاع بأنه طلب إليه إعلان الحرب ثلاث مرات : الأولى عند إعلان ألمانيا الحرب ، والثانية عند دخول إيطاليا الحرب ، والثالثة بعد استقالته من الوزارة حين طلبت بريطانيا من تركيا دخولها الحرب ، وكانت إنجلترا وقتئذ وحيدة ، فاشتراط الترك أن تعلن مصر معهم الحرب على أن يكون رئيس الوزراء هو على ماهر باشا .

وقال إنه عندما طلب إليه ذلك في المرة الأخيرة اشترط أن يعلن الانجليز بطلان المعاهدتين المصرية والعراقية واستبدالهما بمثل المعاهدة التركية الانجليزية .

وسئل رفعته عن الخطبة التي ألقاها في مجلس الشيوخ فقال إنه رأى أن يوضح موقفه من إعلان الحرب خصوصا بعد انكار السفير أنه طلب منه دخول الحرب ، فألقى خطبته ليضع الأمور في نصابها .

وأجاب رفعته عن ظروف اعتقاله بأن ذلك كان بناء على طلب السفير البريطاني في عهد المرحوم حسن صبرى باشا الذي رفض اعتقاله ، ثم في عهد

دولة حسين سرى باشا الذى كان يميل إلى اعتقاله لولا أن وقف البرلمان في وجهه مستنكرا ، ثم في عهد رفعة النحاس باشا وهذا ما يرغب في نسيانه .

وقال إنه في ذلك الوقت جاء السفير البريطانى وقال له إنه متهم هو والمرحوم الشيخ المراغى بإثارة الأزهرين ، وطلب منه أن يعتكف في القصر الأخضر فرد بأنه يذهب في المواعيد التي تعود الذهاب فيها إليه وأنه ليس للسفير أن يطلب منه مثل هذا الطلب وهو لا يقبله منه .

وقال انه لاقى متاعب عديدة في تنقلاته في المعتقل حتى أنه تعود على تناول الاسبرين مع أنه لم يكن معتادا عليه ، وفي مرة استغرقت رحلته إلى أحد المعتقلات مدة طويلة حتى انه تسافر في الثامنة والنصف مساء ووصل في منتصف الليل في مكان موحش ولم يكن المكان معدا فظل ساعة ونصف ساعة في العراء وسط البعوض !..

وبجلسة ١٢ / ١ / ١٩٤٨ قدم رفعة على ماهر باشا خطاب الشكر المرسل لرفعته من الجنرال ويلسون (كما جاء على لسان رفعته في الجلسة السابقة) وأخذت المحكمة صورة الخطاب ورد إلى رفعة الشاهد .

٤ فبراير أيضاً ...

ثم سأل رفعة الشاهد عن معلوماته عن حادث ٤ فبراير والحوادث التي سبقتها ، فأجاب الشاهد أن حادث ٤ فبراير محزن ، لأن الانذار كان من السفير البريطانى وهو ممثل ملك بريطانيا إلى رئيس الدولة المصرية وهو جلالة الملك ، وكانت صيغة الانذار ليست فقط اعتداء على الاستقلال بل كانت اعتداء على الشرف الوطنى وايداء الكرامة الوطنية

ولقد كانت الطلبات الواردة في الانذار منصبة على عمل داخلى وهو تعيين رئيس وزارة مصرى بالذات مما لم يحدث مثله في العلاقات الدولية في أى دولة من دول العالم .

وتدل الطلبات التي وردت في الانذار على أن هذه العملية كانت مدبرة داخل القطر المصري ، وأن السفير لم يأت بها وحده ، بل لابد أن يكون قد اشترك معه فيها بعض المصريين ، وهؤلاء ليسوا من الذين في الخارج فحسب بل منهم بعض رجال السراى أنفسهم وعلى رأسهم أكبر رجال السراى أيضا وهو المرحوم أحمد حسنين باشا . (١١)

ولم يكن رفعة النحاس باشا هو مدبر هذا الحادث بل كان مدبره هو المرحوم أمين عثمان باشا لأنه كان في غاية الذكاء وله من المقدرة ما يمكنه أن يتصل بخصومه واعدائه ويتقرب إليهم وكان شديد الرغبة في أن يكون وزيرا فاستغل كل مواهبه وقوته ووسائله لبلوغ هذه الغاية ، ولم يكن يأمل أن يكون وزيرا فحسب بل كان يطمع في رئاسة الوزارة ولو أمد الله في أجله لباع أمنيته ، ولقد كان المسترريد يقول عنه انه رجل المستقبل .

وأراد الشاهد أن يضرب أمثلة على تردد أمين عثمان باشا على خصومه فقال انه حينما كان رئيسا للديوان الملكي جعل أمين عثمان باشا يلمح في السماح له بمقابلته مستحينا على ذلك بأصدقائه فلم يجد بدا من مقابلته لأن منصبه يحتم عليه استقبال جميع المواطنين . كما زاره أيضا في داره بالزمالك ، وكان غرض أمين باشا من ذلك أن يتقرب للسراى ، وكانت هذه المناورات تفسح الطريق أمام الراغبين في الحكم حتى انهم كانوا لا يستنكفون طريقته .

وقال إن أمين عثمان باشا جاءه مرة واخبره ان حسين سرى باشا عرض عليه وزارة المالية ولكنه رفضها ، فلما سأله عن سبب الرفض أخبره ان السفير البريطاني أفضى إليه ان وزارة حسين سرى باشا اشرفت على النهاية .

وقال الشاهد إنه حدث مرة أن كان جالسا مع المرحوم أحمد ماهر باشا حينما حضر أمين عثمان باشا وتسكلم في وجوب تعاون احمد ماهر باشا بصفتة زعيم الأغلبية داخل البرلمان مع النحاس باشا زعيم الأغلبية الشعبية ثم أخذ رفعة الشاهد يسرد معلوماته عن يوم ٤ فبراير سنة ١٩٤٢ فقال انه وصلته دعوة من كبير الأبناء في اليوم المذكور لمقابلة جلالة الملك في الساعة الرابعة بعد الظهر . غير انه نظر لورود الانذار البريطاني فقد عدلت الدعوة إلى الساعة الثالثة ليجتمع الزعماء لبحث هذا الانذار .

وعند عقد الاجتماع في عابدين تلا حسنين باشا بياناً يتضمن الانذار البريطاني ، ثم دارت المناقشة ، وكان جلالة الملك قد عرض على رفعة النحاس باشا في اليوم السابق تأليف وزارة قومية ، وكانت المناقشة تدور على اساس ان ينفذ رفعة النحاس باشا رغبة الملك . ولكن النحاس باشا تجاهل الظروف وسار في مناقشاته على طريقته المعتادة مبيها المتاعب التي تنشأ عن تأليف وزاره قومية ، فعرض عليه رفعة الشاهد ان يؤلف وزارة قومية لمدة شهرين تجري في خلالها الانتخابات فرفض النحاس باشا . فعرض عليه تأليف وزارة محايدة تجري الانتخابات فرفضها . وانتهى قرار المجتمعين برفض الانذار ووقعوا جميعا على ذلك .

وقال إنه بعد التوقيع على قرار رفض الانذار أخذ هذا القرار حسنين باشا ثم عاد وقال للمجتمعين إن السفير سيحضر بنفسه ليلبلغ جلالة الملك قرار الحكومة البريطانية . فسأل المجتمعون حسنين باشا عما إذا كان يعرف قرار السفير فأجاب بالنفي . غير أنه اتضح للشاهد فيما بعد أن حسنين باشا كان يعرف أن الدبابات ستحاصر سراي عابدين وأنه حدثت مناقشات

بين جلالة الملك وبين حسين باشا في هذا الشأن ، ولكنه كتم ذلك عن الموجودين .

الأستاذ الناحل — هل تعتقد أن التدخل البريطاني كان أحد العوامل التي أدت إلى سقوط وزارة حسين سرى باشا

— لا .. إن التدخل البريطاني كان الغرض منه أن لا يشكل الوزارة أحد غير النحاس باشا وقطع الطريق على كل من يحاول تشكيلها سواء وبعد أن أجاب رفعته على الاسئلة الخاصة بمعاملته في المعتقل ، سأله وهيب بك دوس :

— ذكرتم أنكم أحلتم أمين عثمان باشا على المعاش لأنه كان يقوم بأعمال خارجة عن منصبه فما هي هذه الأعمال ؟

— أعرف أنه كان يوقع على أوراق لا يصح أن يوقع عليها من في منصبه ، ومن ذلك أنه حدث في اثناء مناقشاتي مع الانجليز حول توسيع ميناء الاسكندرية أن قدموا الى خطابا بتوقيع أمين عثمان باعتباره وكيل المالية ، فقلت لهم إن هذا شيء مخالف للدستور وأنه جرى العرف الدولي أن كل دولة تتعاقد مع دولة أخرى يجب أن يكون تعاقدتها في حدود دستورها ويجب لذلك أن يعرف الانجليز أن الدستور المصري لا يعمد توقيع وكيل المالية مقيدا للحكومة بشيء

— هل تذكر أنه كان من ضمن مهام أمين عثمان باشا السعي لدى انجلترا لتتنازل عن طلبها بأن تقوم الحكومة المصرية بإنشاء ثكنات للجيش الانجليزية في منطقة القنال ؟

— أظن أن شيئا من هذا القبيل حدث في عهد وزارة محمد محمود باشا

حسنين باشا وحده يعلم

بما سيتطور إليه حادث ٤ فبراير

— هل كان البيان الذى ألقاه حسنين باشا عليكم فى اجتماع عابدين طويلا أم قصيرا ؟

— كان يدور حول الانذار

— هل تذكر أنه فى هذه الجلسة قال جلالة الملك لكم أن لا تنظروا إلى شخصه بل انظروا إلى مصلحة البلد مستقلة عن شخص جلالته ؟

— نعم قال جلالته ذلك

— ذكرت أن حسنين باشا كان على علم بما سيتطور إليه الموقف يوم ٤ فبراير فهل كان أحد المجتمعين على علم بذلك أيضا ؟

— لم يكن يعرف ذلك سوى حسنين باشا (المرحوم)

المحكمة — من أين استقيت هذه المعلومات ؟

— من شخص موثوق به .

الدفاع — هل كنتم شهودا فى الجلسة التى كلف فيها جلالة الملك رفعة النحاس باشا بتأليف الوزارة على الطريقة التى يراها — نعم

— وما هى الظروف التى دعت إلى تغيير الموقف

— حسنين باشا كان مصرا على سكوته حتى اشرفت الساعة على التاسعة وكانت قد حصلت مناقشات قبل ذلك . وأنا وصلت السراى والدبابات موجودة .. وقد اراد جلالة الملك أن ينهى هذه الزوبعة ، فقال جلالته بصوت آمر لا يحتمل المناقشة : « لننس ما حصل . وأنا أكلف النحاس باشا بتأليف الوزارة كما يشاء وعليه أن يبلغ السفير فوراً أنى كلفته بذلك » .

ثم سأل الأستاذ لطفى جمعة :-

— كيف تفسر معاملة الانجليز لك معاملة شاذة مع انك ذكرت انك كنت تطلعهم على اسرار حربية كثيرة ؟

فأجاب الشاهد أن سبب ذلك يرجع إلى ما قرره الجنرال ولسون في خطابه بأنه كان نتيجة تصادم بين ولاين ، وقال إن سياسته كانت سياسة مصرية سليمة وأنه كان يرى من واجب الولاء لمصر ان يكون على ولاء لحلفاء مصر ، فعامل الحلفاء معاملة كريمة ، ولما نشبت الحرب كانت جميع الدول تعاني موقفا دقيقا ، فلما رفضنا اعلان الحرب اقتدى بنا كثير من الدول منها اليونان وتركيا ويوغسلافيا فقد اخذت رأى مصر بصدد الحرب كما ان العراق كان على وشك ان يدخل الحرب لولا انه علم اننا غير راغبين في دخولها فعدل عن موقفه .

وقال إنه يظن ان هذا هو سبب العداء بينه وبين الانجليز . وانه عندما قرر عدم دخول الحرب رأى ان يصدر القرار بالاجماع كما حصل بالنسبة للاضراب في سنة ١٩١٩ عندما اختلفوا في مدته فأخذوا برأى اصحاب المدة الأقل حتى يكون القرار بالاجماع وقد اخبرهم انه يرى ان اعلان الحرب مرهون بالظروف وانه لا مانع ان يعدلوا عن قرارهم ويدخلوا الحرب فيما بعد ، ولكن إذا دخلوا الحرب الآن فانهم لا يستطيعون ان يستردوا هذا القرار فيما بعد ، وقد تجد ظروف تجعلنا ندخل الحرب ، وانه لو كان رئيسا للوزارة في سنة ١٩٤٣ لما تردد في دخول الحرب .

وقال ردا على سؤال من المحكمة أن الانجليز كانوا يعتقدون أن بعض المصريين يرغبون في دخول الحرب مع أن ذلك لم يحصل عند اعلان ألمانيا الحرب ، وإن كان حدث عند دخول إيطاليا بعد ذلك .

وقال إنه حينما كان في مؤتمر فلسطين طلب منه الانجليز أن يتخلى عن الحكم بدون مقاومة وكان من الواضح أن كل بغيتهم كانت في رئيس، وزارة يعلن الحرب .

وسأل رفعته الأستاذ على أيوب :-

— هل كنت رئيسا للديوان الملكي في سنة ١٩٣٧ ؟ — نعم

— هل تدخل السفير البريطاني في سنة ١٩٣٧ لمنع إقالة الوزارة الوفدية؟

فأجاب الشاهد بأنه كان وقتئذ في سراى القبة حينما اتصل به السفير البريطاني تليفونيا وأخبره أنه سيكون مسئولا عما يحدث في حالة إقالة الوزارة ، فأجابه بأنه مسئول دائما وفي كل وقت وفي كل مكان وأبدي استنكاره لحديث السفير في هذا الموضوع مع أنه من بين الموقعين على المعاهدة . فتفهمر السفير وقال انه يتكلم كصديق . فلما سأله عن حاجته رجاه أن لا تكون إقالة الوزارة في تلك الليلة وأن تؤجل إلى الصباح ، فأخبره أنه سيعرض الأمر على الجهات العليا وأنهى إلى جلالة الملك حديث السفير ، وكان المتفق عليه قبل ذلك أن تكون الاقالة في الصباح . فأتصل بالسفير وأخبره أنه لن يحدث شيء في الليل ، فطلب منه أن يقابل مكرم باشا وتمت المقابلة في سراى عابدين ، وكان يصحب مكرم باشا أمين عثمان باشا . واستمرت المقابلة ساعتين استعرض في خلالها الموقف ، وعرضت بعض العروض رفضها مكرم باشا ، ولاشك أنه يقبلها الآن بكل ترحيب ؟ !!

— ماذا كانت صفة أمين باشا في حضور هذا الاجتماع

— الجواب عند مكرم باشا

مكرم باشا — هذه أشياء خطيرة جدا ، فهل انقلبت الدعوى إلى دعاية

وهنا قامت مشادة (كلامية) بين مسكرم باشا والاستاذ على أيوب ،
رأى سعادة الرئيس عدم نشر شيء عنها في الصحف

وأجاب رفعة الشاهد على سؤال للاستاذ الظاهر حسن أحمد بصدد
الباخرة « فوزية » فقال : إنه منذ أن أعلنت إيطاليا الحرب كان من دأب
السفير أن يحرك موضوع اعلان مصر الحرب ، ويحاول يوميا أن يثبت أن
إيطاليا قد قامت باعتماد على مصر ، ومن ذلك أنه أثناء اجتماع عابدين قال
أن الطائرات التي كانت في جو مصر ألمانية غير أنه تبين من فحص الطبيب
الشرعى أنها كانت طائرات بريطانية ومنذ هذا الاكتشاف منع الطبيب
الشرعى من فحص أى شيء يتعلق بالانجليز.

فلما طلب السفير البريطانى الباخرة « فوزية » بحجة استخدامها فى نقل
المياة إلى الصحراء قال له إن عند الانجليز مكشفا للمياة فضلا عن أن السكك
الحديدية فى امكانها نقل اضعاف اضعاف الكميات التى يمكن أن تنقلها
الباخرة ، وقد فهم أن الغرض لم يكن نقل المياة بل لتعريض الباخرة فوزية
للاعتماد الايطالى حتى يتخذ منه حجة لأن تعلن مصر الحرب .

ونفى الشاهد أنه طلب أن تحمل الباخرة فوزية علما بريطانيا بدل العلم
المصرى

— قررت أن حسنين باشا كان على علم بالدبابات فهل كان ذلك قبل
الاجتماع أم بعده ؟

— أثناء الاجتماع

وأجاب الشاهد أنه سمع أن أمين عثمان باشا كان يحمل تفويضا من
وزارة محمد محمود باشا بالتمهيد للمفاوضات لتعديل معاهدة سنة ١٩٣٦
وسأله الأستاذ ابراهيم فرج (محامى المدعية بالحق المدنى) :

— ما هي الصفة التي كان يشغلها أمين عثمان باشا في هيئة المفاوضات ؟

— كان سكرتيرا للنحاس باشا أو للهيئة لا أذكر

— لما بلغك السفير أن أمين باشا نصح الانجليز بالمبالغة في طلباتهم ألم تفكر في تبليغ ذلك لرئيس الهيئة أو أحد أعضائها لخطورة الأمر ؟

— لا ، لأنه في هذا الوقت كانت هناك حوادث خطيرة منها المعاهدة مع الدولة السعودية كما كانت هناك مساع لعودة دستور سنة ١٩٢٣ وكانت هناك مشاغل كبرى حالت دون ذلك ولو طال الوقت لانتهزت أول فرصة وأبلغت النحاس باشا ذلك

— لما تولت وزارة محمد محمود باشا الحكم وكنت رئيسا للديوان وكانت هناك مفاوضات بشأن مسألة الشككات وكان أمين عثمان باشا منتدبا لذلك ألم تفكر في تبصير محمد محمود باشا بالأمر ؟

— إذا كان أمين باشا أخطأ مرة فيصح أن يصيب مرة أخرى .

— يعني لم تنبهه ؟

— يجوز أن أكون قد تكلمت معه ولكني لا أذكر ذلك .

— ماذا دار بينك وبين مكرم باشا بشأن الاقالة في عابدين ؟

— أنا لم يكن لي شأن بالاقالة .

— أنا أريد أن أعرف منك إن كان الخلاف على مسائل دستورية أم

غير دستورية .

الرئيس — المحكمة ترفض توجيه هذا السؤال

مكرم باشا — أنا أقرر ان الخلاف بين الوفد والسراى ليس معناه

الخلاف بين الوفد وجلالة الملك بل كان مع رجال السراى وحدثهم

وبهذا تنتهى شهادة رفعة على ماهر باشا

تعليقنا

نتبين من شهادة رفعة على ماهر باشا - وهو أحد شهود النفي في القضية - أن رفعة الرئيس الجليل لم يكن يعلم بشيء مما حدث من جانب الانجليز في ٤ فبراير سنة ١٩٤٢ ذلك الاجراء الدنيء الذي لم يحدث في أى عصر من العصور ولا يستند إلى أى حق أو سابقة دولية . وأن صاحب المقام الرفيع الرئيس الجليل مصطفى النحاس باشا (رئيس مجلس الوزراء الحالى) وزعيم وادى النيل ، قد وقف من حوادث ٤ فبراير سنة ١٩٤٢ موقفا مشرفا حازما .. وأنه لم يقبل الوزارة إلا بعد الحاح متكرر من جانب ملك البلاد .. وأن قبوله الوزارة قد أنقذ العرش المفدى ونجى البلاد من أزمة خطيرة ..

ولقد كشفت شهادة رفعة على ماهر باشا الستار عن حادث ٤ فبراير ومدبريه والدور الذى لعبه فيه رجال السراى وعلى رأسهم المرحوم أحمد حسنين باشا .. إلا أن هذه الصراحة التى برأت ساحة النحاس باشا قد ضايقّت أحزاب الأقليات الذين كانوا يطبلون ويزمرون ويهللون للنيل من مكانة النحاس باشا (الوطنى ، المصرى ، الجسمى) وانطلقت أذنانهم وأبواقهم تشوه الموضوع وتفسره تفسيراً مغرضاً متكبة حدود الحق والصراحة .. مدفوعين بعامل الحقد والحسد .. ولم تكن ثورتهم هذه لتتال من مكانة الزعيم الجليل .. قيد أنملة - عند الشعب ، بل ان الزعيم الوطنى كان يقول للشبان الوفديين : « إن لكم أن تفاخروا بموقف زعيمكم من حادث ٤ فبراير .. اذكروا دائما أن ٤ فبراير مفخرة للوفد والوفديين . والأيام وحدها كفيلة بإظهار الحقيقة ، وقد كان ... !! »

وأذكر أن رفعة على ماهر باشا استهدف لحملة عنيفة من المهاجمات من جانب صحف الأقليات على أثر إدلائه بهذه الشهادة الحققة التي ليس فيها أى تحيز ظاهر أو مستتر ، ولا سيما « أخبار اليوم » ، ... (تراجع أعدادها التالية لتاريخ هذه الشهادة) .

وأذكر كذلك أن مجلة « النداء » ، قد قامت بتحقيق صحفى مع كبار السياسيين المحايدين ، ونشر رئيس تحريرها فى ذلك الوقت « الأستاذ أبو الخير نجيب » ، أحاديث هؤلاء السياسيين حول مأساة ٤ فبراير فى أعداد متتابعة خلال شهر ديسمبر سنة ١٩٤٧ فليرجع إليها القراء ففهموا ما يزيدهم إيماناً على إيمانهم و يقيناً على يقينهم بأن رفعة النحاس باشا برىء من كل ما تحاول أحزاب الأقليات أن تنسبه زوراً إليه فى صدد حادث ٤ فبراير .. وليطمئن الجميع إلى أن وطنية « مصطفى النحاس » ، أقوى وأرسى من الجبال ونشرت نفس المجلة فى أعدادها الصادر فى ٢٣ / ١٢ / ١٩٤٧ كلمة لعبد الجليل أبو سمرة باشا « القطب الحر الدستورى ... » - وقد سأله المحرر :
س — ما هو رأيكم فى الضجة التى أثارت حول حادث ٤ فبراير وموقف مصطفى النحاس باشا منه ؟

ج — كل ما أستطيع أن أقوله هو أنى شخصياً أرى أن النحاس باشا قد كسب بشهادته الأخيرة فى ساحة القضاء ، إذ بدد سحب الريبة والتهم التى كانت توجه إليه ... الخ .

مرافعة النيابة

وبجلسة ١٠ / ٤ / ١٩٤٨ استهل ممثل النيابة الأستاذ أنور حسن حبيب (القاضى الآن) مرافعته بقوله : -

« إن يوم ٤ فبراير سنة ١٩٤٢ سيظل وصمة في جبين الامبراطورية
الانجليزية وسيظل دليلا صارخا على البربرية التي هوى إليها الانجليز
في ذلك اليوم الأغبر الكالح . سنظل نلعن الانجليز أبدا الدهر ماداموا
محتلين بلادنا ، وليخيل إلى أن كل باب يخلق إنمسا هو صفقة في
وجوههم ، وكل كلب ينبج إنمسا يصرخ في وجوههم : الجلاء ووحدة وادى
النيل شعورنا وشعارنا . . . » وانتقل إلى أمل المصريين في تحقيق الجلاء
فقال : إن هذا لا يكون بالتناحر والتنابد والانقسام شيئا وفرقا ، وقيام
نفر من الشباب بقتل القادة ليسود الوادى جو من التوتر والخوف ، ويغدو
كل منا يتوجس الشر ويخشى الغدر حينما حل فذشتغل بتطبيب جراحنا
الداخلية عن مكافأة الأفعوان الأجنبي ، فنتيح له أن يلقي السم المرة بعد
المرة وما سمه إلا أشاعة الخلاف والفرقة وبث القوضى . »

ثم ناشد الشباب أن يتقوا الله في نفسه ، وحضهم على اتباع أحكام الشريعة
السمحاء وما فيها من تهذيب للطباع والنفوس ، وعزوف عن الشر
والرجس ، وتحريم لقتل النفس التي حرم الله قتلها إلا بالحق .

ثم قال : « .. لنكن جميعا اخوانا متحابين متحدين ، يأمن بعضنا شر
بعض ، قلوبنا صافية خالية من الاجش ، عافين متناسين ما قدر لنا من شر ،
نقف كالبنين المرصوص يشد بعضنا بعضا ونذود عن وطننا خلف
العرش ، وحول التاج يدا واحدة . ويد الله مع الجماعة (واعتصموا بحبل
الله جميعا ولا تفرقوا ، واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين
قلوبكم فأصبحتم بنعمته اخوانا . وكنتم على شفا حفرة من النار فأنقذكم منها
كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تتقون .) »

ثم استطرد فقال : « ... إن الجهاد نظام وطاعة . وقد فرض الله طاعة

اولى الامر ، وجميع الاديان تدعو إلى طاعة ولى الامر وإلى حب الوطن .
وقد جعل المصريون على اختلاف اديانهم على مر العصور هذا الوطن
رمزا أحاطوه بالقداسة .. ، ثم دعا المصريين إلى التضامن والاتحاد للذود
عن الوطن خلف العرش وحول التاج .

وبعد هذه المقدمة استأنف مرافعته فقال إنه يعرض قضية عصبية من
الشبان ساءت أفكارهم وأعمالهم الغى بضلالتهم وملك عقولهم الشر فأهوى بهم
إلى الدرجات السفلى . اتخذوا الدم هواية ، والقتل وسيلة إلى ارضاء
نزعاتهم الاجرامية .

وعلى رأس هذه العصبية نيرون عصره ذلك القاتل الذى بدأ طفلا
يعذب الحيوان وانتهى ليقتل الانسان فما الذى يحمله على الجريمة وكان يرجى
يمنه الخير ؟ وقد عاش حياة كلها يسر مستمر ، لا عذاب ولا شقاء . وقد كان
له من تربية أبيه خير مزدجر ومن تعليمه ما يبعده عن كل أمر نكر ، وكان
له من الحياة والبيئة كل أمر مستقر . ولكنها غريزة الاجرام كلما شب
سببت حتى بدت فى هذه السن المبكرة ، ففي صفات الجسم بروز الفسكين
وضيق العينين وبرز العظام ، وأنه أقرب إلى القرد شكلا

الرئيس - لا داعى لهذه الكلمة ، النياية - هذا كلام الطبيب الشرعى
ثم استطرد قائلا : « إن القتل أبشع الجرائم التى تشتمل منها النفوس
الكريمة فليس عجبا أن يكون هدف الانسانية العمل الحاسم على منعه
إن جريمة القتل - وما أهولها - هى جريمة ذات ثلاث شعب : فهى
اعتماد على حق الله ، واعتماد على القتل ، واعتماد على الانسانية .

والجريمة السياسية مهما كان الباعث عليها من خلاف فى رأى فهى شر
الجرائم لأنها تصيب من الأمة أفذاذاها . وهؤلاء قلة فى كل أمة وهم إنما

يبغون مجد الأمة فإذا أطيح برؤوسهم من يخالفهم في الرأي نصب معين
المجد .

ومصر التي تبغى مجدا في هذه الآونة أحوج ما تكون إلى هؤلاء القادة
مهما كان رأيهم ، لأنه مامن نهضة سليمة إلا وكان السبيل إليها مقارعة
الافكار والمذاهب ، برهانا برهان . وحجة بحجة

إن أمين عثمان لم يكن رجلا من العامة ، بل كان من أصحاب الرأي
وله عقيدته التي يؤمن بها . وهو قد اعتقد - إن خطأ أو صوابا - أن مذهبه
هو الطريق إلى مجد بلاده ، ولكل إنسان أن ينتهج لنفسه من الخلق ما يعتقد
انه موصل للصالح العام مادام غير مخالف للقانون .

إن حقوق الانسان هي حرية الفكر والقول والعمل ، وقد ناضل الفرد
من أجل هذه الحرية طويلا .

ثم أخذ يشرح الجرائم المنسوبة إلى المتهمين واحدة واحدة ، والأدلة
على ارتكابهم لها .

وبجلسة ١٩/٤/١٩٤٨ دارت مناقشات حامية حول تفسير سعادة
النائب العام لمقدمة النيابة عن الجلاء والانجليز ، بين المتهمين والدفاع والمحكمة
ولم تهدأ العاصفة إلا بعد أن قال الرئيس « .. المحكمة تقرر أن هذه الأقوال
ليس لها أي أثر في رأيها . »

وبتلك الجلسة ختم أنور بك حسن حبيب يمثل النيابة مرافعته بقوله :-
« هذه هي صحيفة المتهمين .. وهذه هي حوادثهم قد سردناها أمام
هيئة المحكمة الموقرة .. ونرجو أن يكون في حكمكم العظة والعبرة لكل من
يحدثه نفسه بالخروج على القانون . »

مرافعة المدعين بالحق المدني

ترافع عن المدعين بالحق المدني بجلسة ١٤ / ٤ / ١٩٤٨ ثلاثة من حضرات المحامين هم: عبد اللطيف محمود بك - و ابراهيم فرج بك - والاستاذ محمد أبو العينين ابراهيم .

مرافعة عبد اللطيف محمود بك (صاحب المعالي) عن كريمة أمين عثمان باشا

استهل مرافعته بقوله : « يظهر أن قيم الأرواح قد هانت في هذا العصر حتى على أمراء البيان ممن لهم شرف الوقوف أمامكم للدفاع عن المتهمين ، كما هانت من جانب آخر على مدعى المعرفة ببعض العلوم الحديثة ، فرأى هؤلاء وهؤلاء أن تحاولوا جاهدين إقامة الشبهة على أن أمين عثمان باشا المصرى الصميم ، أمين عثمان الذى كان موظفاً فى وظائف عدة من وظائف الدولة ، والذى كان وزيراً يقوم برأيه أحسن قيام ، ويؤديه أحسن أداء . ان أمين عثمان رجل يجب أن يذهب دمه هدراً ، ويجب عليكم أنتم مدنة العدل وعمده أن تأخذوا بما يريدونكم عليه ، وأن تقضوا قضاءكم فيه لاله .

وتساءل حضرته عما إذا كان أمين باشا هو الوحيد من بين السياسيين المصريين الذى بنى سياسته على حسن التفاهم مع الانجليز ، وعلى الاتصال بهم ومصادقتهم بغية الوصول إلى حل تستقر عنده الأمور . وقال : « اذكرونى لي اسماً واحداً منذ سنة ١٩١٨ إلى سنة ١٩٤٨ لم يحامل الانجليز أو لم يصانعهم ويلاينهم أو يرفض الحكم مع وجودهم . »

ثم قال : « ... وإذا كانت المناقشات قد تناولت موقف النحاس باشا وأمين عثمان باشا من الانجليز وحادث ٤ فبراير وقصته تلك القصة المزيفة التى اتخذت أساساً لحملة تشهير لم تنكب بمثلها بلد من بلاد العالم بقدر ما نكبت بهامصر ، حيث وجهت الحملة إلى بعض أبنائها من أخلصهم لها وأعزهم عليها

ثم قال : « ... وإذا كانت المناقشات قد أثارت ما كان مستورا ، فكشفت عن أمر من تناولاتهم من الأشخاص غير الوفدين فان علينا أمام الوضع الذى وضعتنا فيه ، وأمام التهم التى كملت جزافا ، وبالباطل ، علينا أن نكشف من جانبنا حقائق الأمور ، وعلى نفسها جنت براقش . وسيتولى زميلي الأستاذ ابراهيم فرج بك القيام بذلك . وسترون أن هذه الوسائل التى اتخذت للنيل من مصطفى النحاس ، ومن أمين عثمان وسائل مردودة سهامها على أصحابها .

وأنه إذا كان لأحد أن يفخر فى وجه الكافة بمواقف مشرفة فى خدمة قضية مصر وعرش مصر ، فان فى صدر هذه القائمة تقرأ اسمى مصطفى النحاس وأمين عثمان .

وستتلمسون مدى التجنى والاغراق فيه على هذين المصريين الصميمين اللذين لم يثنهما ما حاول خصومهما إلصاقه بهما عن القيام بواجبهما كاملا وستتساقط التهم حولهما كأوراق الخريف ذابلة محطمة ، وستعلق هذه التهم بغيرهما حتى لا يستطيعوا منها فككا .

واختتم مرافقته مطالبا بمبلغ ٢٠ ألف جنيه تعويضا .

مرافعة ابراهيم بك فرج (صاحب المعالي) عن زوجة أمين عثمان باشا

استهل (معاليه) مرافقته قائلا :

« أود بادىء ذى بدء أن أقول إن ما أبدية من دفاع فى هذه القضية وخاصة ما يتصل منها بالسياسة من قريب أو من بعيد هى آرائى كمحام أمليتها مصلحة الدفاع عن موكلى ذلك لآنى أربأ بالقضاء أن يكون ميدانا للمساجلات الحزبية من ناحية ، ولآنى من ناحية أخرى إذا كنت وكيلا عن حرم المجنى عليه وكريمته فليست فى هذا المجال اتحدث عن هيئة سياسية معينة »

ثم قال : « إن الدفاع أثار حادث ٤ فبراير وحاول من مجرى أسئلته لشهود النفي من رجال السياسة أن يخلص إلى محاولة التشكيك في وطنية زعيم الوفد والمرحوم أمين عثمان باشا، ليصل من ذلك إلى بواعث القتل. كنت أفهم وجهة النظر هذه لو أن المتهمين أصرروا على اعترافهم كما فعل غيرهم في القضايا الأخرى ، ولكنني أجد أن القضية قد تطورت من متهمين معترفين يريدون أن يجعلوا من أنفسهم أبطالا إلى آخرين متخاذلين لا يترفعون عن انكار ما ثبت على لسانهم في محاضر رسمية تارة بالقول بأنهم أبدوا هذه الأقوال تحت سيف التهديد وتارة أخرى أنهم أبدوها متأثرين بالتدليل والترغيب والترفيه ... » ثم قال : « إن الدفاع مهما أوتى من سحر البيان لا يستطيع أن يقنع المحكمة بأن هؤلاء المتهمين لم يرتكبوا الجرائم المنسوبة إليهم . »

ثم قال عما أثاره الدفاع عن اسطورة الوزارة التي كان سيؤولها أمين عثمان باشا : « ... على أنه بفرض صحتها فإنه لم يقل المتهمون في التحقيقات أنه من دواعي نقيمتهم على أمين باشا أنه كان يتآمر على العرش بتشكيل الوزارة المزعومة ومن ثم لا يصح التعرض لباعث لم يدعوه . اللهم إلا إذا قيل بأن القاتل يقتل أولا ثم يبحث له عن دوافعه لارتكاب جريمته بعد ذلك ويطلب إلى القضاء تقدير هذه الدوافع رغم أنها لم تخطر بباله ، من من قبيل إثابة المجرم رغم أنه ... أو إذا قيل إن المحكمة في قضايا الاغتيالات السياسية تنعقد لمحكمة المجنى عليهم لا لمحكمة قائلهم ، فتبحث حالة هؤلاء السياسيين المساكين وتقبلها وتلمس خفاياها لمعرفة ما غاب منها عن علم قائلهم ثم تأخذ هؤلاء القتلة بالشفقة لأن لهم عذرا في جنائيتهم على أرواح العباد ، ثم قال : « لا جدال في أن الوفد المصري لم يتول الحكم منذ إقالة وزارته في ديسمبر سنة ١٩٣٧ إلى فبراير سنة ١٩٤٢ . وقد اضطلع بأعباء

الحكم في تلك الفترة وزارات من أحزاب الأقلية يسندها مجلس نواب أقصوا الوفد عنه . ومن ثم فلا يمكن أن تنسب إليه الأسباب والمقدمات التي انتهت بحادث ٤ فبراير الذي أسنده الانجليز إلى أن أداة الحكم في مصر كانت تمالي خصومهم في حرب هي عندهم مسألة حياة أو موت . ولا يمكن أن ينسب إلى الوفد أيضا ذلك الفساد الذي كان ضاربا أطنابه في شئون البلاد الداخلية وبوجه خاص في أمور التموين الحيوية عند الشعب ولاختلال الأمن في ذلك العهد

وكان زعيم الوفد بالرغم من أقصائه عن الحكم حريصا على أن ينصح ويبصر المسؤولين كلما طلبت مشورته ويحذرهم مغبة تلك السياسة الفاسدة التي كانت تهدد مصالح البلاد في الداخل والخارج . فلم يعبا أحد بنصحه حتى تخرجت الأمور وأفلت الزمام وتفاقم الحال . عندئذ فقط فكروا في دعوته والاستعانة بمكانته من الأمة في تهدئة الحال ، واصلاح ما أفسدوه ...

مرافعات الدفاع عن المتهمين

مرافعة أحمد رشدى بك

وبجلسة ٢٤/٤/١٩٤٨ ترافع أحمد رشدى بك محامى المتهم الأول (حسين توفيق) ففرق في المقدمة بين مايقوله المحامى باعتباره مدافعا عن متهم معين والرأى الشخصى لهذا المحامى في المسائل السياسية التي تتصل بالتهمة المنسوبة لهذا المتهم

ونلاحظ أن رشدى بك قد قسم مرافعته إلى دفع ، ودفاع ، أما الدفع فهو بعدم مسئولية المتهم لاختلال قواه العقلية ، وأما الدفاع فقد استعرض فيه الظروف السياسية والاحداث التي أحاطت بمأساة ٤ فبراير وبالنسبة للدفع استعرض رشدى بك تقرير الاطباء الثلاثة : أحمد

حسين سامى بك ، ومحمد عمارة بك ، ويوسف بدر الدين بك ، الذين ندمتهم محكمة الجنايات لابداء الرأى فيما جاء بتقرير حضرة الدكتور الخولى بك .. وأراد الدفاع أن يصل من هذا الاستعراض وتلك المناقشات إلى أن المتهم مصاب بانحطاط أو نقص خلقى (وهو أحد أنواع الحالات السيكوپاتية أى حالات اعتلال الشخصية) ، وإنها تدخل ضمن عبارة « أو عاهة فى العقل ، الواردة فى قانون العقوبات

وقال رشدى بك « ... إن الدكتور القللى بك (عميد كلية الحقوق سابقا والمحامى الآن) ذكر بصريح العبارة فى كتاب « المسئولية الجنائية ، أن أمر هذا النوع من الأشخاص يدعو إلى صعوبة كبيرة فى تقدير المسئولية الجنائية ولكن إذا ثبت وجود هذا النقص الخلقى فالرأى السليم أنه لا محل للمسئولية الجنائية . ونص القانون المصرى يتفق وهذا الرأى لأن هذا النقص يعتبر عاهة فى العقل ، ويرى البعض وجوب العقاب فى هذه الحالة من باب الردع ولكن الواقع أنه لا فائدة من عقاب مثل هؤلاء المجانين والواجب وضعهم فى مستشفى خاص بهم ... وأن القانون قد عدل فى النص الخاص بالجنون بحيث يشمل هذه الحالات ، وقد أشار إلى ذلك القللى بك فى كتابه ص ٣٩٠ فقد كان قانون العقوبات الصادر فى سنة ١٨٨٣ يتكلم عن الجنون وحده . وكان هذا النص الضيق سبباً فى تردد المحاكم واحجامها عن القضاء بانعدام المسئولية فى أحوال تبين من الابحاث العلمية الحديثه أنها ترفع التكليف عن الشخص وإن كانت لا تعد طبيعياً من أحوال الجنون بالمعنى الدقيق . ولذلك أضاف النص الجديد إلى كلمة « الجنون » عبارة « أو عاهة فى العقل ، وهى عبارة عامة يمكن أن يدخل تحتها كل ما يستجد فى عالم الطب من أحوال الاختلال العقلى أو الأمراض العقلية التى تعدم الشعور أو الاختيار ..

وانتقل رشدى إلى الكلام فى الدفاع الموضوعى فقال: « إذا قدر لدفعنا بعدم المسؤولية عدم التوفيق واعتبر حسين توفيق مسئولا عن تلك الجرائم فإن هناك عناصر يجب أن يكون لها اعتبار فى وزن عقوبته . وهذه العناصر هى : سن المتهم والنقص الخلقى فيه - والمؤثرات التى تسلطت عليه .. » ثم أخذ فى شرح ذلك متعرضا لأقوال شهود النفى عن أمين عثمان وخطبته وحادث ٤ فبراير مستشهدا من أقوال هؤلاء الشهود بما فيه مصلحة موكله . ثم ختم مرافعته بقوله : « الآن وقد انتهت من الدفاع عن حسين توفيق فإن كنت قد عجزت عن هذا الدفاع أو قصرت فيه فحسين توفيق فى ذمة قاضيه قبل أن يكون فى ذمة محاميه .. »

مرافعة على بك الخشخاني

وبجلسة يوم الأحد ٢٥ / ٤ / ١٩٤٨ بدأ أستاذى الكبير — على بك الخشخاني — مرافعته التى استغرقت اسبوعا كاملا . وقد بدأ مرافعته بمقدمة عن محقق القضية قائلا : « أهى الصدفة وحدها ، وحى الحق ، أن يفتح أول محضر من محاضر التحقيق فى هذه الدعوى باسم الأستاذ انور حبيب .. الخ » وانها انتهت بمرافعته هو فى القضية ، وامتح فيه — رغم أنه خصمه — مقدمة مرافعته عن الانجليز وحادث ٤ فبراير ..

ثم قال والآن ابدأ دفاعى فى هذه الدعوى مبوبا على الوجه الآتى : — أولا — حالة حسين توفيق العقلية ، ثانيا — الجريمة السياسية ، ثالثا — تاريخ مصر السياسى ، رابعا — سياسة الوفد منذ سنة ١٩٣٧ ، خامسا — مصطفى النحاس ، سادسا — أمين عثمان ، سابعا — ٤ فبراير ، ثامنا — المتهمون ، تاسعا — بطلان التحقيقات والاعتراقات ، عاشرا — مناقشة أدلة الثبوت بالنسبة لكل جريمة على حدة ، حادى عشر — الخاتمة .

* فى مكتبه أمضيت فترة التعرّين ، ومن عبقريته تلقيت حسن التوجيه ، ومن صفاته اكتسبت مزايأ شتى ..

ثم قال عن الجريمة السياسية : —

كانت الجريمة السياسية في القرون الوسطى تلقى من الشارع أشد العقوبات وكان المجرم السياسي يصادف من صنوف العذاب وألوان الاضطهاد مما يجعله اسوأ حظا من المجرم العادي فكانت العقوبة تتعدى جسده وبدنه إلى عرضه وماله ثم إلى ذريته وورثته من بعده ، ولم تكن تلك المعاملة بما يشير الدهشة او يدعو إلى الاستغراب ذلك انه كان نتيجة منطقية لتركيز السلطات في ايدي الملوك فكان جزاء الذي يثور على نظام الحكم ان يقتل وتحرق جثته وينسكل به وبذويه أيما تنكيل . ومن اجل ذلك سميت الجرائم السياسية بجرائم الاعتداء على الملك ، لأن الملك والدولة كانا اسمين لمعنى واحد .

فلما ثبتت الثورة الفرنسية ونودي بمبادئ الحرية والاخاء والمساواة واعلنت حقوق الانسان تبدلت النظرة إلى الاجرام السياسي وخففت العقوبة فيه إلى حد كبير . ومن ربوع فرنسا انتشرت في بعض دول اوروبا فكرة المعاملة الممتازة للمجرمين السياسيين ثم إلى باقي دول العالم .

والجرائم السياسية هي تلك الأفعال المحرمة التي ترتكب ضد نظام الدولة السياسي في الخارج أو في الداخل فهي تخالف الجرائم العادية في انها لا تدفع إليها شهوة الانتقام او عاطفة الثأر وليست بواعثها النزوات الاجرامية الشريرة الكامنة في النفوس الخبيثة او الرغبة في السلب والنهب وكسب المال الحرام ، بل انها كانت تدعو إليها عقيدة استقرت في يقين الجاني فآمن بها واندفع متأثرا بوحيا إلى ارتكاب الجرم ، ومتى نجح المجرم السياسي في حركته الانقلابية أصبح بطلا شعبيا ، وهو مؤهل لأن يصبح حاكما بيده زمام الأمور إذ كل جريمته أنه اخطأ الوسيلة ، وافتقد السبيل القويم ، فليجأ إلى وسيلة غير مشروعة لتحقيق غاية مشروعة في نظره على الأقل ، ومن هنا تبدو نسبية الاجرام السياسي تبعا الزمان والمكان ، فاعتناق

الشيوعية مثلاً في بلد قد يعد امراً خطيراً يدخل صاحبه في زمرة المجرمين السياسيين ، بينما يعد في بلد آخر أمراً عادياً ، وفي بلد ثالث كروسيا مثلاً أمراً ضرورياً ، وكذلك المناذاة بحقوق الشعب وسלטان الأمة كان جريمة في القرون الوسطى ثم أصبح امراً طبيعياً في الدول الدستورية الحديثة ، بينما اعتبر جريمة في الدول النازية والفاشية . وهكذا .

والأمر الذي يدعو للتساؤل هو المقياس الذي يعد الفعل تبعاً له جريمة سياسية او جريمة عادية ، وهل هو عقيدة الشخص او طبيعة الفعل .

اختلف فقهاء قانون العقوبات في تعريف الجريمة السياسية . ويمكن ارجاع آرائهم إلى مذهبين اساسيين ، المذهب الشخصي والمذهب المادى فيرى انصار المذهب الشخصي ان العبرة بالباعث الذى حمل الجانى على ارتكاب الجريمة او الغرض الذى قصد إليه منها ، فبمقتضى هذا المذهب تعتبر الجريمة سياسية متى كان الباعث عليها او الغرض منها سياسياً ، ويرى انصار المذهب المادى ان العبرة بطبيعة الجريمة نفسها وصفتها الخاصة ، فتعتبر الجريمة سياسية متى كانت موجهة ضد الحكومة باعتبارها سلطة عامة اى سلطة سياسية موكول إليها المحافظة على أمن البلد من جهة الداخل اعنى صيانة الحكومة ونظمها الأساسية المقررة (جارو جزء اول نبذة ١٢٤ ، وجارسون مادة ١ نبذة ١٤٧ و ١٤٨ و ١٥٣) .

وواضح ان الجنائيات والجنح السياسية بطبيعتها الذاتية الخاصة تعتبر ايضا سياسية في نظر المذهب الشخصي (جارسون مادة ١ نبذة ١٤٩ والموسوعة الجنائية لجندى بك عبد الملك جزء ٣ ص ٥٠) .

ومن اجل ذلك فلا نزاع في انه يعتبر من الجرائم السياسية الجرائم المخلة بأمن الحكومة من جهة الداخل المنصوص عليها في البابين الأول والثانى من الكتاب الثانى من قانون العقوبات .. ثم ضرب امثلة لهذه الجرائم بما لا يخرج عما سبق ان ذكرناه في هذا الكتاب ص ١٢ وما بعدها .. فلتراجع ، كما

تراجع المواد ٧٠ ، ٧٢ ، ٧٤ ، ٧٦ من قانون العقوبات رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧ .
وتسلكم عن الجريمة السياسية في التشريع المصري فقال : -

« لم يأخذ التشريع المصري بنظرية الجريمة السياسية وعلى ذلك فالجرائم السياسية بأقسامها تعامل معاملة الجرائم العادية ، ولا شك ان الذي دعا إلى ذلك وإلى اغفال نظرية الجريمة السياسية عند وضع التشريع الجنائي هو معاصرته لبداية الاحتلال الانجليزي والرغبة في شد ازر عناصر الرجعية وما يستتبع ذلك من العمل على كبت عوامل التحرر والاغراض السياسية النبيلة في جوهرها الاجرامية في نظر المستعربين .

على أنه وإن كان الشارع لم يأخذ بنظرية الجريمة السياسية إلا أنه من الواجب على القاضي في مصر ان يبذل جهده ، وقد عرف السبب في ان يستكمل هذا النقص ما وسعده حسن التصرف عند تطبيق القانون .. »

ثم انتهى من ذلك العرض القانوني إلى القول بأن هذه الجريمة وقعت لبواعث سياسية « خلقتها احوال سياسية صرفة . »

ثم تكلم على بك عن تاريخ مصر السياسي واحتلال الانجليز لمصر وعن سياسة الوفد وعن رفعة النحاس باشا وعن امين عثمان باشا ولما كنت اخالف استاذي في عقيدته السياسية وارى في كلامه عن الوفد المصري وعن رفعة الرئيس الجليل وامين عثمان رأيا مخالفا ، لذلك لم اثبت هذا الجزء من المرافعة . واستطرد بعد ذلك متحدثا عن بطلان التحقيقات والاعترافات فقال :
« يقول سيسرون (إن القانون هو العدالة الطبيعية مجسمة) كما يقول غيره (يجب على القضاة قبل ان يصدروا احكامهم وفقا للقوانين الموضوعة ان يقارنوا بينها وبين ما تقضي به قوانين العدالة الطبيعية) .. ، واخذ يسرد الادلة على وجه البطلان في التحقيقات والاعترافات ..

وختم استاذي على بك مرافعته بقوله : -

« والآن وقد زهق الباطل وتبينتم ان المتهمين معفون من العقاب .

أبرياء لانعدام الدليل عليهم ، فلم يبق إلا ان تفكروا رقابهم وتطلقوا سراحهم ولا يتخذ عنكم قول ولا ضجيج وعجيج فالحق احق ان يتبع وسلام على من اتبع الهدى . وفقكم الله إلى نصفه المظلوم . .

أسف واعتذار !

ذكرت في صدر بحث هذه القضية انها قضية ضخمة ، وان المحامين فيها بلغوا ٣٥ محاميا استغرقت مرافعاتهم ٤٧ جلسة ، ومرافعات اكثرهم طويلة مسهبة ، لذلك كان متعذرا إثباتها جميعا ؛ وقد اخترت منها مرافعتين هما الأساس الذي ترتب عليه باقى المرافعات ، لأن هتين المرافعتين - موضع الاختيار - قد احاطتا بجميع عناصر الدواعى .. اذلك ابدى اسفى واقدم اعتذارى للزملاء الذين لم يتمكن من اثبات ودراسة مرافعتهم هنا .

الحكم

وبجلسة ٢٤ يوليو سنة ١٩٤٨ اصدرت المحكمة حكمها وهو يقضى :-

اولا - بالاشغال الشاقة ١٠ سنوات على حسين توفيق احمد - طالب ثانوى - (الهارب)

ثانيا - بالسجن ٥ سنوات على كل من : محمود بحى مراد (طالب بالهندسة) ومحمود احمد الجوهرى . (طالب ثانوى) وعمر حسين ابو على (مدرس اهلى) والسيد عبد العزيز حميس (طالب بالآداب)

ثالثا - بالسجن ٣ سنوات على كل من : مدحت حسين فخرى (طالب ثانوى) وسعيد توفيق احمد (طالب ثانوى) واحمد وسيم خالد (طالب ثانوى) ومحمد كمال حميشة

رابعا - بالحبس ٣ سنوات على : محبوب على محبوب (طالب ثانوى) وسنتان على : محمد محمود كريم (طالب بالهندسة) وسنة واحدة على كل من : محمد على خليفة (طالب بالهندسة) ومحمد عبد الفتاح الشافعى (طالب

بالهندسة) وشهر واحد على : احمد خيرى عباس (طالب بالهندسة)

خامسا — وقف اجراء المحاكمة بالنسبة للمتهم: مجدى عبد العزيز ابو
سعدة (المرض عصبي) — سادسا — براءة باقى المتهمين (وعدد ١١ متهمًا)
سابعًا — الزام المتهمين: حسين توفيق احمد، ويحي مراد والجوهري،
وعمر حسين ابو على، وخميس، ومحبوب، وكريم بأن يدفعوا متضامين
لرفعة النحاس باشا بوصفه وصيا على كريمة المرحوم امين عثمان باشا مبلغ
٥٠٠٠ جنيه على سبيل التعويض.

ثامنا — والزام هؤلاء المتهمين ايضا بأن يدفعوا متضامين لحرم
المرحوم امين عثمان باشا مبلغ ٥٠٠٠ جنيه على سبيل التعويض
تاسعا — والزام: احمد وسليم خالد، ومصطفى كمال حيدشه بأن يدفعوا
متضامين لمحمد ممدوح الشلقاني افندى مبلغ ٥٠٠ جنيه ورفض الدعوى
المدنية قبل والديهما.

وبما هو جدير بالذكر ان رفعة النحاس باشا تنازل عن دعواه المدنية
الخاصة قبل المتهمين.

(وكان المتهمون المقبوض عليهم قد امضوا فى الحبس الاحتياطى سلفتين
وسنة اشهر من يناير سنة ١٩٤٦ حتى يوليو سنة ١٩٤٨)
وقد اغتبط المتهمون وذووهم بهذا الحكم وتبجلى ذلك عند استقبالهم
لاحكم يوم النطق به ..!!



تم الجزء الاول بحمد الله

ويليه

الجزء الثانى

ويشمل : قضية قنابل ٦ مايو (قنبلة سينما مترو)

— المؤامرة الكبرى — مقتل النفراتى باشا —

قضية الاوكار — ... الخ (فاتظروه قريباً ...)

للمؤلف تحت الطبع

— شرح قانون المخدرات المصرى

(القانون ٢١ لسنة ١٩٢٨)

« يشمل : أنواع المواد المخدرة — والجرائم وأركانها — والعقوبات الأصلية والتبعية — وبحث فى العود — والتبعض — والتفتيش — والمبادئ القانونية التى قررتها محكمة النقض والابرار — ثم التعديلات المقرحة — وأخيرا المعاهدات الدولية فى مكافحة المخدرات ... الخ ،

أول كتاب من نوعه فى مصر

احجز نسختك من الان

لأن العدد محدود

ثمان النسخة ٥٠ فاحرص على الاشتراك فيه

٢ — خاتمة صراع وقصص أخرى

بجموعة قصص مصرية قصيرة .. حب .. عواطف ..

مفاجآت .. ستنفذ بمجرد ظهورها كما نفذت مجموعة

« العيون الزرق وقصص أخرى — عام ١٩٤١ ،

المؤلف ،

٣ — ألحان الفجر

بجموعة من الشعر

(الإتصال بالمؤلف شخصياً أو بالبريد)

364.2:A52jA:v.1:c.1

العمروسي، أنور

الجرائم السياسية في مصر

AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES



01023208

American University of Beirut



364.2

A52jA

v. 1

General Library

